اليانصيب إدارته ودوره
في تمويل الأعمال الخيرية
في مصر (١٩٠٥ ـ ١٩٧٣م)

إعـــداد

د / صلاح السيد عبد العال علام

أستاذ التاريخ الحديث والمعاصر المساعد

بكلية اللغة العربية بأسيوط

اليانصيب إدارته ودوره في تمويل الأعمال الخيرية في مصر (١٩٠٥ - ١٩٧٣م)

صلاح السيد عبد العال علام.
أستاذ التاريخ الحديث والمعاصر المساعد بكلية اللغة العربية بأسيوط- جامعة الأزهر- مصر.
البريد الإلكتروني: salahallam.47@azhar.edu.eg

ملخص البحث:

تتناول هذه الدراسة جزءاً مهماً من تاريخ مصر الاجتماعي خلال فترة القرن العشرين، وبمعني أدق ومحدد " تاريخ العمل الخيري"، وأهم جزء فيه مصادر تمويل الجمعيات الخيرية، وقد تعددت هذه المصادر، وكان من أهمها علي الإطلاق ـ وهو محور دراستنا ـ الإيرادات المتحصلة من بيع أوراق اليانصيب .

وقد اشتملت هذه الدراسة علي عدة محاور، منها اليانصيب ومسألة تنظيمه خلال الفترة من ١٩٠٥ إلي ١٩٧٣م" وقد تناول فيه قانون تنظيم أعمال اليانصيب عام ١٩٠٥م، والاجراءات والتعليمات المترتبة عليه، وكذلك مسألة تراخيص إصدار أوراق اليانصيب العادي فئة القرش صاغ، والمؤقت "الطومبلا " متنوع الفئات، بالإضافة إلي أهم مسألة في هذه الدراسة، وهي ايرادات اليانصيب ودورها في دعم الأعمال الخيرية، ومقارنة هذه الإيرادات بالإيرادات العامة للجمعيات الخيرية.

الكلمات المفتاحية: اليانصيب ـ الطومبيلا ـ أوراق ـ الجمعيات الخيرية . العمل الخيري

Running Lottery for financing Egyptian charities during 1905-1973

Salah El-Sayed Abdel-Allam
Assistant Professor of Modern and Contemporary History at the Faculty of Arabic Language in Asyut - Al-Azhar University - Egypt.
Email: salahallam.47@azhar.edu.eg

This study highlights an important episode of Egypt's social history in the twentieth century; precisely, "the history of charities with particular reference to its numerous funding sources. Selling Lottery tickets has been proved to be the most influential of these sources.

This study has underscored many perspectives, including lottery and its organizing release acts between 1905 and1973 AD. The lottery business law enforced in 1905 AD, its procedures, instructions, as well as legal permission of variable categories of Lottery-tickets; regular or temporary an Egyptian-penny ticket. The study precisely points out lottery significant contribution to charity revenue compared to gross total income of these charities.

Key words: lotteries - tombella - papers - charities - charitable work

المقدمـــــة

بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم ... وبعد :

تتناول هذه الدراسة جزءاً مهماً من تاريخ مصر الاجتماعي خلال فترة القرن العشرين، وبمعني أدق ومحدد "تاريخ العمل الخيري"، وأهم جزء فيه مصادر تمويل الجمعيات الخيرية، والتي تعددت ما بين الأوقاف التي أُوقفت لصالح تلك الجمعيات، والتبرعات، والإعانات الحكومية سواء من وزارة الأوقاف، أو من المجلس المحلي، اشتراكات الأعضاء، الحفلات الخيرية السنوية، بالإضافة إلي أملاك الجمعيات "عقارات، أطيان"، ومن أهم مصادر التمويل أيضاً ـ وهو محور دراستنا ـ الإيرادات المتحصلة من بيع أوراق اليانصيب، وترجع أهمية هذا الموضوع إلي أن هناك الكثير من الجمعيات الخيرية اعتمدت اعتماداً رئيساً علي هذا المورد في سد عجز ميزانيتها العامة، بالإضافة إلي الاستعانة به في إقامة مشروعاتها الخيرية الكبرى، من خلال بناء المستشفيات والملاجئ والمدارس، وغير ذلك من الأعمال الخيرية المتشعبة.

وقد اشتملت هذه الدراسة علي عدة محاور:

المحور الأول: تناول اليانصيب ومسألة إدارته و تنظيمه خلال الفترة من ١٩٠٥م إلي ١٩٧٣م، من خلال قانون تنظيم أعمال اليانصيب عام ١٩٠٥م، والإجراءات والتعليمات المترتبة عليه، وكذلك المخالفات التي شابت أعماله، وكذلك مسألة نقل اختصاصات اليانصيب من وزارة الداخلية إلي وزارة الشؤون الاجتماعية، وتنظيم أعماله عقب تولي وزارة الشؤون الإشراف عليه، من خلال القواعد والقرارات التي أصدرتها الوزارة في الفترة (١٩٥٤ـ١٩٧٣م).

المحور الثاني: تناول مسألة تراخيص إصدار أوراق اليانصيب، وقد انقسمت هذه التراخيص إلي قسمين، أولهما: أوراق اليانصيب العادي من فئة" القرش صاغ "، وهو الأعم والأشمل، والآخر: أوراق اليانصيب المؤقت "الطومبلا"

الاستثنائي، وقد تعددت أنصبة هذا القسم من فئة " القرشين، الخمسة قروش، العشرة قروش" وغيرها من الأنصبة، بالإضافة إلي سباقات الخيل .

المحور الثالث: تناول أهم مسألة في هذه الدراسة، وهي إيرادات اليانصيب ودورها في دعم الأعمال الخيرية، من حيث عرض إيرادات اليانصيب الخاصة بالجمعيات التي كانت تصدر لها أنصبة مختلفة، ومقارنتها بإيراداتها العامة، كجمعية العروة الوثقي الإسلامية، وجمعية المواساة الإسلامية، والجمعية الخيرية القبطية بالقاهرة .

أما عن اشكالية الدراسة وتساؤلاتها فتتلخص فيما يلي:

(*) هل التزمت الجمعيات الخيرية بالقواعد والتعليمات التي ترتبت علي القانون رقم١٠ لسنة ١٩٠٥م، أم حدثت مخالفات وتجاوزات لهذه التعليمات، وما تأثير ذلك علي أعمال اليانصيب؟ .

(*) هل تأثرت الجمعيات الخيرية سلباً أو إيجاباً بنقل اختصاصات اليانصيب من وزارة الداخلية إلي وزارة الشؤون الاجتماعية، وما مدي هذا التأثير؟ .

(*) هل ساهمت إيرادات اليانصيب المخصصة للجمعيات الخيرية فعلاً في دعم ميزانيتها العامة ومشروعاتها الخيرية الكبرى، وما مدي هذه المساهمة؟ .

وبالنسبة للمصادر التي اعتمدت عليها الدراسة، فقد تنوعت ما بين الوثائق غير المنشورة، والتي اشتملت علي وثائق عابدين، مجلس النظار والوزراء، بالإضافة إلي وثائق وزارة الشؤون الاجتماعية، والتي أسهمت ملفاتها المتعددة في دعم الدراسة. وكذلك الوثائق المنشورة بأنواعها المختلفة، ومنها محاضر جلسات مجلس إدارة الجمعيات الخيرية، والتقارير السنوية التي تصدرها تلك الجمعيات، هذا بالإضافة إلي الدوريات والصحف اليومية، والتي أسهمت في تقديم مادة علمية أفادت الدراسة ودعمتها، وعلي رأسها جريدة الوقائع المصرية خلال الفترة من ١٩٥٣ إلي ١٩٧٤م، والتي صدر بها جميع القوانين والقرارات المنظمة لأعمال اليانصيب في تلك الفترة، بجانب بعض الصحف اليومية الأخرى كالأهرام، البلاغ، المصري، مصر، المقطم .

هذا وبالله التوفيق والسداد

✍ اليانصيب إدارته و تنظيمه (١٩٠٥ ـ ١٩٧٣م)

تعد الإيرادات المتحصلة من أوراق اليانصيب(*)، أحد الموارد المهمة التي تستقى منها الجمعيات الخيرية معينها، وتعتمد عليها اعتمادًا كليًا، نظرًا لتطلعات تلك الجمعيات وتوسعها في الأعمال الخيرية المتعددة والتي تقوم بالصرف عليها، ومنها المستوصفات و الملاجئ و المدارس، بالإضافة إلى إعانة الفقراء والمحتاجين، وغير ذلك من الأعمال الخيرية المتشعبة .

جاءت فكرة اليانصيب كأحد التأثيرات الغربية على المجتمع المصري، مع تزايد أعداد الجاليات الأجنبية والانفتاح الاقتصادي والثقافي في نهاية القرن التاسع عشر ولم تكن تلك الفكرة جديدة في حد ذاتها(**)، ولكن الجديد هو

(*) اليانصيب: كلمة مركبة من "يا" حرف جر و" نصيب" حظ ، أي يا حظ ، والنصيب أو الحظ هو سحب أرقاماً تمثل أوراقاً رابحة ينال حاملوها بموجبها جوائز مالية، أو مسابقة سحب تجريها مؤسسات معينة تعتمد علي بيع أوراق تحمل أرقاماً قابلة للفوز بجوائز مالية أو عينية (أحمد مختار عمر، معجم اللغة العربية المعاصرة، جـ٣، صـ ٢٥٠٧(ي ا ن ص ي ب)، عالم الكتب، الطبعة الأولي، ٢٠٠٨م .)

كما عرفت أوراق اليانصيب بين عامة الشعب بأسماء متعددة جذبت انتباههم ، حيث أطلق عليها البعض اسم " البريمو " ، وهي كلمة ايطالية primo من أصل لاتيني وتعني " الأول "، كما عرفت باسم " التمبولا " tombola ، وهي كلمة فرنسية دخلت العامية المصرية مع زيادة توافد الفرنسيين علي مصر (وادي النيل، ١٢ اكتوبر ١٩٣٢م، صـ١) .

(**) لم تكن مسألة اليانصيب ابتكاراً حديثاً للحصول علي المال بأسهل الطرق والأساليب، لأن " تجربة الحظ" وهي الأساس الذي يقوم عليه اليانصيب، تعد من أبرز العادات السائدة منذ أقدم العصور، ولقد تطورت من عصر إلي عصر حيث اشتغل به الرومان، وبعد انهيار الإمبراطورية الرومانية بطلت عادة اليانصيب، ثم عادت إلي الظهور مرة أخري ولقيت بعض الرواج فترة من الزمن في عهد الإمبراطورية الشرقية البيزنطية، ولم يعرف اليانصيب في عصر الإمبراطورية الغربية ولا في العصور الوسطي بأوروبا، حتي إذا كان أوائل القرن الخامس عشر عاد إلي الظهور في ايطاليا، ثم انتشر منها إلي أن عم أنحاء الغرب وامتد منها إلي جميع أنحاء الشرق، ولقد جري أول سحب في العالم في فبراير ١٤٤٦م في بلجيكا بمدينة براج، كما جري أول سحب في انجلترا في يناير ١٥٦٩م (وادي النيل، ١٢ اكتوبر ١٩٣٢م، صـ١. الهلال ، ديسمبر ١٩٥٠م، عدد١٢، ص صـ ٩٦- ٩٨).

استخدام الجمعيات الخيرية لها في أعمال البر، ففي نهاية القرن التاسع عشر أدخل أبناء الجالية اليونانية لمصر طباعة وبيع أوراق اليانصيب بعدما وجدوا فيها سوقاً رائجة لهم، ثم سرعان ما وجد أفراد الجاليات الأجنبية الأخرى والطوائف غير المسلمة في القاهرة والإسكندرية فرصة لهم في زيادة دخلهم عبر ترويج مثل هذه الأوراق، وكان علي رأس هذه الطوائف، الطائفة اليهودية والتي بدأت مع تأسيس مدرسة طائفة اليهود القرائيين عام ١٨٩٧م في تأسيس مؤسسة اليانصيب عام ١٨٩٩م، التي امتلكت مطبعة كاملة لطبع أوراق اليانصيب، ومن أوائل الجمعيات المصرية التي صدر لها يانصيب، الجمعية الخيرية للروم الأرثوذكس المصريين بالإسكندرية عام ١٨٩٧م. كما كانت هناك أنواع عديدة من اليانصيب توزع في مصر في نفس الفترة، مثل يانصيب البنك العقاري العثماني، ويانصيب قناة بنما، ويانصيب البنك العقاري، كما قامت بعض محلات الصاغة والمجوهرات بعمل يانصيب على بعض قطع الذهب والمجوهرات الموجودة لديها، وغيرها من المحال والمتاجر العمومية [١].

(*) قانون تنظيم أعمال اليانصيب والإجراءات والتعليمات المترتبة عليه :

تنامت ظاهرة أوراق اليانصيب في مطلع القرن العشرين، واتخذ الكثير من الأهالي والأجانب اليانصيب (اللوتريات) بمثابة حرفة للتكسب، وانتشر في المدن المصرية بيع أوراق اليانصيب، وكانت معظم هذه الأعمال تتم بدون ترخيص حكومي، كما حدث الكثير من عمليات النصب فيه، كأن يكون اليانصيب نفسه وهميًا لغرض جمع المال، أو تكون نسبة الجوائز أو النمر الرابحة ضعيفة لا تقارن بما تم جمعه من أموال، أو أن يتم اللعب في

(١) المقطم، ١٦ مارس ١٨٨٩م، صـ ٣ . وادي النيل ، ١٢ اكتوبر ١٩٣٢م، صـ١.

أرقام الأوراق الرابحة، مما أثار شكوى الجمهور[١]؛ فمنعًا للتمادي في هذه الحالة وحفظًا للنظام العام رأت نظارة الداخلية ضرورة منع أعمال اليانصيب التي يقصد منها مجرد الكسب الخاص، مع وضع حدٍ لأعمال اليانصيب التي يراد بها فعل الخير، بحيث تكون تحت مراقبة تكفل منع الضرر وسوء التصرف، ولذا فقد أعدت النظارة مشروع أمر عال بهذا الشأن، تم عرضه على مجلس النظار، والتصديق عليه من محكمة الاستئناف المختلطة، حيث صدر به القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٠٥م، بشأن أعمال اليانصيب في ٧ مارس ١٩٠٥م [٢].

وقد تم في هذا القانون وضع تعريف محدد لليانصيب « بأنه يعتبر من أعمال اليانصيب كل عمل يطرح على الناس بأي اسم كان، ويكون الربح فيه موكولاً للصدفة دون سواها، ولا يعتبر من هذا القبيل السندات المالية ذات الأرباح المأذون لها بصفة خاصة من الحكومة أو من حكومة أجنبية، ولكن يدخل في حكم المنع بيعه بمجرد البخت في سحب هذه السندات » [٣]. كما اشتمل القانون على عدة أحكام نظمت أعماله منذ صدوره وحتى إلغائه في عام ١٩٧٣م، ومن أهم هذه الأحكام منع بيع وتوزيع أوراق اليانصيب غير المصرح به من الحكومة، وهذا المنع يسري على المصريين والأجانب مع مراعاة عدة تعليمات منها:

(١) مجلس النظار والوزراء ، كود أرشيفي ٠٠٧٥/٠٠٣٢٢٠« مذكرة من نظارة الداخلية إلي مجلس النظار بخصوص اليانصيب، ٣٠ ديسمبر ١٩٠٣م» .

(٢) وزارة الشؤون الاجتماعية ، كود أرشيفي ٤٠٢٩/٠٠٠٣٦٩« أوراق تنظيم أعمال اليانصيب وضريبة المراهنات (٤مارس ١٩٤٥ـ ٢١ يناير ١٩٥٤م) ، القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٠٥م بشأن أعمال اليانصيب » .

(٣) المصدر السابق ، كود أرشيفي ٤٠٢٩/٠٠٠٧٧٩، « القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٠٥م بشأن أعمال اليانصيب » . المقطم ، ٩ مارس ١٩٠٥م، صـ ٢ .

أولاً: أحكام هذا القانون تشمل جميع أعمال اليانصيب بدون استثناء، سواء أكانت بقصد تجاري أو خيري أو غير ذلك، ولا تعتبر السندات المالية من أعمال القانون ولكن يدخل تحت حكم المنع المذكور بيع أوراق الحظ المتعلقة بها، وأن المنع المنصوص عليه بالمادة الأولى يشمل كافة الباعة الذين يمرون بالطرق، أو المترددين على المحلات التجارية حاملين أشياء من الفواكه والطيور والأسماك أو غيرها من البضائع، ويتم عرضها للبيع بواسطة اليانصيب، كما يشمل المنع التعريف بوجود يانصيب، أو تسهيل تصريف أوراقه بإعلانات منشورة أو ملصوقة أو بإحدى طرق العرض، أو بغير ذلك من وسائل النشر .

ثانيًا: الترخيص بأعمال اليانصيب لا يكون إلا من نظارة الداخلية، فمتى طلبت رخصة من ذلك ينبغي الوقوف على حقيقة صاحب الطلب وإقامته وصناعته ونوع اليانصيب المرخص به والغرض منه. وحيث تقرر تنفيذ هذا القانون بدايةً من مايو ١٩٠٥م، فقد تم التنبيه علي الضباط ورجال الضبطية القضائية بمنع كل مخالفة لأحكامه، كما طلبت الحكومة من نظارة المالية التنبيه علي البوستة الامتناع عن توزيع ما يرد إليها من رسائل متعلقة بأعمال اليانصيب، متي كانت غير مصرح بها من الحكومة(١)

ومن ضمن الأحكام التي تضمنها هذا القانون، العقوبات التي توقع على المخالفين لأحكامه والتي جاءت في المادة الثالثة، حيث يعاقب بغرامة لا تتجاوز مائة قرش صاغ كل من يخالف أحكام المادة الأولى، وفي حالة تكرار المخالفة مرة أخرى يجوز للقاضي أن يحكم بجانب الغرامة بالحبس مدة لا تتجاوز أسبوعًا، أو بإحدى هاتين العقوبتين فقط، وفي جميع الأحوال يأمر القاضي بمصادر الأوراق، ويجوز له أيضًا أن يأمر بإغلاق المحلات التي

(١) المصدر السابق ، « منشور رقم ٤٩ بشأن تنفيذ الأمر العالي المتعلق بأعمال اليانصيب، ٢٦ مارس ١٩٠٥م» .

جرى استخدامها بصفة مكاتب يانصيب، ولا يجوز فتح هذه المحلات لمدة ثلاثة شهور إلا بأمر من البوليس[١] .

بعد صدور هذا القانون قامت وزارة الداخلية بإصدار عدة تعليمات إلى الجمعيات الخيرية المصرح لها بعمل يانصيب خيري، ففي شهر فبراير عام ١٩٠٨ قررت الوزارة وضع عدة شروط لتلك الجمعيات لتنظيم أعمالها، كان من أهمها:

أولاً: وضع جميع أعمال اليانصيب تحت إشراف ومراقبة الحكومة .

ثانيًا: تخبر الجمعية الحكومة مقدمًا عن عدد التذاكر وقيمتها، وعدد وقيمة النمر الرابحة، وعدد مرات السحب ومواعيده، وكيفية استعمال الإيراد المتحصل منه.

ثالثًا: يجب تخصيص كل إيرادات اليانصيب للأعمال الخيرية الموجودة بالجمعيات على اختلاف أنواعها .

رابعًا: إصدار النمر وسحب اليانصيب يتم بمعرفة الجمعية وتحت مسئوليتها.

خامسًا: سحب اليانصيب يجب أن يكون علنًا بمقر الجمعية، وللحكومة الحق في مراقبة عملية السحب ومراجعة الحسابات، للتحقق من أن الإيراد المتحصل تم صرفه للأعمال الخيرية .

سادسًا: يجب على رئيس الجمعية تقديم كشف بحساب اليانصيب كل ثلاثة أشهر مشتملاً على مقدار الإيرادات والمصروفات وصافي الإيراد، يتم مراجعته بواسطة أحد موظفي المحافظة أو المديرية، مع إبلاغ الوزارة بأي مخالفة تظهر من هذه المراجعة.

(١) المصدر السابق ، كود أرشيفي ٤٠٢٩/٠٠٠٣٦٩، « القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٠٥م بشأن أعمال اليانصيب » .

سابعًا: الترخيص باليانصيب منحة من الحكومة، يجوز سحبه ليس فقط عند مخالفة الشروط السابقة، بل في أي وقت تراه الحكومة، لأسباب تتعلق بالنظام العام، ولها وحدها تقدير هذه الأسباب(١) .

ونظرًا للتلاعب الذي ظهر في أعمال اليانصيب من بعض الجمعيات، قامت وزارة أيضاً بوضع عدة ضوابط للحد من هذا التلاعب، ومنها:

أولاً: إبلاغ الوزارة بأحوال الجمعيات التي تصرح لها بعمل يانصيب والغرض منها، وأعمال البر التي تقوم بها، مع موافاة الوزارة إذا أمكن بتقرير سنوي لهذه الجمعيات .

ثانيًا: يجب على رؤساء الجمعيات المصرح لها بعمل يانصيب، بأن يقوموا بأنفسهم أو بواسطة أعضائها أو عمالها الرسميين بكافة أعمال اليانصيب، وأن لا يتركوا للمتعهدين سوى تصريف الأوراق فقط.

ثالثًا: ضرورة إجراء السحب بحضور مندوب من المحافظة أو المديرية، وأن يتم علم محضر يثبت فيه عملية السحب وتاريخه مع ذكر النمر الرابحة، مع توقيع المندوب عليه، وعلى مندوب المحافظة أو المديرية إخطار الوزارة بكل مخالفة تقع في أعمال اليانصيب(٢).

وزيادة في ضبط عملية اليانصيب وتشديد الرقابة عليها، أرسلت وزارة الداخلية في نوفمبر ١٩٠٨م إلى الجمعيات الخيرية المصرح لها بإصدار يانصيب، بإعداد كشف عن كل عملية يتم بها، وتكون هذه الكشوف بصفة موحدة، يسجل فيها اسم المحافظة المشرفة على العملية، واسم الجمعية وعنوانها، كذلك يدون بها طريقة طبع تذاكر اليانصيب وختمها، وكيفية توزيع

---

(١) المصدر السابق ، كود أرشيفي ٤٠٢٩/٠٠٠٧٧٩، « شروط التصريح بأعمال اليانصيب، فبراير ١٩٠٨م» .

(٢) المصدر السابق ، « منشور من نظارة الداخلية بشأن أعمال اليانصيب، فبراير ١٩٠٩م» .

التذاكر، وكيفية تحصيل قيمتها، وكيفية سحب اليانصيب ومكان السحب، وكيفية نشر بيان النمر الرابحة، وكيفية دفع قيمة النمر الرابحة[١] .

بالإضافة إلى الإجراءات السابقة، ولأجل انتظام سير أعمال اليانصيب، قامت نظارة الداخلية أيضاً في يونيه ١٩٠٩م بإصدار تعليمات وشروط إلى الجمعيات الخيرية يجب مراعاتها، ومنها:

أولاً: لا يجوز إحداث أي تعديل في عدد تذاكر اليانصيب المصرح بها، ولا في عدد النمر الرابحة، ولا في قيمتها إلا بعد استئذان النظارة، وتوضيح الأسباب الداعية لذلك.

ثانيًا: تنشر أسماء الرابحين للنمر الكبيرة في الجرائد مع بيان محل إقامتهم .

ثالثًا: يجب على الجمعيات توضيح بعض البيانات في تذاكر اليانصيب باللغتين العربية والإنجليزية، منها اسم الجمعية المصرح لها بعمل يانصيب ومحل إدارتها، تاريخ التصريح ومجموع التذاكر المصرح بإصدارها، وعدد التذاكر الرابحة وقيمتها، تاريخ سحب النمر والمكان المخصص لإجرائه، كيفية صرف الجوائز واسم المنوط بصرفها ومحل إقامته، أسماء الجرائد التي تنشر فيها النمر الرابحة، والميعاد المحدد لسقوط حق المطالبة بقيمة النمر الرابحة .

رابعًا: يجب إثبات حسابات اليانصيب في دفاتر خاصة، وتحفظ جميع الأوراق والإيصالات الخاصة بها كل على حد بمراكز الجمعيات، بحيث يسهل الاطلاع والتفتيش عليها في أي وقت بمعرفة مندوب المحافظة أو المديرية (الوزارة) .

خامسًا: الميعاد المحدد لسقوط المطالبة بقيمة النمر الرابحة يجب أن لا يقل عن ستين يومًا.

---

(١) المصدر السابق ، « منشور من نظارة الداخلية عن الإجراءات التي تتخذها الجمعيات في إدارة أعمال اليانصيب، نوفمبر ١٩٠٨م» .

سادسًا: الجمعية هي المسئولة شخصيًا أمام الوزارة عن كل ما يحدث من خطأ في طبع التذاكر أو تنميرها أو في كشوف النمر الرابحة، ويجب ختم هذه الكشوف بختم الجمعية .

سابعًا: لا يجوز للجمعيات المصرح لها بيانصيب أن تخصم لنفسها لأي سبب من الأسباب أي مبلغ من الرابحين، بل يجب تسليم الجوائز لأصحابها كاملة.

ثامنًا: يجب إيداع المبلغ المخصص للنمر الرابحة بإحدى البنوك المعتمدة، وذلك قبل إجراء السحب بأسبوعين على الأقل، ويتأكد مندوبي الوزارة قبل إجراء السحب من ذلك.

تاسعاً: إذا كانت الجمعية لا تستعمل يانصيبها بنفسها بل بواسطة المتعهد، يجب أن ينص في التعاقد بين الجمعية والمتعهد على ألا يقل ربح الجمعية عن ٢٣٪، وأن لا تزيد كافة المصاريف بما فيها ربح المتعهد وأجرة البائعين ومصاريف الطباعة عن ٢٧٪ من قيمة مجموع أوراق اليانصيب، وترسل صورة من هذا التعاقد الكتابي إلى الوزارة للاطلاع عليه والتأشير بما يلزم .

عاشراً: يجب إلا تقل قيمة النمر الرابحة بأي حال من الأحوال عن نصف قيمة مجموع التذاكر المصرح بها .

حادي عشر: ممنوع تجزئة التذكرة والتذاكر الرابحة لا تصرف قيمتها إلا إذا كانت كاملة [١].

(١) وزارة الشؤون الاجتماعية ، « منشور من نظارة الداخلية عن شروط التصريح باليانصيب والإجراءات الواجب اتباعها بمعرفة الجمعيات المصرح لها بعمل اليانصيب، يونيه ١٩٠٩م» أما بالنسبة للنمر الرابحة الممزقة، ففي حالة ما كان الجزء المفقود منها غير مهم بأن كان لا يمس رقم التذكرة باللغتين الإنجليزية والعربية أو خاتم الجمعية أو تاريخ السحب، وكانت حالة التذكرة لا تدعو للشك، أو كان التمزيق يتناول جملة أجزاء، ولكن شكل التذكرة ظاهر لا يدعو للشك، ففي هاتين الحالتين لا مانع من صرف قيمة التذكرة، على أن يحسن عدم الصرف إلا بعد=

كذلك قامت وزارة الداخلية بإرسال بعض التعليمات إلى الجمعيات المرخص لها بيانصيب عن القواعد التي تتبع في الأوراق التي تبقى بدون بيع، وكذلك الأوراق الرابحة التي تدفع قيمتها لأصحابها بمعرفة الجمعيات، ومن أهمها ما يلي:

أولاً: قبل إجراء عملية السحب بوقت كاف، يجب حصر جميع التذاكر الغير مباعة وتخريمها في نفس مكان السحب بحضور مندوب وزارة الداخلية ومندوب الجمعية، وعمل كشوف بها من صورتين يوقع عليها من مندوب الجمعية، وتسلم إحدى الصورتين إلى مندوب الوزارة، والأخرى تحفظ عند مندوب الجمعية.

ثانيًا: يتم عمل محضر موضحً به عدد التذاكر المباعة وغير المباعة، ويوقع عليها من مندوب الوزارة والجمعية، ويبين في المحضر تاريخ ومكان السحب، ويرفق هذا المحضر وكشف التذاكر الغير مباعة مع محضر السحب الأصلي.

ثالثًا: بعد الانتهاء من عملية مراجعة النمر الباقية بدون بيع وتسليم صورة من الكشوف إلى مندوب الوزارة، يتم تسليم الأوراق المختومة إلى مندوب الجمعية لحفظها، لكي تكون الجمعية هي المسئولة أمام الوزارة عن تسرب أي ورقة منها.

رابعًا: بعد مضي ستين يومًا من تاريخ السحب، يجب على الجمعية أن ترسل للوزارة كشفًا بالنمر الرابحة مؤشرًا أمام كل نمرة صرفت قيمتها، وموقعًا على

=مضي المدة المقررة لسقوط حق المطالبة بالربح، دون أن يتقدم أحد بنفس النمرة أثناء هذه المدة لصرفها .

أما نصف التذكرة وحده فلا يجوز الصرف به، كذلك لو كانت التذكرة ممزقة، وكان التمزيق يشمل الأجزاء المهمة، مثل رقم التذكرة أو خاتم الجمعية أو تاريخ السحب، أو كانت حالة التذكرة تدعو إلى الشك .

الكشف من رئيس الجمعية أو من ينوب عنه، حتى يمكن عمل المراجعة اللازمة على دفاتر الجمعية بمقتضى هذا الكشف .

خامسًا: يجب على الجمعية الاحتفاظ بالتذاكر الرابحة التي صرفت قيمتها لطرفها، بعد أن يختم على كل تذكرة منها بخاتم الجمعية، ويوضح عليها تاريخ الصرف وكلمة" دفع" ، وذلك إلى أن يتم مراجعتها بمعرفة إدارة اللوائح والرخص .

سادسًا: على الجمعية أن لا تصرف قيمة النمر الرابحة إلا إذا قدمت إليها نفس التذكرة كاملة، لأنها تعتبر المستند الوحيد في الصرف(١).

(*) **المخالفات والتجاوزات في أعمال اليانصيب** :

بالرغم من الإجراءات والتعليمات السابق ذكرها، والتي كانت نظارة (وزارة) الداخلية ترسلها تباعًا إلى الجمعيات الخيرية، إلا أن هناك الكثير من المخالفات والتجاوزات شابت أعمال اليانصيب، مما ترتب عليه كثرة الشكاوى التي انهالت على وزارة الداخلية، وامتلأت بها صفحات الجرائد، وقد تنوعت هذه الشكاوى، فمنها ما رصدته الوزارة نفسها من خلال مراقبيها، حيث اتضح لإدارة اللوائح والرخص – الإدارة القائمة بمراقبة أعمال اليانصيب– أن الجمعيات الخيرية المرخص لها بإصدار يانصيب تقوم بإعطاء أوراق اليانصيب للمتعهدين لتصريفها بمعرفتهم، وذلك مقابل مبالغ معينة يدفعونها شهريًا للجمعيات تقدر بأقل من ربع الأرباح، بينما يحتفظ هؤلاء المتعهدون بحوالي ٢٧٪ من الأرباح، فضلاً عن قيام المتعهدين بطبع التذاكر وتنميرها وسحب النمر بمعرفتهم، مما ترتب عليه حدوث تلاعب في سحب هذه الأوراق، ولذلك نبهت الإدارة على رؤساء الجمعيات بضرورة الالتزام

(١) وزارة الشؤون الاجتماعية ، كود أرشيفي ٤٠٢٩/٠٠٠٧٨١ « تعليمات للجمعيات المرخص لها بعمل يانصيب عن القواعد التي تتبع في الأوراق التي تبقي بدون بيع، وكذلك الأوراق الرابحة التي تدفع قيمتها لأصحابها بمعرفة الجمعيات».

بالتعليمات الصادرة لها، والقيام بطبع وتنمير التذاكر بأنفسهم، وسحب ودفع قيمة النمر الرابحة[١] .

ولما كان الهدف من اليانصيب بيعه للقادرين لتحصيل مبالغ للجمعيات تساعدها في أعمال البر، فقد قررت وزارة الداخلية عندما علمت ببيع كميات كبيرة من هذه التذاكر للفقراء، رفع سعر التذكرة ليكون أقل سعر لها خمسة قروش، إلا أن بعض الباعة كانوا يقسمون أوراق اليانصيب إلى نصفين ويبيعون كل نصف على حده، مما ترتب عليه إقبال طبقة الفقراء من العمال والمستخدمين على شرائها، وهذا خلاف ما تقصده الوزارة، لذلك أرسلت الوزارة تنبيهًا إلى جميع الجمعيات المصرح لها بيانصيب بالتشديد على موزعي اليانصيب بالامتناع عن ذلك، وبأن تطبع على تذاكرها بأنه ممنوع تجزئة التذكرة، وأن التذكرة الرابحة لا تصرف قيمتها إلا إذا كانت كاملة[٢] .

كذلك علمت الوزارة أن بعض الجمعيات المصرح لها بيانصيب من فئة خمسة قروش تبيع تذاكرها بأقل من القيمة المذكورة ترويجًا لها، ولما كان هذا العمل مخالفاً لشروط الترخيص التي وافقت عليها الوزارة والتي من ضمنها تحديد ثمن التذكرة، فقد تم التنبيه على تلك الجمعيات بعدم بيع التذاكر بأقل من ثمنها الموضح عليها[٣]، ومن ضمن التجاوزات أيضاً توزيع أوراق اليانصيب بدون ترخيص، حيث وردت إلي وزارة الشؤون الاجتماعية عدة شكاوي من هذا النوع، منها شكوي بوجود أوراق يانصيب توزع باسم معهد

(١) المصدر السابق ، كود أرشيفي ٤٠٢٩/٠٠٠٧٧٩، « منشور بشأن أعمال اليانصيب، يونيه ١٩١٤م» . الأهالي ، ٢٢يوليه ١٩١٤م، صـ صـ٢,١ . البلاغ ، ١٧ يناير ١٩٢٧م، صـ١.

(٢) المصدر السابق ، كود أرشيفي ٤٠٢٩/٠٠٠٧٧٩، « منشور بشأن عدم تجزئة أوراق اليانصيب ووجوب بيعها كاملة ، أبريل ١٩١٨م »

(٣) المصدر السابق ، « منشور بخصوص بيع تذاكر اللوتريات بأقل من ثمنها المحدد، يوليه ١٩٢٣م »

التدبير المنزلي، وقد قامت الوزارة بالتحقيق والبحث في هذا الموضوع، وبعد البحث أفادت الإدارة بأنه لم يستدل علي موزعي هذه التذاكر، كما لم يستدل علي معهد بهذا الاسم، وغير معروف مكان سحب هذه التذاكر(١). وفي كل المخالفات السابقة نبهت الوزارة على رجال البوليس بمراقبة باعة التذاكر وضبط المخالفين منهم، وحذرت الجمعيات بسحب التراخيص إذا استمرت في هذه المخالفات والتجاوزات .

بجانب المخالفات والتجاوزات السابقة رأت بعض قطاعات من المجتمع أن اليانصيب خطرُ إذا لم يقنن بشكل واضح، حيث وصلت الكثير من الشكاوي إلي وزارة الشؤون الاجتماعية تحدثت عن أخطار اليانصيب وأثره علي طبقة الفقراء من العمال والمستخدمين، وقد أكد أصحاب هذه الشكاوي بأن المجتمع في حاجة إلي الاقتصاد في اليانصيب الذي أصبح خطراً علي الأخلاق والأمن العام؛ لأن جميع الذين يقبلون عليه هم العمال وصغار الموظفين والمستخدمين الذين يطمعون في الكسب والربح الخيالي، حيث يضن هؤلاء علي أنفسهم وأولادهم بكسرات من الخبز مقابل إنفاقهم جل كسبهم أملاً في ربح ورقة، كما أصيبت عائلات كبيرة بالبؤس والشقاء من جراء هذا اليانصيب ، وأن الكثير منهم تورطوا في السرقة والاختلاس بسب ضياع أجورهم وأملاكهم، وفي نهاية شكواهم طالبوا الحكومة بوضع رقابة علي أوراق اليانصيب وتنظيم أعماله تحت إشرافها(٢).

كذلك كان من ضمن المشاكل الاجتماعية التي ترتبت علي اليانصيب وتوزيع أوراقه، كثرة الباعة السريحة لأوراق اليانصيب في مدينتي القاهرة

(١) المصدر السابق ، كود أرشيفي ٤٠٢٩/٠٠٠٢٥٦، « بشأن بيع تذاكر بدون تصريح لصالح معهد التدبير المنزلي، ١٨ فبراير ١٩٤٠م » .

(٢) المصدر السابق ، « شكاوي بخصوص آثار اليانصيب وتبعاته ، مارس ، ديسمبر ١٩٤٠ » .

والإسكندرية ومضايقتهم للمارة، والتضييق عليهم في بعض الأحيان بغرض شراء هذه الأوراق، وهذه الطائفة منها المرضي والمشوهين والنساء والأحداث، وهؤلاء يتضخم عددهم عامًا بعد عام، بل وانضم إليهم مؤخراً طائفة من الرجال الأقوياء ذوي البنية السليمة الذين امتهنوا هذه المهنة بدلاً من أن يتجهوا إلي أعمال أكثر انتاجاً ونفعاً، وخصوصاً بعض المهاجرين من الصعيد، وقد كان هذا الموضوع محل بحث ودراسة من قبل وزارتي الشؤون الاجتماعية والداخلية، وعقدت بشأنه لجان ضمت ممثلين عن الوزارتين انتهت إلي ضرورة إنشاء مكاتب تشرف علي تنظيم وتوزيع تذاكر اليانصيب، حتي يستبعد من السوق المرضي والمشوهين وغيرهم من الباعة السريحة [١]. في الغالب لم يؤخذ بهذا المقترح؛ نظراً لأن مكاتب التوزيع نفسها كانت تستعين بهذه الطائفة في عملية التوزيع، ولا أدل علي ذلك من أن وزارة الشؤون الاجتماعية نفسها أنشئت لهم رابطة سميت «رابطة موزعي وباعة اليانصيب» في عام ١٩٦٧م.

كما وصلت إلى وزارة الداخلية العديد من الشكاوي من بعض الأفراد والهيئات، وقد انحصرت هذه الشكاوى في نقطتين مهمتين هما: التلاعب والتزوير في سحب النمر الرابحة، وكثرة أوراق اليانصيب وتضخمه.

أولاً : التلاعب والتزوير في سحب النمر الرابحة :

تعددت أنواع التلاعب من قبل بعض الجمعيات والمتعهدين، حيث لفت النظر أنه كلما جرى سحب يانصيب كانت بعض الأوراق الرابحة، وخصوصًا النمرة الأولى من بين الأوراق التي تحتفظ بها الجمعية صاحبة اليانصيب أو المتعهد القائم على توزيع هذا اليانصيب، مع أن المشروع يقضي بأن تكون جميع النمر الرابحة من نصيب الجمهور، وقد كانت عملية التلاعب تتم عن طريق عدة وسائل، منها أن يتم وضع بليات مرقومة عليها النمر

(١) المصدر السابق ، كود أرشيفي ٤٠٢٩/٠٠٠٣٦٩، « شكاوي بخصوص آثار اليانصيب ، مارس ١٩٤٠ » .

جميعًا داخل آلة سحب نحاسية تسمى (الكورتين) حتى إذا ما أديرت عملية السحب سقطت إحدى البليات من ثقب فيها، تناولها أحدهم ونادى برقمها فيكتبه الموظف الحكومي الذي يراقب عملية السحب في المحضر الرسمي، دون أن يكلف نفسه كلفة البحث عن صحة الرقم الذي قام الموظف بقراءته، فقد يكون هذا الموظف مخطئًا أو متعمد الخطأ لغرض في نفسه، وهناك وسيلة أخرى للتزوير بأن يقوم المسئولين عن السحب بدس بعض النمر المطلوب إعلان كسبها في آلة السحب قبل بدء العملية بوضعها بين المسمارين الموضوعين لحجز البليات، فإذا ما أديرت الآلة سقطت النمرة أو البلية التي تحمل الرقم المراد له أن يربح اليانصيب[١]، وأما الطريقة الثالثة لعملية التزوير فقد كانت تتم عن طريق قيام كبار باعة الأوراق بحجز ألفي ورقة من كل فئة، وفي ميعاد السحب يتوجه أحدهم إلى التليفون ويستعلم من شريكه الموجود هناك عن النمر الرابحة فيبلغه بها، ثم يبحث عنها في أوراقه فيأخذ الرابحة منها، ويوزع الباقي على صغار الباعة (السريحة) [٢] .

وطبيعي أدي هذا التلاعب إلى هز ثقة الجماهير ببعض الجمعيات ويانصيبها وضعف الإقبال عليه، وبالفعل وصلت إلى إدارة اللوائح والرخص بوزارة الداخلية الكثير من الشكاوى، والتي تطالب الإدارة بمراقبة عملية السحب والحد من عمليات التلاعب والتزوير، ووضع نظام دقيق لعملية السحب يمنع أي تلاعب من قبل المتعهد أو الجمعية، بأن تكون آلة السحب الكورتين والبليات التي توضع فيها ملكًا للحكومة لا للمتعهد أو الجمعية، وأن يقوم الموظف الحكومي المنتدب لحضور عملية السحب بوضع البليات بنفسه في هذه الآلة مع لجنة تنتخب لمعاينة عملية السحب [٣]، كما وضعت عدة

(١) الأهالي ، ١٣ مايو ١٩١٤م ، صـ٢ .
(٢) البلاغ ، ٢٦ أكتوبر ١٩٣١م ، صـ٥ .
(٣) البلاغ ، ٢٦ أكتوبر ١٩٣١م ، صـ٥ .

مقترحات أيضًا، منها توحيد مكان السحب سواء في مدينة القاهرة أو الإسكندرية، وذلك حفاظًا على مصالح الجمعيات والجمهور، وتسهيلاً لمندوب الداخلية بإشرافه على اليانصيب في مكان واحد، وأن يعين مندوب خاص لإعطاء البيانات والمعلومات التي يكون الجمهور في حاجة إليها، ومنها أيضًا طبع الأرقام الفائزة فور انتهاء السحب، وتوزيعها على الحاضرين بعد كتابة محضر السحب ومراجعته على الكشف المطبوع، ونشره في الصحف(١).

ومن بين أنواع التلاعب والتزوير قيام بعض الصحف بنشر أسماء وهمية للرابحين دون نشر الأسماء الحقيقية، لأن الرابحين لا يرغبون في نشر حقيقة أسمائهم، وهذه المسألة تؤدي إلى تسهيل التلاعب والتزوير في السحب، وللتغلب على هذه المشكلة يجب وضع قانونٍ يقضي بأن تكون الجوائز الكبرى من حق الجمهور، ولا تصرف إلا للرابحين الذين يثبتون صحة شخصيتهم وعناوينهم من أوراق التحقيق الشخصية (٢).

على أنه من بين الأسباب التي ساعدت على التلاعب والتزوير في عملية السحب بشكل واضح، عدم تغيير الموظفين المكلفين بمراقبة اليانصيب التابعين لإدارة اللوائح والرخص، واستمرارهم لمدة طويلة في عملهم، مما ترتب عليه اندماجهم بمتعهدي اليانصيب، بالإضافة إلى أن المتعهدين أنفسهم كانوا يسيطرون على أعمال اليانصيب، ويديرونها باسم الجمعيات الخيرية، ويحتكرون معظم أوراقه في مقابل مبلغ معين تتقاضاه كل جمعية، مع أنه

(١) وادي النيل ، ٢٤ ديسمبر ١٩٣١م ، صـ٤ . « كانت هناك عمليات تزوير يقوم بها الأفراد الذين يشترون أوراق اليانصيب، حيث يقومون بتزوير النمر التي بأيديهم، وذلك بوضع أرقام مزورة ولصقها علي الأرقام الحقيقية بالتذكرة الخاصة بهم، ويكون الرقم المزور الذي وضع مطابقاً لأحد النمر الرابحة في السحب » ، البلاغ ، ٢٢يوليه ١٩٣٢م ، صـ٦.

(٢) وزارة الشؤون الاجتماعية ، كود أرشيفي ٤٠٢٩/٠٠٠٣٦٩« شكاوي عن التلاعب والغش في سحوبات اليانصيب، أبريل ١٩٥٠م» .

سبق لإدارة اللوائح والرخص منع التعهد قطعيًا، وأن كل جمعية يجب أن تدير أعمال اليانصيب بنفسها وتحت إشرافها، حتى لا يتطرق لأعمالها التلاعب والتزوير [١].

ثانياً : كثرة أوراق اليانصيب وتضخمه :

عندما صدر القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٠٥م بشأن أعمال اليانصيب، كان عدد الجمعيات التي تعمل باليانصيب لا يتعدى أربع جمعيات، وقد كان من المفترض أن يترتب على القانون السابق – الذي جعل اليانصيب وقفًا على الجمعيات الخيرية المحضة – تقليل عدد أوراق اليانصيب، ولكن ما حدث هو العكس إذ لم يمض وقت طويل حتى كثر عدد أوراقه بشكل كبير، وتعددت الجمعيات الخيرية التي تصدره، وسعت تلك الجمعيات إلى كسر الضوابط والقيود التي تنظم أعمال اليانصيب، فبعد أن قررت إدارة اللوائح والرخص أن يكون السحب على اليانصيب سنويًا ويكون أقل سعر للتذكرة عشرين قرشًا، أخذت هذه الشروط تضعف ولا ينفذ منها شيئي، فنزل سعر التذكرة إلى عشرة قروش ثم إلى خمسة ثم إلى قرشين، وأخيراً قرش صاغ، كما نزلت فترة السحب فأصبحت كل شهر ثم كل أسبوع، وأصبح عدد اليانصيب المعروض في السوق أسبوعيًا كبيرًا جدًا، وصل في بعض الأحيان إلى مليوني تذكرة، مما ترتب عليه عدم إمكانية تصريف هذه الأوراق، الأمر الذي أضر ببعض الجمعيات، كما تعددت الشكاوى من غش المتعهدين في إجراء السحب، كما استغلت بعض الجمعيات وجود تصاريح خاصة بها قبل صدور القانون السابق، فرفضت الخضوع لهذا، وكان معظمها جمعيات أجنبية، فخشيت الحكومة التدخل في نشاطها بسبب اعتراض السفراء والقناصل الأجانب[٢]. ونظراً لكثرة طلبات الترخيص التي انهالت على الوزارة بشكل

(١) المصدر السابق، «شكوي بخصوص التلاعب بأوراق اليانصيب، نوفمبر ١٩٥٢م».
(٢) الاتحاد ، ١١أغسطس ١٩٢٦م ، صـ ١٣ ، « مذكرة عن أوراق اليانصيب » .

واضح، فقد قررت الوزارة بأن لا تصرح بيانصيب إلا للجمعيات الخيرية المحضة، بشرط أن لا ينقص ثمن التذكرة عن عشرة قروش ولسحب واحد فقط، كما يجب أن لا تكون التذكرة قابلة للتجزئة، مع مراعاة أن تكون قيمة الجوائز معادلة لنصف مجموع ثمن التذاكر(١).

ظهرت مشكلة كثرة أوراق اليانصيب بشكل ملفت للنظر في مطلع الربع الثاني من القرن العشرين، حيث زاد عدد الجمعيات المصرح لها بإصدار يانصيب حتى وصل إلى تسعين جمعية تصدر حوالي مائة مليون ورقة سنويًا، وكانت هذه الزيادة في عدد الأوراق سببًا في قيام بعض الهيئات والأفراد برفع عريضة تشكو فيها كثرة الأوراق، وأرجعوا سبب ذلك إلى جشع المتعهدين واحتكار خمسة أجزاء أوراق الجمعيات كلها، مقابل مبلغ معين تتقاضاه كل جمعية سنويًا لا يتعدى ربع المتحصل، حتى بلغ ما يسحب في اليوم الواحد من هذه الأوراق ما لا يقل عن عشرة أنصبة مختلفة لجمعيات متباينة، وقد اقترح لعلاج هذه المشكلة عدة مقترحات، منها إلغاء الرخص الجديدة الممنوحة لبعض الجمعيات، أو تقليل عدد الأوراق الصادرة، أو رفع ثمنها لكي لا يتمكن الفقراء من شرائها، أو وضع قيود وشروط على الجمعيات التي توزع هذه الأوراق ليكون التوزيع بدون واسطة المتعهدين، أو الحد نوعًا ما من سيطرتهم على أوراق اليانصيب(٢). على أثر ذلك شكلت وزارة الداخلية في نهاية أغسطس ١٩٢٦م لجنة برئاسة وكيل وزارة الداخلية، وعضوية كلٌ من مدير إدارة اللوائح والرخص، مدير إدارة الأمن العام، مدير إدارة المحاكم المختلطة، رئيس إحدى الجمعيات الخيرية، للنظر في كل ما يخص أوراق اليانصيب(٣) .

(١) وزارة الشؤون الاجتماعية ، كود أرشيفي ٤٠٢٩/٠٠٠٧٧٩، « منشور بخصوص كيفية السير في طلبات التصريح باللوتريات، مايو ١٩٢٣م » .

(٢) المصري ، ١٢أغسطس ١٩٢٦م ، صـ ١ .

(٣) وادي النيل ، ٢٧ أغسطس ١٩٢٦م ، صـ٥ .

وقد اجتمعت اللجنة برئاسة مدير إدارة اللوائح والرخص، واقترحت لعلاج مسألة سيطرة المتعهدين على أوراق اليانصيب بأن تنضم الجمعيات الخيرية إلى اتحاد جمعيات الإسعاف لتوزيع يانصيبها من خلال هذا الاتحاد، أو أن تقوم تلك الجمعيات بعمل ذلك بنفسها، وإذا أرادت أن تعهد إحدى هذه الجمعيات بيانصيبها بواسطة المتعهدين، فلا بد لها أن تسجل الشروط التي تجري بينها وبين هؤلاء المتعهدين، ومن ضمن هذه الشروط أن لا يقل ربح الجمعيات عن ٢٣٪ ، أخذت بعض الجمعيات باقتراح اللجنة وانضمت إلى اتحاد جمعيات الإسعاف لتوزيع يانصيبها، ولكن أرباحها منه لم تتجاوز ١٧٪؛ وذلك لصعوبة توزيع الأوراق بواسطة الاتحاد، وعليه رأت الجمعيات أن توزع أوراقها بمعرفة المتعهدين، وطلبت من وزارة الداخلية بأن تطلق يدها في الارتباط بالمتعهدين بما يتفق ومصلحتها، بحيث لا يقل نسبة أرباحها عن ٢٠٪، لأن اتحاد جمعيات الإسعاف عجز عن تأمين هذه النسبة، بل إن بعض الجمعيات كانت تدفع خسارة من ماليتها الخاصة(١) .

كذلك نشأت في وزارة الداخلية عام ١٩٣١م فكرة توحيد الأنصبة(*) وإيجاد يانصيب حكومي تشرف عليه الحكومة، وذلك للحد من تضخم أوراق اليانصيب وكثرتها وقد قامت الوزارة بأبحاث مبدئية في هذا الشأن، كما وافق مجلس الوزراء عام ١٩٣٢م مبدئيًا على بحث هذا المشروع (٢). ولما أنشئت وزارة الشؤون الاجتماعية عام ١٩٣٩م أعادت بحث هذا الموضوع، واقترحت تشكيل لجنة حكومية أهلية تقوم على شئونه، وقد صدر بالفعل قرار وزاري

(١) البلاغ ، ١٥ ديسمبر ١٩٢٩م ، صـ٦ . مصر ، ١٧ مايو ١٩٣٠م ، صـ٤ .

(*) نشأت نفس الفكرة في وزارة المالية، بإصدار يانصيب حكومي تتولاه إدارة خاصة تابعة للوزارة .

(٢) وزارة الشؤون الاجتماعية ، كود أرشيفي ٤٠٢٩/٠٠٠٣٦٩ ، مصلحة الخدمات الاجتماعية ، إدارة الجمعيات الخيرية ، « مذكرة عن الأطوار التي مر بها بحث موضوع اليانصيب ، ٢٧ يناير ١٩٤٦م » .

بتأليف لجنة تسمى «اللجنة العليا لليانصيب»، تقوم بوضع النظم اللازمة لإصدار اليانصيب الموحد، والإشراف على تنفيذه وطريقة توزيع إيراده، برئاسة وكيل وزارة الشؤون الاجتماعية، وعضوية مندوبين عن وزارتي الداخلية والمالية، وبعض الجمعيات المصرح لها باليانصيب(١).

وفي عام ١٩٤١م نظرًا لتضخم عدد أوراق اليانصيب المرخص بها، وكثرة الطلبات المتزايدة للترخيص بأوراق جديدة، أثير بحث موضوع توحيد الأنصبة مرة أخرى في وزارة الداخلية، حيث قررت الوزارة إعادة بحث مشروع كانت قد وضعته عام ١٩٣١م لتوحيد اليانصيب في يانصيب حكومي تشرف عليه الحكومة إشرافًا فعليًا، على أن تدفع الحكومة من إيراده إلى كل جمعية إعانة تعادل قيمة الأرباح الصافية التي تستولى عليها في ذلك الوقت، وتمهيدًا لتنفيذ هذا المشروع تم ندب بعض مفتشي المراهنات للانتقال إلى الجمعيات والهيئات الخيرية المصرح لها بإصدار أوراق اليانصيب، لبحث حالتها من الوجهة المالية ووضع تقرير وافٍ بنتيجة بحثها، وقد تم تشكيل لجنة وزارية لإعادة بحث هذا المشروع والنظر فيه من جديد، وقد طلبت وزارة الداخلية تمثيل وزارة الشؤون الاجتماعية في اللجنة، بجانب تمثيل مندوبين من بعض الجمعيات (٢).

على أثر القرارات السابقة بدأت تتوالى على وزارتي الداخلية والشؤون الاجتماعية – التي تولت الإشراف على الجمعيات الخيرية – العديد من الشكاوى والالتماسات والتي طالبت بإلغاء الأنصبة الصغيرة واستبدالها بيانصيب كبير، حرصًا على أموال الفقراء ورحمة بذويهم، وشكرت أيضًا مسعى الحكومة لإعادة بحث مشروع اليانصيب الحكومي(٣)، كما تلقت

(١) المصدر السابق .
(٢) المصدر السابق ، كود أرشيفي ٤٠٢٩/٠٠٠٢٥٦، « مشروع اليانصيب الحكومي» .
(٣) المصدر السابق .

مصلحة الخدمات الاجتماعية بوزارة الشؤون الاجتماعية العديد من الاقتراحات والتي تؤكد كلها على إلغاء تعدد الأنصبة وتوحيدها في يانصيب حكومي أو أهلي، ومن تلك الاقتراحات: اقتراح بأن تضع الحكومة يانصيب شهري عدد تذاكره مائة ألف تذكرة فئة جنيه واحد مقسمة كلاً منها على عشرة أجزاء كل جزء منها عشرة قروش، على أن تعطي جوائز للرابحين بمعدل ٦٠٪ من حصيلة هذا اليانصيب، على أن توزع الحكومة نسبتها من هذه الحصيلة على الجمعيات الخيرية بحسب أهمية أعمال كل جمعية، وبهذه الطريقة تُعرض طبقة الفقراء عن شراء هذا اليانصيب؛ نظرًا لارتفاع ثمن التذكرة، وبذلك يكون قد تحقق الهدف الأكبر من توحيد اليانصيب، وهو رفع العبء عن هذه الطبقة(١).

كما تقدم محمد جاهين «أحد المختصين بأعمال اليانصيب وحساباته بالإسكندرية» إلى وزارة الشؤون الاجتماعية بمقترح عن مشروع اليانصيب الحكومي، انتقد فيه إشراف تضامن اليانصيب واتحاداته والجمعيات المختلفة على إدارة أعمال اليانصيب، وسوء استغلال المشرفين والمتعهدين للتصاريح من إدارة وتمويل وتوزيع، واقترح توحيد عملية توزيع وحساب أوراق اليانصيب في ورقة واحدة يصرف صافي إيراداتها بنسبة احتياج كل جمعية، ويحدد ما يسحب يوميًا من تلك الأوراق بـ ١٥٠ ألف ورقة، ليكون مجموع ما يسحب في العام أربعة وخمسين مليون ورقة، وذلك تفاديًا لمشكلة تضخم أوراق اليانصيب وتعدد أشكالها وأسعارها، وأن يتم سحب الأوراق يوميًا وفي مكان واحد ليسهل على الحكومة مراقبة هذه السحوبات(٢).

---

(١) المصدر السابق ، كود أرشيفي ٤٠٢٩/٠٠٠٣٦٩، « شكاوي والتماسات إلي وزارة الشؤون الاجتماعية بخصوص أعمال اليانصيب، ٢ أغسطس ١٩٤٢م، ١٩ يونيه ١٩٤٥م ».

(٢) المصدر السابق ، « مذكرة عن مشروع اليانصيب الحكومي بتاريخ ١٦ ديسمبر ١٩٤٣م » .

ونتيجة للمقترحات العديدة التي قدمت للحكومة بشأن إلغاء تراخيص اليانصيب الممنوحة للجمعيات الخيرية وتوحيد أوراقه في يانصيب حكومي، فقد قام رؤساء الجمعيات الخيرية الكبرى بالإسكندرية، وعلى رأسهم جمعية العروة الوثقى الإسلامية بإرسال التماس إلى وزارة الشؤون الاجتماعية، طلبوا فيه التمهل في تنفيذ هذا المشروع؛ نظرًا للأضرار التي ستلحق بالجمعيات من جراء تنفيذه، لأن إيرادات اليانصيب في تلك الفترة كانت تمثل موردًا مهمًا وأساسيًا في دعم تلك الجمعيات، بالإضافة إلى أن متعهدي اليانصيب مدينون للجمعيات بمبالغ كبيرة، وفي حالة إلغاء التراخيص ستصاب تلك الجمعيات بخسارة مالية وشلل كامل، وعليه اقترحت تلك الجمعيات في حالة تنفيذ هذا المشروع، تعويضها سنويًا عن تلك الخسارة لمدة خمس سنوات متتالية من ميزانية الدولة، بنسبة متوسط الخمس سنوات الأخيرة لكل جمعية(١).

(*) مسألة نقل اختصاص تصاريح اليانصيب من وزارة الداخلية إلى وزارة الشؤون الاجتماعية:

نص المرسوم الصادر بإنشاء وزارة الشؤون الاجتماعية عام ١٩٣٩م، بأنها تختص بالإشراف على الجمعيات الخيرية ومراقبة إيراداتها ومصروفاتها، وقد تم إنشاء قسم في تلك الوزارة سمي «مصلحة الخدمات الاجتماعية»، اختص بمراقبة أعمال الجمعيات وتوجيهها توجيهًا اجتماعيًا صالحًا، وتقدير خدماتها للمجتمع، وبناءً على ذلك طلبت وزارة الشؤون الاجتماعية في عام ١٩٤١م من وزارة الداخلية أن يأخذ رأيها في الجمعيات الخيرية التي يصدر لها ترخيص باليانصيب، وخلال تلك الفترة لم تطلب وزارة الداخلية رأي وزارة

(١) المصدر السابق، « التماس رؤساء الجمعيات الخيرية بالإسكندرية ، ٢ نوفمبر ١٩٥٣م » من أهم الجمعيات التي تقدمت بهذا الالتماس، جمعية الإسعاف الأهلية، جمعية المواساة الإسلامية، جمعية الإخلاص القبطية، جمعية الهلال الأحمر، جمعية العروة الوثقي .

الشؤون إلا في جمعية واحدة فقط، ولم يتكرر طلب الداخلية مرة أخرى(١)، أما مسألة نقل اختصاص تصاريح اليانصيب للجمعيات الخيرية من وزارة الداخلية إلى وزارة الشؤون الاجتماعية فقد أثيرت لأول مرة عام ١٩٤٣م، عندما تقدم أحد المتخصصين في أعمال اليانصيب لمصلحة الخدمات الاجتماعية باقتراح توحيد الأنصبة في يانصيب حكومي، مع نقل اختصاص تصاريح اليانصيب إلى وزارة الشؤون، ولقد ردت مصلحة الخدمات على هذا المقترح بأن هذه المسألة لا زالت من اختصاص وزارة الداخلية، وأن المصلحة تطالب بهذا الاختصاص لارتباطه بأعمال البر وتوزيع الإعانات على الجمعيات، واقترحت المصلحة أن يعاد النظر في أمر اختصاص وزارة الشؤون في التصريح للجمعيات بإصدار اليانصيب أو استغلاله أو المساهمة فيه(٢).

عاودت وزارة الشؤون الاجتماعية مرة أخرى بحث مسألة نقل اختصاص تراخيص اليانصيب الجمعيات إليها، ففي ديسمبر ١٩٤٥م وضعت مصلحة الخدمات الاجتماعية بالوزارة مذكرة عن موضوع اليانصيب، ثم ألحقت هذه المذكرة بخطاب إلى هيئة قضايا الحكومة «المستشار المالي للوزارة» في ٢٧ يناير ١٩٤٦م، لتستأنس برأيه في مسألة تنازع وزراتي الداخلية والشؤون الاجتماعية الاختصاص بالترخيص بإصدار اليانصيب والطومبلا للجمعيات الخيرية والمؤسسات الاجتماعية، وقد عرضت مصلحة الخدمات في المذكرة الملحقة بالخطاب وجهة نظرها في هذه المسألة اعتمادًا على عدة حقائق، منها أن المرسوم الصادر بإنشاء وزارة الشؤون الاجتماعية ينص على حقها في الإشراف على الجمعيات الخيرية والمؤسسات الاجتماعية المختلفة، وهذا

(١) وزارة الشؤون الاجتماعية، كود أرشيفي ٤٠٢٩/٠٠٠٢٥٦، « مذكرة عن الأطوار التي مر بها بحث موضوع اليانصيب، ٢٧ يناير ١٩٤٦م».

(٢) المصدر السابق، «مذكرة عن مشروع اليانصيب الحكومي بتاريخ ١٦ ديسمبر ١٩٤٣م».

الإشراف يتمثل في النظر في توزيع اعتماد أعمال البر على الجمعيات تشجيعًا لها في مهمتها والمساهمة في أبواب نشاطها وتوجيه خدماتها توجيهًا يتمشى مع حاجات البيئة والمجتمع، كما يتمثل أيضًا في التصريح للجمعيات الخيرية بإقامة حفلاتها لجمع التبرعات العامة، وعليه فالأولى أن يكون التصريح بإصدار اليانصيب من اختصاص هذه الوزارة، حتى يتمشى نشاط الجمعيات وخدماتها للمجتمع مع تمويلها سواء كان ذلك من ميزانية الدولة أو من الجمهور بالوسائل المختلفة، وحتى يكون تقدير الرخص الممنوحة سليمًا مع وجهة نظر الوزارة التي تشرف على نشاط تلك الجمعيات(١) .

وكذلك اعتمدت المصلحة في تدعيم وجهة نظرها هذه على القانون رقم ١٤٩ لسنة ١٩٤٥م، والخاص بتنظيم الجمعيات الخيرية والمؤسسات الاجتماعية، والذي نص في «المادة الخامسة عشرة» منه على أنه لا يجوز لهذه الجمعيات جمع التبرعات من الجمهور بأي وسيلة كانت بقصد إنفاقها في أحد وجوه الخير إلا بعد الحصول على موافقة وزارة الشؤون الاجتماعية، وقد جاء في المذكرة التفسيرية لأحكام القانون السابق بأن الترخيص بجمع المال مطلق فيتناول أي وسيلة لجمع المال من الجمهور ولو بطريق اليانصيب، ولما كان هذا من اختصاص وزارة الداخلية فيجب أن يكون الأذن مسبوقًا بموافقة وزارة الشؤون، وإلا كان الغرض من النص على حق الوزارة في رفض الترخيص لا يتحقق، وهذه مسألة يتعين فيها الاتفاق بين وزيري الداخلية والشؤون، ولذلك يتضح أن الإشراف على الجمعيات الخيرية يرتبط ارتباطًا وثيقًا بتمويلها(٢).

ومما سبق ترى مصلحة الخدمات الاجتماعية ضرورة اختصاص وزارة الشؤون بإصدار رخص اليانصيب للجمعيات والمؤسسات المختلفة، حتى

(١) المصدر السابق، «مذكرة عن الاختصاص بإصدار اليانصيب، ديسمبر ١٩٤٥م».
(٢) المصدر السابق .

يتسق النشاط من حيث الإشراف والرقابة وتسهيل المهمة للجمعيات والهيئات مع تمويلها، كما هو الحال في وسائل جمع المال، كما أصبح للوزارة بحكم القانون السابق عدة حقوق، منها الترخيص وتحديد المبالغ وعدد التذاكر التي يمكن توزيعها، وكذلك الإشراف على الأموال المجموعة، ثم دراسة حالة الجمعيات المرخص لها ووضع تقرير شامل لتنظيم مسألة التوزيع، وفي نهاية المذكرة طالبت أن تتخذ الإجراءات لنقل اختصاص تنفيذ القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٠٥م، بشأن أعمال اليانصيب من وزارة الداخلية إلى وزارة الشؤون، مع نقل الموظفين الذين يقومون بهذا العمل إلى وزارة الشؤون(١).

وقد أقرت هيئة قضايا الحكومة وجهة النظر السابقة، وذلك لكي يتسنى لوزارة الشؤون الاضطلاع بالتكاليف التي فرضها عليها قانون الجمعيات الجديد في الإذن بجمع المال والإشراف على مصارفه، ولا نزاع في أن جمع المال عن طريق اليانصيب من أهم موارد الجمعيات، وأن نص قانون الجمعيات يشمله كما يشمل طرق الجمع الأخرى، ورأت إلى أن يتم الاتفاق على نقل الاختصاص إلى وزارة الشؤون، ضرورة موافقتها على كل إذن يعطي أو يجدد أو يلغي، حتى يتحقق لها الرقابة المستمدة من قانون الجمعيات الجديد(٢).

وقد أرسلت هذه المذكرة والمقترح الملحق بها، بالإضافة إلى رأي قسم القضايا إلى وزارة الداخلية بتاريخ ٢٤ مارس ١٩٤٦م لإبداء الرأي فيها، وقد قامت إدارة اللوائح والرخص بوزارة الداخلية بالرد على ما جاء في هذه المذكرة، حيث أشارت إلى أن القانون رقم ١٤٩ لسنة ١٩٤٥م السابق – والتي تستند إليه وزارة الشؤون – جاء في «المادة الثامنة» منه، والتي رسمت اختصاصاها

(١) المصدر السابق.

(٢) المصدر السابق، إدارة قضايا الحكومة، «خطاب إلي مدير مصلحة الخدمات الاجتماعية بتاريخ ١٨ فبراير ١٩٤٦م».

ما يلي : « لوزارة الشؤون الاجتماعية حق التفتيش المالي على الجمعيات الخيرية للتثبت من أن غلة (إيراد) أموالها وما تجمعه من اشتراكات وتبرعات يصرف في أوجه البر أو الأغراض الاجتماعية المحددة في لائحة نظامها الأساسي »، فالمادة صريحة في أن اختصاص وزارة الشؤون في الإشراف على هذه الجمعيات تنحصر في التثبت فقط من أن مواردها المالية تصرف في وجوه الخير، كما أن «المادة الخامسة عشرة»، والتي نصت على أنه لا يجوز للجمعيات الخيرية جمع تبرعات من الجمهور بأي وسيلة إلا بعد الحصول على تراخيص سابقة من وزارة الشؤون، فالمقصود بالجمع هنا هو جمع التبرعات من الجمهور بطريقة الاكتتاب أو توزيع الطوابع ... إلخ، ولم يقصد الشارع مطلقًا طريقة اليانصيب، هذا من الناحية القانونية، أما من الناحية الإدارية فلا مصلحة في إدماج إدارتين لكل منهما اختصاص مختلف عن اختصاص الأخرى، إحداهما إدارة اللوائح والرخص بوزارة الداخلية، والتي تختص بالإشراف على عملية تحصيل نوع واحد من إيرادات الجمعيات «اليانصيب»، والأخرى مصلحة الخدمات الاجتماعية بوزارة الشؤون، والتي تختص بالإشراف على صرف هذا الإيراد وغيره من سائر الإيرادات الأخرى في وجوه البر التي تتولاها هذه الجمعيات، وبعد أن أوضحت وزارة الداخلية وجهة نظرها في هذه المسألة قررت التمسك بحقها في الاختصاص بترخيص اليانصيب[١].

وبعد أخذ ورد بين الوزارتين حول هذه المسألة، تم الاتفاق بينهما بناءً على اقتراح وزير الداخلية بقصد تحقيق التعاون بين إدارة اللوائح والرخص بوزارة الداخلية ومصلحة الخدمات الاجتماعية بوزارة الشؤون على ما يلي:

(١) المصدر السابق، «خطاب إدارة اللوائح والرخص إلي وزارة الشؤون الاجتماعية بتاريخ ٢٩ أبريل ١٩٤٦م».

أولاً: عند الترخيص لجمعية جديدة بيانصيب، يجب على إدارة الرخص أن تسترشد ببحوث وزارة الشؤون في أمر هذه الجمعية .

ثانيًا: عند إعادة النظر في اليانصيب المقرر من قبل الجمعيات، يجب عقد لجنة مشتركة بين الوزارتين لاقتراح إلغاء أو استبقاء أو زيادة أو تخفيض عدد أوراق اليانصيب المقرر لكل جمعية(١) .

وقد وافقت وزارة الشؤون على هذا التعاون شريطة تطبيق بعض الإجراءات منها:

١ - أن ترسل وزارة الداخلية لوزارة الشؤون بيانات بأسماء الجمعيات الخيرية والمؤسسات المرخص لها بيانصيب، على أن يتضمن هذا الكشف عدد التذاكر المرخص بها لكل جمعية، وقيمتها وتاريخ الترخيص ومدته، والجهة التي تديره « يانصيب – متعهد – الجمعية نفسها» .

٢ - يؤخذ رأي وزارة الشؤون في طلبات الترخيص ولا يكون هذا الرأي استشاريًا فقط، وأن يكون لها حق الرقابة على إيرادات ومصروفات عملية اليانصيب.

٣ - تقوم وزارة الشؤون ببحث حالة الجمعيات المصرح لها بإصدار يانصيب، وأن يعاد النظر في موضوع التراخيص الممنوحة للجمعيات الخيرية على ضوء هذا البحث .

لاقت هذه الإجراءات استحسانًا من وزارة الداخلية، ما عدا الاقتراح الأخير والخاص بإعادة النظر في التراخيص السابق منحها، حيث رأت تأجيله إلى أن يتم بحث مشروع توحيد اليانصيب(٢)، وتفعيلاً لهذا التعاون صدر قرار من مجلس الوزراء في نوفمبر ١٩٤٧م بتشكيل لجنة تسمي «لجنة تنظيم أعمال اليانصيب»، تقوم هذه اللجنة بدراسة كل ما يتعلق بشؤن اليانصيب بما

(١) المصدر السابق، «مذكرة عن مسألة إشراف وزارة الشؤون الاجتماعية علي اليانصيب».

(٢) المصدر السابق ، « خطاب من إدارة اللوائح والرخص إلي وزارة الشؤون الاجتماعية بتاريخ ٢٩ أبريل ١٩٤٦م» .

فيها الطلبات التي تتقدم بها الجمعيات، سواء ما كان منها خاصاً بمنح أنصبة جديدة، أو بزيادة في أنصبة سبق أن منحتها الوزارة لبعض الجمعيات، وقد تقرر أن يُمثل في هذه اللجنة مندوبين عن الجمعيات الخيرية الكبرى المصرح لها بأنصبة مختلفة، بالإضافة إلي ممثلين عن وزارات الصحة والمعارف والشؤون الاجتماعية، وبناءً علي ذلك تم تشكيل هذه اللجنة برئاسة وكيل وزارة الداخلية، وتسعة أعضاء من بينهم وكيل مصلحة الخدمات الاجتماعية بوزارة الشؤون، وقد استمرت هذه اللجنة في أداء مهامها حتي تم إلغاؤها في ١٨ يونيه ١٩٥٣م[١].

وقد توالت منذ ذلك الوقت طلبات من وزارة الداخلية إلى وزارة الشؤون الاجتماعية لإبداء الرأي في تصاريح اليانصيب لبعض الجمعيات، وقد قامت إدارة الخدمات الاجتماعية بالرد على هذه الطلبات، بعضها أنه لا مانع من الترخيص لها بيانصيب، وبعضها مؤجلة لحين الانتهاء من عملية التفتيش والبحث، والبعض الآخر أن المصلحة ليس لديها معلومات عنها[٢] .

كما انهالت على مصلحة الخدمات الاجتماعية الكثير من الشكاوى والمقترحات كلها تعالج مسألة الاختصاص بإصدار اليانصيب، والتي أكدت علي أن مصلحة الخدمات الاجتماعية، وهي الهيئة المشرفة على الجمعيات الخيرية بما في ذلك إيراداتها ومصروفاتها، وبما أن اليانصيب هو إحدى طرق جمع الأموال وأن أغلب تراخيص اليانصيب تصدر لصالح جمعيات خيرية

(١) المصدر السابق ، كود أرشيفي ٤٠٢٩/٠٠٠٧٨٠، « بيان بأسماء أعضاء لجنة تنظيم أعمال اليانصيب»، « ضم التشكيل بالإضافة إلي ما سبق، سكرتير عام اتحاد فؤاد الأول لجمعيات الإسعاف، نائب رئيس رابطة الإصلاح الاجتماعي، مدير مستشفى المواساة، نائب رئيس جمعية الحرية لرعاية الأطفال، نائب رئيس جمعية العروة الوثقي، مدير قسم المشروعات الصحية، مدير إدارة اللوائح والرخص، المدير العام المساعد لمؤسسة الثقافة الشعبية » .

(٢) المصدر السابق ، « مخاطبات بين وزارتي الداخلية والشؤون الاجتماعية بشأن إبداء الرأي في أمر تصاريح اليانصيب لبعض الجمعيات بتاريخ ١٦ أغسطس، ١٥ نوفمبر ١٩٥٠م » .

اجتماعية، فإنه من الأصلح أن يكون الترخيص به من اختصاص المصلحة توحيدًا لجهة الاختصاص[١] .

وبعد صراع طويل حول مسألة تنازع وزارتي الداخلية والشؤون الاجتماعية الاختصاص بالترخيص بإصدار اليانصيب، وافق مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة ١٥ سبتمبر ١٩٥٤م، بناءً على رأي لجنة دراسة النظم الحكومية بنقل اختصاص وزارة الداخلية المنصوص عليه في القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٠٥م بشأن أعمال اليانصيب إلى وزارة الشؤون الاجتماعية؛ لأن جميع الأعمال المتعلقة باليانصيب تقوم بها جمعيات خيرية ومؤسسات اجتماعية تشرف عليها وزارة الشؤون الاجتماعية، وقد صدر بهذا القرار القانون رقم ٤٨٣ لسنة ١٩٥٤م[٢] .

(*) تنظيم أعمال اليانصيب تحت إشراف وزارة الشؤون الاجتماعية ١٩٥٤ ـ ١٩٧٣م

شهدت أعمال اليانصيب – بعد انتقال اختصاصاتها من وزارة الداخلية إلى وزارة الشؤون الاجتماعية بناءً على القانون رقم ٤٨٣ لسنة ١٩٥٤ – نوعًا من التنظيم لكي تتفادي أوجه القصور التي شابت أعمال اليانصيب في السابق، ولذا أصدرت الوزارة العديد من القوانين والقرارات الوزارية التي نظمت أعماله، وقد عالجت هذه القرارات ناحيتين من نواحي التنظيم، إحداهما الهيئة (الإدارة) المشرفة على أعماله، الأخرى القواعد والشروط والإجراءات المنظمة لأعماله .

---

(١) المصدر السابق ، « شكاوي واقتراحات مقدمة من بعض الأفراد إلي مصلحة الخدمات الاجتماعية بوزارة الشؤون ورئاسة إدارة الجيش، بتاريخ نوفمبر، ديسمبر ١٩٥٢م» .

(٢) مجلس الوزراء ، كود أرشيفي ٠٠٨١/٠٧٩٠٠٩، « قانون رقم ٤٨٣ لسنة ١٩٥٤م بنقل اختصاص وزارة الداخلية المنصوص عليه في القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٠٥م بشأن أعمال اليانصيب إلى وزارة الشئون الاجتماعية سبتمبر ١٩٥٤م . الوقائع المصرية ، عدد ٧٤ مكرر، ١٦ سبتمبر ١٩٥٤م ، صـ ٧ .

أولاً : الهيئة (الإدارة) المشرفة على أعمال اليانصيب :

كانت إدارة اللوائح والرخص، هي الهيئة المنوط بها إصدار تصاريح اليانصيب والإشراف على أعماله بناءً علي القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٠٥م، وقد أوكلت الجمعيات الخيرية في بداية العمل بهذا القانون – كما ذكرنا – إلي المتعهدين بطبع أوراق اليانصيب وتوزيعها وجميع الأعمال الخاصة به، مقابل مبلغ من المال تتقاضاه الجمعيات سنويًا من هؤلاء المتعهدين، ومنذ أربعينيات القرن العشرين أصبح هناك ثلاثة مكاتب تقوم بهذا العمل لصالح الجمعيات، وهي مكتب العروة الوثقى لليانصيب بالإسكندرية، مكتب تضامن اليانصيب بالقاهرة، متعهدي اليانصيب (مكتب الاتحاد المصري لليانصيب بالإسكندرية)، وذلك مقابل عموله تتراوح ما بين ٤، ٥٪ من الأرباح، وعندما انتقلت اختصاصات أعمال اليانصيب من وزارة الداخلية إلى وزارة الشؤون الاجتماعية في عام ١٩٥٤م، كانت أول أعمال الوزارة إصدار القانون رقم ٣٨٤ لسنة ١٩٥٦م الخاص بتنظيم الجمعيات الخيرية والمؤسسات الخاصة(*)، وبناءً على هذا القانون صدر قرار من وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل بوضع جميع أعمال اليانصيب الخيري من حيث إصدار التصاريح، والإشراف على السحب، وحصر المرتجعات، وكل ما يتعلق بشئون اليانصيب تحت إدارة «الإدارة العامة والمراقبات الإقليمية» بهيئاتها الثلاث، الإدارة العامة للتخطيط الاجتماعي، الإدارة العامة لشئون المراقبات، المراقبات الإقليمية، وقد وزعت على كل هيئة اختصاصاتها، وقد عهدت الإدارة العامة إلى مكاتب توزيع اليانصيب الثلاثة طبع وتوزيع أوراق اليانصيب، مقابل عمولة حوالي ٢٪ من القيمة الاسمية للأوراق المباعة(١) .

(*) صدر هذا القانون في ٢٩ أكتوبر ١٩٥٦م، (الوقائع المصرية ، ٣ نوفمبر ١٩٥٦م، عدد ٨٨ مكرر ج) .

(١) الوقائع المصرية ، ٢٢أكتوبر ١٩٥٦م، عدد ٨٥، صـ صـ ٣٤ ـ ٣٥، « قرار وزاري رقم ٥٥٥، بتاريخ ١٣ أكتوبر ١٩٦٥م » .

وفي ٦ يونيه ١٩٦١م، صدر قرار من وزارة الشؤون الاجتماعية بإنشاء اتحاد الجمعيات لليانصيب الخيري من الجمعيات ذات النفع العام المرخص لها بإصدار أوراق اليانصيب، يتولى هذا الاتحاد كافة الإجراءات المتعلقة بإصدار اليانصيب المرخص به للجمعيات، ومن تلك الإجراءات طبع وتوزيع الأوراق اليانصيب بفئاته المختلفة، إجراء عملية السحب بإشراف مندوب وزارتي الداخلية والشؤون الاجتماعية، صرف الجوائز الرابحة، توزيع صافي إيراد اليانصيب على الجمعيات، تسديد رسم الدمغة النسبي المقرر علي جوائز الرابحين(*)، الدعاية بالوسائل المختلفة لترويج اليانصيب بجميع فئاته، ومراقبة سداد حصيلة ٢½٪ المقررة على أوراق اليانصيب لوزارة الشؤون الاجتماعية لصرفها في وجوه الخير، وقد عهد الاتحاد إلى مكاتب توزيع

(*) في ١٣ مايو ١٩٣٩م، صدر القانون رقم (٤٤) بتقرير رسم الدمغة النسبي علي المراهنات واليانصيب، وقد تقرر في هذا القانون أن يقوم الأفراد أو الهيئات المصرح لها بإصدار اليانصيب أو التي تنظم المراهنات بسداد رسم الدمغة النسبي، والمقدر بـ ٥% علي المبالغ التي تدفع جوائز للمراهنين والرابحين، سواء كانت هذه المبالغ عيناً أو نقداً، علي أن يعفي الربح العيني إذا كانت قيمته لا تتجاوز خمسة جنيهات، لم تستقر هذه النسبة علي هذا الوضع، ففي عام ١٩٤٢م صدر القانون رقم (١٦) والذي رفع هذه النسبة إلي ١٠%، ثم زادت هذه النسبة إلي ١٥% بناءً علي القانون ٣٦ لسنة ١٩٤٣م، ثم زادت النسبة مرة أخري إلي ٢٥% بناءً علي القانون ٢٢٤ لسنة ١٩٥١م، ثم خفضت النسبة إلي١٠% بناءً علي القانون ١٤ لسنة١٩٦٠م، وفي عام ١٩٦٩م تم إعفاء جوائز اليانصيب الخيري المؤقت " الطومبيلا" الذي تجريه الجمعيات والمؤسسات الخاصة من رسم الدمغة النسبي، وصدر بذلك القانون ٣٦ لسنة ١٩٦٩م، للمزيد من المعلومات ينظر: (الوقائع المصرية ، ٤ يونيه ١٩٤٢م، عدد ١٠٥، صـ ٢، ٣ يونيه ١٩٤٣م، عدد ٦٦، صـ ١، الجريدة الرسمية، ٢٦ يناير ١٩٦٠، عدد٢٢، ١٧ يوليه١٩٦٩ م، عدد٢٩. أنطون صفير، محيط الشرائع ١٨٥٦ ـ ١٩٥٢م، المطابع الأميرية بالقاهرة ، ١٩٥٣م، المجلد الثاني، ص ١٧١٨) .

اليانصيب التابعة له بتوزيع أوراق اليانصيب، مقابل عمولة قدرها ٢٪ من القيمة الاسمية لأوراق اليانصيب المباعة[١] .

وقد ضُم لعضوية هذا الاتحاد مندوبان عن كل جمعية من الجمعيات الخيرية المرخص لها بإصدار يانصيب يختارهما مجلس إدارتها، بالإضافة إلى ممثلين عن وزارات الخزانة، الشؤون البلدية والقروية، الإدارة المحلية، الشؤون الاجتماعية والعمل، الداخلية، كذلك الأشخاص الذي يصدر بتحديدهم قرار من وزير الشؤون الاجتماعية، أما مجلس إدارة الاتحاد فتقرر أن يُشكل من سبعة عشر عضوًا تنتخب الجمعية العمومية منه أحد عشر، والباقون يعينوا بقرار يصدره وزير الشؤون الاجتماعية من ممثلي الوزارات السابقة[٢]. وفي أغسطس تم تشكيل مجلس إدارة الاتحاد برئاسة السيد اللواء محمد صالح حرب، الدكتور علي قطري وكيلاً للمجلس، الدكتور عبد الخالق شعيب أمينًا للصندوق، الدكتور صلاح الدين الحمصاني سكرتير المجلس، واثني عشر عضوًا منهم خمسة أعضاء ممثلين عن وزارات الشؤون الاجتماعية، الخزانة، الإدارة المحلية، الشؤون القروية والمحلية، الداخلية، والباقون مندوبون عن الجمعيات الخيرية[٣] .

استمر هذا الاتحاد في أداء مهامه إلى أن صدر قانون الجمعيات والمؤسسات الخاصة رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤م في ١٢ فبراير ١٩٦٤م، والذي حدد لكل جمعية من الجمعيات الخيرية ميدانًا واحدًا تعمل فيه، كما ألزم الجمعيات بتسجيل نفسها مرة أخرى بوزارة الشؤون الاجتماعية وتوفيق أوضاعها طبقًا للقواعد والضوابط الصادرة في هذا القانون، كما حرم الجمعيات

(١) الوقائع المصرية ، ٧ يوليه ١٩٦١م، عدد ٥٣، صـ صـ ٢٤ ـ ٢٥، « قرار وزاري رقم ٥٥٥، بشأن إنشاء اتحاد الجمعيات لليانصيب الخيري » .

(٢) المصدر السابق، صـ ٢٦ ـ ٢٧.

(٣) المصدر السابق ، ١٧ أغسطس ١٩٦١م، عدد ٦٥، صـ ١٩ .

التي لا تسجل بالنظام الجديد من إصدار أوراق اليانصيب الخاصة به، كما تقرر في هذا القانون إنشاء صندوق إعانة الجمعيات والمؤسسات الخاصة، والذي تولى إصدار أوراق اليانصيب لصالح الجمعيات والمؤسسات الخيرية المسجلة بالنظام الجديد(١) .

وفي ٣٠ ديسمبر ١٩٦٥م، صدر قرار من وزارة الشؤون الاجتماعية بإنهاء العمل بمكاتب توزيع اليانصيب، وإلغاء جميع التعاقدات التي كانت مبرمة بين وزارة الشؤون الاجتماعية ومكاتب توزيع اليانصيب والمتعهدين، على أن يتولى بنك القاهرة إصدار اليانصيب المرخص به لصالح صندوق إعانة الجمعيات والمؤسسات الخاصة، وعلى الصندوق التعاقد مع البنك المذكور بالشروط والأوضاع التي تعتمدها الإدارة العامة للجمعيات والاتحادات، كما يقوم البنك بالإشراف على طبع أوراق اليانصيب وتوزيعها وحصر المرتجعات وإجراء عملية السحب، ثم تصفية حساب الجمعية نظير عمولة قدرها ٢٪ من القيمة الاسمية للأوراق المباعة، كما يختص البنك دون غيره بصرف قيمة الأوراق الرابحة لمستحقيها مقابل عمولة قدرها ٢½٪ من القيمة الاسمية لجملة الجوائز، وقد قامت الحكومة بإتاحة مقر للبنك بمبنى جمعية الإسعاف العمومية بوسط القاهرة، وذلك حتى يتمكن البنك من تأدية الأعمال المتعلقة بأعمال اليانصيب من خلال هذا المقر، وكان لدور بنك القاهرة في هذا الأمر أثراً كبيراً في زيادة حصيلة اليانصيب بما يتمتع به البنك من سمعة طيبة، حتي بلغت مبيعات أوراق اليانصيب في ذلك الوقت أكثر من مائة ألف ورقة يا نصيب يوميًا(٢) .

---

(١) الجريدة الرسمية ، ١٢ فبراير ١٩٦٤م، عدد ٣٧، ص ١ .

(٢) النشرة التشريعية ، مارس ١٩٦٦م، صـ صـ٣٧٦٢ ـ ٣٧٦٣ . الوقائع المصرية ، ٢١ مارس ١٩٦٦م، عدد ٢٢، صـ ١ . « قرار وزاري رقم ١٢٥ لعام ١٩٦٥م » .

وفي ١٧ مايو ١٩٦٦م صدر قرار وزاري بإلغاء القرار الوزاري الخاص بإنشاء اتحاد الجمعيات لليانصيب الخيري، وإنشاء لجنة دائمة لليانصيب كانت من أهم اختصاصاتها: التخطيط لليانصيب في كل ما يتصل بأعماله وزيادة حصيلته، واقتراح زيادة أو نقصان أوراقه وفقًا لاحتياجات السوق، الدعاية بالوسائل المختلفة للترويج له بجميع فئاته، تطوير نظام اليانصيب لضمان حسن سير العمل به، بالإضافة إلي دراسة مقارنة لسوق أوراق اليانصيب، وقد تم تشكيل هذه اللجنة من وكيل وزارة الشؤون الاجتماعية للرعاية الاجتماعية رئيسًا، ومدير عام الإدارة العامة للجمعيات والاتحادات، مدير التموين بالإدارة العامة، ورئيس مكتب الأمن.... أعضاء من الوزارة، مدير عام بنك القاهرة أو من ينوب عنه، اثنين من القائمين بأعمال اليانصيب ببنك القاهرة يختارهما مدير البنك، ثلاثة أعضاء تختارهم اللجنة من العاملين في ميدان الرعاية الاجتماعية الشعبية، على أن يتولى أعمال السكرتارية أحد مفتشي اليانصيب بالإدارة العامة للجمعيات[١] .

(١) الوقائع المصرية، ٢٠ مايو ١٩٦٦م، عدد ٣٢، صـ ٣، « قرار وزاري رقم ٤٧، لسنة ١٩٦٥م » ، ١١ يوليه ١٩٦٧م، عدد ١٢١، صـ ٢، « قرار وزاري رقم ٨٦، لسنة ١٩٦٧م » .

ثانياً : القواعد والشروط والإجراءات المنظمة لأعمال اليانصيب :

قامت وزارة الشؤون الاجتماعية بعد انتقال اختصاصات أعمال اليانصيب إليها من وزارة الداخلية، بإصدار العديد من القرارات الوزارية التي نظمت أعمال اليانصيب ووحدت إجراءاتها، من خلال وضع القواعد والشروط والإجراءات الخاصة بها.

القواعد والشروط الخاصة بمسألة توزيع القيمة لتذاكر اليانصيب المصدرة:

في ٢ يونيه ١٩٢٣م، أصدرت وزارة الداخلية قراراً وزارياً بتحديد نسبة جوائز الرابحين بألا تقل في جميع الأحوال عن ٥٠٪ من قيمة التذاكر المصرح بها، كما لا يقل ربح الجمعية عن ٢٣٪، في حين لا يزيد ربح المتعهدين ومصاريف الطباعة عن ٢٧٪، لم يحدث أي تغيير في هذه النسب حتى عام ١٩٤٧م، عندما قررت لجنة تنظيم أعمال اليانصيب في ٢٩ ديسمبر ١٩٤٧م تخفيض نسبة جوائز الرابحين إلى ٤٦٪، مع تحديد نسبة عمولة مكاتب توزيع اليانصيب والمتعهدين في حدود ٥٪ من الأرباح، والباقي قيمة ربح الجمعيات الخيرية. (١) .

وفي ٢٧ يناير ١٩٥٦م، قامت وزارة الشؤون الاجتماعية بإصدار قرار وزاري بتوزيع القيمة الاسمية لتذاكر اليانصيب على أن تخصص نسبة٥١٪ للجمعيات الخيرية، وتشمل هذه النسبة مصروفات الطبع والنشر، وعمولة التوزيع - والتي حددت بحوالي ٢٪ للمتعهدين ومكاتب التوزيع - ، بينما نقصت نسبة جوائز الرابحين إلي٤٤٪، والباقي وهي٥٪ تسدد لوزارة الشؤون لإنفاقها

(١) المصدر السابق، ٨ أبريل ١٩٥٧م، عدد ٢٩، صـ ١٠ . « قرار وزاري رقم ٦٨، لسنة ١٩٥٧م الخاص بتوزيع القيمة الأسمية لتذاكر اليانصيب»

في أعمال الخير[١]. وفي ٣٠ مارس ١٩٥٧م صدر قرار وزاري أخر بتعديل القرار السابق حيث تم رفع نسبة جوائز الرابحين إلى ٤٦٪، مع تخفيض النسبة التي تسدد للوزارة إلى ٢,٥٪، علي أن تقوم الوزارة بتوزيع هذه النسبة علي الجمعيات الأولي بالرعاية كإعانة لها بشرط تسديد حصة الوزارة السابقة، وفي حالة عدم سداد هذه النسبة تقوم الوزارة بإلغاء الترخيص، والباقي وهو ٥١,٥٪ أرباحًا للجمعيات الخيرية[٢].

تم تعديل توزيع القيمة الاسمية لتذاكر اليانصيب مرة أخرى ففي نوفمبر ١٩٦٦م، صدر قرار وزاري بخفض نسبة جوائز الرابحين إلى ٤٥٪، وفي المقابل تم تخصيص ١٪ من القيمة الاسمية للأوراق المباعة لصالح باعة أوراق اليانصيب الجائلين، توزع عليهم وفقًا للشروط والقواعد التي ينظمها قرار من وزير الشؤون الاجتماعية، وبالفعل صدر قرار وزاري في ديسمبر ١٩٦٨م بتخصيص هذه النسبة لرابطة موزعي وباعة اليانصيب المشهرة برقم ٣١ لسنة ١٩٦٧م، وحدد القرار توزيع هذه النسبة بواسطة الرابطة في صورة إعانات على باعة اليانصيب الجائلين وأعضائها الذين مضى على عضويتهم بها ستة أشهر على الأقل، بشرط تسديدهم لاشتراك الرابطة، وذلك في حالات المرض والشيخوخة والوفاة والعجز عجزًا كليًا أو جزئيًا[٣].

---

(١) المصدر السابق، ١٣ فبراير ١٩٥٦م، عدد ١٣، صـ ٢١ ، « قرار وزاري رقم ٩، لسنة ١٩٥٧م » .

(٢) المصدر السابق ، ٨ أبريل ١٩٥٧م، عدد ٢٩، صـ ١٠ . « قرار وزاري رقم ٦٨، لسنة ١٩٥٧م الخاص بتوزيع القيمة الأسمية لتذاكر اليانصيب»، ٨ مايو ١٩٥٨م، عدد٣٦، صـ١١ . « توزيع حصيلة اليانصيب المخصصة لأعمال البر»

(٣) المصدر السابق ، ١٥ ديسمبر ١٩٦٦م، عدد ٩٧، صـ١٧، ٧ ديسمبر ١٩٦٦م، عدد ٢٨١، صـ٣. « قرار وزاري رقم ١٢٤، لسنة ١٩٦٨م الخاص برابطة موزعي وباعة أوراق اليانصيب»

القواعد والشروط العامة لتنظيم أعمال اليانصيب:

من ضمن القواعد والشروط التي وضعتها الوزارة لتنظيم أعمال اليانصيب بصفة عامة، ما ورد في القرارات الوزارية والتي أصدرتها الوزارة خلال الفترة من عام ١٩٦٥ إلى عام ١٩٧٣م بالترخيص بإصدار أوراق اليانصيب بهذه الأعوام، ومن أهم هذه القواعد والشروط :

١ - يكون البيع للموزعين بسعر ٧٥٪ من القيمة الاسمية للأوراق (*).

٢ - تكون عمولة التوزيع ٢٪ من القيمة الاسمية للأوراق المباعة سواء لمكاتب التوزيع أو المتعهدين، وتشمل هذه العمولة الإشراف على الطبع والتوزيع وحصر المرتجعات وعملية السحب وتصفية حساب الجمعية، وعندما تولى بنك القاهرة هذه المهمة أضيفت إليه مهمة القيام بصرف قيمة الجوائز لمستحقيها مقابل عمولة ٢,٥٪ من القيمة الاسمية لمجموع الجوائز .

٣ - لا يجوز بيع هذا الترخيص أو التنازل عنه.

٤ - تدفع الجمعيات الخيرية ٢,٥٪ من القيمة الاسمية للأوراق المصدرة لوزارة الشؤون الاجتماعية لصرفها على أوجه الخير المختلفة، وفي حالة عدم سداد الجمعية لهذه النسبة يلغى الترخيص الخاص بها (١) .

٥ - صرف قيمة الأوراق الرابحة يكون للأوراق الكاملة أو المجزأة إلى جزئين متساويين على أن يقدم النصفان معًا عند الصرف، ولا تصرف القيمة لنصف

(*) هذه النسبة كانت تباع بها أوراق اليانصيب العادي فئة القرش صاغ والقرشين والخمسة قروش، أما أوراق اليانصيب التي تزيد قيمتها علي عشرة قروش، والذي يصدر بها ترخيص مؤقت، فكانت تباع للموزعين بسعر يتراوح ما بين ٨٠ و٩٠% من القيمة الإسمية للأوراق، كما كان صندوق إعانة الجمعيات والمؤسسات الخاصة يتقاضى نظير الدعاية لهذه الأنصبة ما بين ٥ و١٠ % من القيمة الإسمية للأوراق، « الوقائع المصرية ، ١٦ يناير ١٩٦٧م، عدد ٢٧، صـ٢» .

(١) النشرة التشريعية ، مارس ١٩٦٦م، صـ صـ٣٧٦٢ ـ ٣٧٦٢، الوقائع المصرية ، أول مارس ١٩٦٦ عدد١٦، صـ١١ ، « قرار وزاري رقم ٥ لسنة ١٩٦٥م » . النشرة التشريعية ، مارس ١٩٦٦م، صـ صـ٤٦١ ـ ٤٦٣، الوقائع المصرية ، ٢١ مارس ١٩٦٦، عدد ٢٢، صـ ١، ، « قرار وزاري رقم ١٢٥، لسنة ١٩٦٥م » .

واحد فقط، ولا يمنع من صرف قيمة الأوراق الرابحة وجود تمزق أو قطع بها، ما دام هذا القطع أو التمزق لا يمس رقم الورقة أو تاريخ السحب .

٦ - تشكل لجنة من ثلاثة مندوبين عن كلٍ من وزارة الشؤون الاجتماعية، وبنك القاهرة، وصندوق إعانة الجمعيات والمؤسسات الخاصة والاتحادات، وتقوم هذه اللجنة بعدة مهام، منها :

أ - حصر الأوراق المرتجعة من المتعهدين (الموزعين)، وتخريمها وقيد أرقامها مسلسلة، وتحرير محضر بإتمام هذه العملية.

ب - عقب إتمام عملية الحصر تقوم بإجراء السحب علنًا بحضور الجمهور، وتحرير محضر بنتيجة السحب تبين فيه أرقام النمر الرابحة، وتكون كشوف حصر الأوراق المرتجعة ومحاضر إتمام عملية الارتجاع ومحاضر السحب مطابقة للنماذج التي تعدها الإدارة العامة للجمعيات والاتحادات، ويراعى إعدادها من أصل وثلاث صور، ترسل إحداها إلى الإدارة العامة.

٧ - كل ورقة رابحة لا يتقدم حاملها لصرف قيمتها خلال ستين يومًا من تاريخ السحب، تصبح قيمتها حقًا لصندوق إعانة الجمعيات .

٨ - يقوم بنك القاهرة بتصفية حساب كل سحب على حده بعد مضي ستين يومًا من تاريخ السحب، ويوافى الصندوق بنتيجة التصفية مع المستندات وكشف بالحساب، وتوريد صافي الحصيلة لحساب الصندوق .

٩ - يحتفظ بنك القاهرة بالتذاكر الرابحة المنصرفة والتذاكر الرابحة غير المنصرفة ضمن المرتجعات بعد مراجعتها، ووضع كل سحب في مظروف على حدة موقع عليه من أعضاء اللجنة المشار إليها سابقًا لحين تصفية حساب ترخيص اليانصيب السنوي، ولحين اعتماد السحب الختامي لليانصيب من مجلس إدارة صندوق إعانة الجمعيات، على أن تقوم اللجنة المذكورة بعملية إعدام هذه التذاكر بعد ذلك[١].

(١) الوقائع المصرية ، ١٥ ديسمبر ١٩٦٦م، عدد ٩٧، صـ١٧، « قرار وزاري رقم ١٤٠، لسنة ١٩٦٦م » . ٧ يناير ١٩٧٠م، عدد ٦، صـ صـ٦,٥، « قرار وزاري رقم ٢٢٠، لسنة ١٩٦٩م » ، بالترخيص بإصدار أوراق اليانصيب عامي ١٩٦٧، ١٩٧٠م .

الترخيص بإصدار أوراق اليانصيب

تبدأ عملية الترخيص بإصدار اليانصيب بطلب تتقدم به جمعية أو هيئة لوزارة الداخلية – الإدارة المنوط بها إصدار اليانصيب – إدارة اللوائح والرخص بالوزارة، فتقوم بعد إجراء تحرياتها بالترخيص للجمعية أو الهيئة بإصدار عدد من التذاكر تتناسب قيمتها مع نتيجة تلك التحريات من ناحية ومدى نشاطها من ناحية أخرى، وكانت التراخيص تجدد سنويًا، وكان هذا التجديد يجري في أوقات مختلفة، ولكن في أربعينيات القرن العشرين تقرر توحيد موعد التجديد في أول يناير من كل عام(١) .

أولاً : التراخيص بإصدار أوراق اليانصيب العادي (القرش صاغ) :

في بداية العمل بالقانون ١٠ لسنة ١٩٠٥م بشأن أعمال اليانصيب كان عدد الجمعيات التي تعمل باليانصيب حوالي أربع جمعيات(*)، وفي عام ١٩١٠م وصل عددها إلى عشرين جمعية (**)، وفي الربع الثاني من القرن العشرين بلغ عدد هذه الجمعيات حوالي تسعين جمعية(*)، يصدر لها حوالي مائة مليون ورقة قيمتها ١,٢٠٠,٠٠٠ جنيه، وفي عام ١٩٣٩م وصل عدد

---

(١) الأهرام ، ١٠ ديسمبر ١٩٤٤م، صـ ٣ .

(*) من هذه الجمعيات، الجمعية الخيرية للروم الأرثوذكس المصريين بالإسكندرية، والتي صدر لها يانصيب عام ١٨٩٧م، ومدرسة اليهود القرائيين ، والتي صدر لها يانصيب في عام ١٨٩٩م.

(**) من أهم هذه الجمعيات، الجمعية الخيرية القبطية الكبرى بالقاهرة، والتي صدر لها أول يانصيب عام ١٩٠٧م، جمعية الإسعاف العمومية بالقاهرة، والتي صدر لها أول يانصيب عام ١٩٠٨م، جمعية العروة الوثقي الإسلامية بالإسكندرية، والتي صدر لها أول يانصيب عام ١٩١٠م،

(*) من أهم هذه الجمعيات، جمعية الإخلاص القبطية ومستشفاها بالإسكندرية، جمعية الإسعاف الأهلية بالإسكندرية، جمعية الثبات والاتحاد القبطية الأرثوذكسية الخيرية بالإسكندرية، وجمعية المواساة الإسلامية بالقاهرة، والتي صدر لهم أول يانصيب عام ١٩٢٥م، بالإضافة إلي جمعية المواساة الإسلامية بالإسكندرية، والتي صدر لهم أول يانصيب عام ١٩٢٧م .

الجمعيات ١٠٦ جمعية، منها إحدى وستون جمعية أجنبية، والباقي جمعيات مصرية، عدد التذاكر المصرح لها من فئة القرش صاغ حوالي ستين مليون ورقة، منها خمس وأربعون مليون تديره هيئة تضامن اليانصيب بشكل مجموعات لحساب الجمعيات المندمجة، وأربع عشرة مليون تديره الجمعيات لحسابها الخاص، وفي عام ١٩٤٤م بلغ عدد الجمعيات المصرح لها بإصدار اليانصيب حوالي ١١٤ جمعية، عدد الأوراق المصرح لها من فئة القرش صاغ أربع وتسعون مليون ورقة [١] .

وخلال الفترة منذ بداية العمل بالقانون السابق وحتى منتصف القرن العشرين لم نتحصل علي إحصائية سنوية كاملة عن أوراق اليانصيب بجميع فئاته المختلفة (القرش صاغ – القرشين – الخمسة قروش)، وعدد الجمعيات المصرح لها بإصدار هذه الأوراق إلا في عامي ١٩٤٦م، ١٩٤٧م والتي من خلالها نستطيع أن نقف على أهم فئات أوراق اليانصيب، وعدد الجمعيات المصرح لها به ومقدار هذه الأوراق [٢] .

(١) الأهرام ، ٣٠ مارس ١٩٤٤م، صـ ٢ ، ١٠ ديسمبر ١٩٤٤م، صـ ٣ .

(٢) وزارة الشؤون الاجتماعية ، كود أرشيفي ٤٠٢٩/٠٠٠٣٦٩ ، وزارة الداخلية، إدارة اللوائح والرخص، قلم المراهنات « البيانات الإحصائية عن أوراق اليانصيب المصرح به للجمعيات الخيرية عامي ١٩٤٦، ١٩٤٧م » .

جدول رقم (١)

إحصائية عن الأنصبة المصرح بها من فئة القرش صاغ والقرشين والخمسة قروش للجمعيات الخيرية، ومقدار الأوراق ومواعيد السحب لكل جمعية في عامي ١٩٤٦، ١٩٤٧م

أ - بيان بالجمعيات المصرح لها بإصدار أوراق يانصيب مؤقت(طومبيلا) فئة القرشين والخمسة قروش وتسحب شهرياً

م	اسم الجمعية ومقرها	عدد أوراق السحب	فئة التذكرة	تاريخ السحب
١	مستشفى فؤاد الأول (المواساة) بالإسكندرية	١٠٠,٠٠٠	قرشين	اليوم الثاني من الشهر
٢	جمعية العروة الوثقى الإسلامية بالإسكندرية	٦٠,٠٠٠	خمسة قروش	اليوم الرابع من الشهر
٣	جمعية الإخلاص القبطية بالإسكندرية	٤٠,٠٠٠	خمسة قروش	اليوم العاشر من الشهر
٤	جمعية الإسعاف العمومية للقطر المصري القاهرة	١٠٠,٠٠٠	قرشين	اليوم الثاني عشر من الشهر
٥	جمعية أشيلا أريون بالإسكندرية	٢٠, ٠٠٠	قرشين	اليوم السادس من الشهر
٦	جمعية المواساة الإسلامية الإسكندرية	٤٠,٠٠٠	قرشين	اليوم العشرون من الشهر
٧	الجمعية الخيرية الشرقية بالإسكندرية	٢٠,٠٠٠	قرشين	اليوم الثالث والعشرون من الشهر
٨	مستشفى القبطي بالإسكندرية	٤٠,٠٠٠	قرشين	اليوم السادس والعشرون من الشهر
٩	جمعية الحرية لرعاية الأطفال بالإسكندرية	٢٠,٠٠٠	قرشين	اليوم الثلاثون من الشهر

ب - بيان بالجمعيات المصرح لها بإصدار أوراق يانصيب من فئة القرش صاغ وتسحب أسبوعياً عامي ١٩٤٩ – ١٩٤٧م

كشف رقم (١) بيان بالجمعيات التي يديرها مكتب يانصيب العروة الوثقى لحسابها الخاص

م	اسم الجمعية ومقرها	عدد الأوراق المصرح بها سنوياً عام ١٩٤٦	عدد الأوراق المصرح بها سنوياً عام ١٩٤٧
١	جمعية العروة الوثقى الإسلامية بالإسكندرية	١٠,٤٠٠,٠٠٠	٩,٣٨٦,٠٠٠
٢	جمعية المواساة الإسلامية بالإسكندرية	٣,٣٨٠ ,٠٠٠	٣,٠٣٠,٠٠٠
٣	جمعية الهلال الأحمر بالإسكندرية	٣,٣٨٠ ,٠٠٠	٣,٠٨٠,٠٠٠
٤	مبرة فاروق الأول بالإسكندرية	٣,٣٨٠ ,٠٠٠	٣,٠٨٠,٠٠٠
٥	ملجأ الصم والبكم بالإسكندرية	٧٨٠ , ٠٠٠	٧١٤,٠٠٠
٦	الجمعية الخيرية الإسلامية بالقاهرة	٣,٣٨٠ ,٠٠٠	٣,٣٠,٠٠٠
٧	جمعية الشبان المسلمين بالقاهرة	٣,١٢٠ ,٠٠٠	٢,٨٠٠,٠٠٠
٨	جمعية الجالية الإيرانية بالقاهرة	٣٠٠,٠٠٠	٢٨٠,٠٠٠
الإجمالي العام لمكتب العروة الوثقى الإسلامية		٢٨ ,١٢٠,–	٢٥,٧٠٠,٠٠٠

كشف رقم (٢) بيان بالجمعيات التي يديرها متعهد اليانصيب لحسابها الخاص عامي ١٩٤٦، ١٩٤٧م

م	اسم الجمعية ومقرها	عدد الأوراق المصرح بها سنوياً عام ١٩٤٦	عدد الأوراق المصرح بها سنوياً عام ١٩٤٧
١	جمعية وملجأ الحرية بالإسكندرية	٨,٨٤٠,٠٠٠	٩,٤٦٠,٠٠٠
٢	مستشفى فؤاد الأول المواساة بالإسكندرية	٨,٣٢٠,٠٠٠	٧,٨٧٢,٠٠٠
٣	الجمعية اليونانية بالإبراهيمية بالإسكندرية	٣,٣٨٠,٠٠٠	٢,٩٥٠,٠٠٠
٤	جمعية أشيلا أريون بالإسكندرية	١,٥٦٠,٠٠٠	١,٤٠٠,٠٠٠
٥	الجمعية الخيرية النوبية بالإسكندرية	١,٥٦٠,٠٠٠	١,٤٠٠,٠٠٠
٦	الجمعية الخيرية اليونانية بالإسكندرية	٢,٢٠٠,٠٠٠	٢,٠٦٠,٠٠٠
٧	جمعية الروم الكاثوليك بالإسكندرية	٨٥٠,٠٠٠	٨٥٠,٠٠٠
٨	مستشفى كوتسكا بالإسكندرية	٤٠٠,٠٠٠	٣٥٠,٠٠٠
٩	الجمعية القبطية (العمل لمصر) بالإسكندرية	٣٦٠,٠٠٠	٣٢٤,٠٠٠
١٠	الجمعية الخيرية الشرقية بالإسكندرية	٣١٠,٠٠٠	٣٠٠,٠٠٠
١١	جمعية الأرمن الأرثوذكس بالإسكندرية	٢١٠,٠٠٠	١٩٠,٠٠٠
١٢	الجمعية المصرية للتعاون الاجتماعي بالقاهرة	٣,١٢٠,٠٠٠	٢,٨٠٠,٠٠٠
١٣	رابطة الإصلاح الاجتماعي بالقاهرة	٣,١٢٠,٠٠٠	٢,٨٠٠,٠٠٠
١٤	جمعية الروم الكاثوليك بالقاهرة	١,٠٤٠,٠٠٠	٣٠٠,٠٠٠
	إجمالي مكتب متعهد اليانصيب	٣٥,٢٦٠,٠٠٠	٣٣,٠٦٢,٠٠٠

كشف رقم (٣) بيان بالجمعيات التي يديرها مكتب تضامن اليانصيب أو مندمجة أو لحسابها الخاص عامي ١٩٤٦، ١٩٤٧م

م	اسم الجمعية ومقرها	مجموع الأوراق المصرح بها عام ١٩٤٦	مجموع الأوراق المصرح بها عام ١٩٤٧
١	مستشفى فريال بمصر الجديدة بالقاهرة	٣,٣٨٠,٠٠٠	٣,٣٨٠,٠٠٠
٢	المستشفى القبطي بالقاهرة	٣,٣٨٠,٠٠٠	٣,٣٨٠,٠٠٠
٣	جمعيات الإسعاف الأهلية (٩ جمعيات)	٨,٨٤٠,٠٠٠	٨,٨٤٠,٠٠٠
٤	الجمعيات اليونانية بالقاهرة (٤ جمعيات)	٤,١٤٠,٠٠٠	٤,١٤٠,٠٠٠
٥	الجمعيات الإسرائيلية المتحدة (٦ جمعيات)	٢,٦٠٠,٠٠٠	٢,٦٠٠,٠٠٠
٦	الجمعيات اليونانية بالأقاليم (١٦ جمعية)	٥,١٨٠,٠٠٠	٥,١٨٠,٠٠٠
٧	الجمعيات المصرية المتحدة (عشر جمعيات)	٤,٥٩٥,٠٠٠	٤,٥٩٥,٠٠٠
٨	الجمعيات القبطية المتحدة (عشرون جمعية)	٦,٢٤٠,٠٠٠	٦,٢٤٠,٠٠٠
٩	الجمعيات اللاتينية المتحدة (٢٨ جمعية)	٩,٣٧٥,٥٠٠	٩,٣٧٥,٥٠٠
١٠	الجمعيات الخيرية الإسلامية المتحدة (١١ جمعية)	٩,٣٦٥,٠٠٠	٩,٣٦٥,٠٠٠
إجمالي مكتب تضامن اليانصيب		٥٧,٠٩٥,٥٠٠	٥٧,٠٩٥,٥٠٠
المجموع الكلي للأوراق المصرح بها للجمعيات		١٢٠,٤٧٥,٥٠٠	١١٥,٨٥٧,٥٠٠
المجموع الكلي لعدد الجمعيات المصرح لها		١٢٨	١٢٨

من الملاحظات المهمة على هذه الإحصائية :

١ – بالرغم من أن القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٠٥م صدر خصيصاً لتقنين أعمال اليانصيب وتنظيمها، إلا أنه لم تمض فترة طويلة علي اصداره حتي كثر عدد أوراقه بشكل كبير، وتعددت الجمعيات الخيرية التي تصدره، وسعت تلك الجمعيات إلى كسر الضوابط والقيود التي تنظم أعمال اليانصيب، بالإضافة إلي جشع المتعهدين واحتكارهم معظم أوراق الجمعيات الخيرية، وهذا واضح من خلال هذه الاحصائية، حيث زاد عدد الجمعيات المصرح لها بإصدار أوراق اليانصيب من فئة القرش صاغ منذ بداية العمل بالقانون السابق من عشرين جمعية، إلى ١٠٦ جمعية في عام ١٩٣٩م، ثم إلى ١١٤ جمعية عام ١٩٤٤م، ثم ١٢٨ جمعية عام ١٩٤٧م، منها ٤٥ جمعية بالإسكندرية و ٥٤ جمعية بالقاهرة والباقي بالأقاليم،

٢ – زيادة عدد الأوراق المرخص بها من فئة القرش صاغ من ٦٠ مليون عام ١٩٣٩م إلى ٩٤ مليون عام ١٩٤٤م، ثم إلى حوالي ١٢٠ مليون ورقة عام ١٩٤٦م، وتعتبر هذه الزيادة هي أقصى ما وصلت إليه تلك الفئة خلال النصف الأول من القرن العشرين، حيث بدأت هذه الفئة من الأوراق تنقص رويدًا رويدًا خلال الربع الثالث من القرن العشرين (١٩٥٠ – ١٩٧٥م)، حتي تم إلغاؤها من تراخيص وزارة الشؤون الاجتماعية منذ عام ١٩٧٥م، وأضيفت أوراقها إلى أوراق اليانصيب فئة القرشين .

بعد انتقال اختصاصات القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٠٥م بشأن أعمال اليانصيب من وزارة الداخلية – إدارة اللوائح والرخص – إلى وزارة الشؤون الاجتماعية – مصلحة الخدمات الاجتماعية – بدأت المصلحة في إصدار قرارات وزارية بصفة دورية وسنوية بالترخيص بإصدار أوراق يانصيب فئة

(القرش والقرشين والخمسة قروش) خلال الفترة من عام ١٩٥٧م إلي عام ١٩٦٣م .

وقد تجمعت لدينا إحصائيات سنوية عن أوراق اليانصيب بجميع فئاتها وعدد الجمعيات الخيرية المصرح لها بإصدار اليانصيب، بالإضافة إلى تقسيم (توزيع) هذه الأنصبة على مكاتب توزيع اليانصيب الثلاثة، مكتب تضامن اليانصيب بالقاهرة، مكتب الاتحاد المصري لليانصيب بالإسكندرية، مكتب العروة الوثقى لليانصيب بالإسكندرية، وفيما يلي عرض لهذا الإحصائية :

جدول رقم (٢)

إحصائية بإجمالي عدد أوراق اليانصيب من فئة (القرش، القرشين، الخمسة قروش) المصرح بها للجمعيات الخيرية موزعة علي مكاتب توزيع اليانصيب من عام ١٩٥٧م – ١٩٦٣م)

أولاً : عام ١٩٥٧م :

مكاتب التوزيع	عدد الأوراق	عدد الجمعيات
أولاً : مكتب تضامن اليانصيب بالقاهرة :		
أ – جمعيات القاهرة	٣٠,٨٨٠,٠٠٠	٦٣
ب – جمعيات الإسكندرية	١١,٩١٠,٠٠٠	٢٤
ج – الأقاليم	٦,٧٦٥,٠٠٠	٢١
الاجمالي العام للمكتب	٤٨,٥٥٥,٠٠٠	١٠٨
ثانياً : مكتب الاتحاد المصري لليانصيب بالإسكندرية		
أ – جمعيات القاهرة	١٠,٦١٠,٠٠٠	٩
ب – جمعيات الإسكندرية	١٥,١٢٠,٠٠٠	١٢
الإجمالي العام للمكتب	٢٥,٧٣٠,٠٠٠	٢١
ثالثاً : مكتب العروة الوثقى لليانصيب بالإسكندرية	٨,٥٢٠,٠٠٠	٦
الإجمالي العام لأوراق اليانصيب فئة القرش صاغ	٨٣,٨٠٥,٠٠٠	١٣٥
الإجمالي العام لأوراق اليانصيب فئة القرشين	٨,٧٤٠,٠٠٠	١٤
الإجمالي العام لأوراق اليانصيب فئة الخمسة قروش	١,٠٠٠,٠٠٠	٢
الإجمالي العام للأوراق وللجمعيات الخيرية سنويًا	٩٣,٦١٥,٠٠٠	١٥١

ثانياً : عام ١٩٥٨م :

مكاتب التوزيع	عدد الأوراق	عدد الجمعيات
أولاً : مكتب تضامن اليانصيب بالقاهرة :		
أ – جمعيات القاهرة	٣٠,٦٤٠,٠٠٠	٦٢
ب – جمعيات الإسكندرية	١٣,٢٨٠,٠٠٠	٢٥
ج – الأقاليم	٦,٧٦٥,٠٠٠	٢١
الاجمالي العام للمكتب	٥٠,٦٨٥,٠٠٠	١٠٨
ثانياً : مكتب الاتحاد المصري لليانصيب بالإسكندرية		
أ – جمعيات القاهرة	٩,٠٣٠,٠٠٠	٩
ب – جمعيات الإسكندرية	١٦,٠٠٠,٠٠٠	١٢
الإجمالي العام للمكتب	٢٥,٠٣٠,٠٠٠	٢١
ثالثاً : مكتب العروة الوثقى لليانصيب بالإسكندرية	٧,٦٢٠,٠٠	٥
الإجمالي العام لأوراق اليانصيب فئة القرش صاغ	٨٣,٣٣٥,٠٠٠	١٣٤
الإجمالي العام لأوراق اليانصيب فئة القرشين	٨,٧٤٠,٠٠٠	١٤
الإجمالي العام لأوراق اليانصيب فئة الخمسة قروش	١,٠٠٠,٠٠٠	١٢
الإجمالي العام للأوراق وللجمعيات الخيرية سنويًا	٩٣,٠٧٥,٠٠٠	١٥٠

ثالثاً : عام ١٩٥٩م :

مكاتب التوزيع	عدد الأوراق	عدد الجمعيات
أولاً : مكتب تضامن اليانصيب بالقاهرة :		
أ – جمعيات القاهرة	١٨,٨٥٠,٠٠٠	٣١
ب – جمعيات الإسكندرية	٢,١٥٠,٠٠٠	٨
ج – الأقاليم	٦,٤٤٠,٠٠٠	١٦
الاجمالي العام للمكتب	٢٧,٣٤٠,٠٠٠	٥٥
ثانياً : مكتب الاتحاد المصري لليانصيب بالإسكندرية		
أ – جمعيات القاهرة	١٩,٤٧٠,٠٠٠	٢١
ب – جمعيات الإسكندرية	٢٦,٣٥٠,٠٠٠	١٨
الإجمالي العام للمكتب	٤٥,٨٢٠,٠٠٠	٣٩
ثالثاً : مكتب العروة الوثقى لليانصيب بالإسكندرية	٨,٠٦٠,٠٠٠	٦
الإجمالي العام لأوراق اليانصيب فئة القرش صاغ	٨١,٢٢٠,٠٠٠	١٠٠
الإجمالي العام لأوراق اليانصيب فئة القرشين	٨,٣٢٠,٠٠٠	١٣

الإجمالي العام لأوراق اليانصيب فئة الخمسة قروش	١,٠٠٠,٠٠٠	٢
الإجمالي العام للأوراق وللجمعيات الخيرية سنويًا	٩٠,٥٤٠,٠٠٠	١١٥

رابعاً : من عام ١٩٦٠ إلى ١٩٦٣م:

مكاتب التوزيع	عدد الأوراق	عدد الجمعيات
أولاً : مكتب تضامن اليانصيب بالقاهرة :		
أ – جمعيات القاهرة	١٨,٥٤٠,٠٠٠	٢٩
ب – جمعيات الإسكندرية	٢,١٥٠,٠٠٠	٨
ج – الأقاليم	٦,٤٤٠,٠٠٠	١٦
الاجمالي العام للمكتب	٢٧,١٣٠,٠٠٠	٥٣
ثانياً : مكتب الاتحاد المصري لليانصيب بالإسكندرية		
أ – جمعيات القاهرة	١٩,٠٢٠,٠٠٠	٢٠
ب – جمعيات الإسكندرية	٢٦,٣٥٠,٠٠٠	١٨
الإجمالي العام للمكتب	٤٥,٣٧٠,٠٠٠	٣٨
ثالثاً : مكتب العروة الوثقى لليانصيب بالإسكندرية	٨,٠٦٠,٠٠٠	٦
الإجمالي العام لأوراق اليانصيب فئة القرش صاغ	٨٠,٥٦٠,٠٠٠	٩٧
الإجمالي العام لأوراق اليانصيب فئة القرشين	٨,٧٤٠,٠٠٠	١٤
الإجمالي العام لأوراق اليانصيب فئة الخمسة قروش	١,٠٠٠,٠٠٠	٢
الإجمالي العام للأوراق وللجمعيات الخيرية سنويًا	٩٠,٣٠٠,٠٠٠	١١٣

من خلال الإحصائية[١] السابقة يتبين لنا عدة ملاحظات :

١ – نقص الأوراق المرخص بها لمكتب تضامن اليانصيب بداية من عام ١٩٥٩م، إلى النصف في حدود ٢٧ مليون ورقة وثباتها على ذلك حتى عام ١٩٦٣م، وفي المقابل زيادة عدد الأوراق المرخص بها لمكتب الاتحاد

(١) تم تجميع هذه الإحصائية من القرارات الوزارية الصادرة من وزارة الشؤون الاجتماعية والمنشورة بجريدة الوقائع المصرية في الفترة (١٩٥٧- ١٩٦٣م)، للمزيد من التفاصيل ينظر« القرار الوزاري ٢٧١ بتاريخ ٢٥ ديسمبر ١٩٥٧م بالترخيص بإصدار أوراق اليانصيب عن عام ١٩٥٨م، الوقائع المصرية ١٣ يناير ١٩٥٨م، عدد ٥، صـ٣، وأيضاً القرار الوزاري ٦ بتاريخ ٩ يناير ١٩٦٢م بالترخيص بإصدار أوراق اليانصيب لعام ١٩٦٢م، الوقائع المصرية ١٩ مايو ١٩٦٢م، عدد٣٨، صـ٥» .

المصري لليانصيب بنفس النسبة في حدود حوالي ٤٥ مليون ورقة، والسبب يرجع إلى أن كثير من الجمعيات الخيرية قامت بسحب تعهداتها بتوزيع اليانصيب من مكتب التضامن وحولتها إلى مكتب الاتحاد المصري، والدليل على ذلك نقص عدد الجمعيات التي كانت توزع يانصيبها عن طريق مكتب التضامن من ١٠٨ جمعية إلى ٥٣ جمعية، وفي المقابل زيادة عدد الجمعيات التي توزع يانصيبها عن طريق مكتب الاتحاد المصري من ٢١ إلى ٣٨ جمعية.

٢ - ثبات إجمالي عدد الأوراق المرخص بها للجمعيات الخيرية بجميع فئاتها في حدود ٩٠ مليون ورقة خلال الفترة من عام ١٩٥٩ – ١٩٦٣م بينما نقص عدد الجمعيات المرخص لها بإصدار اليانصيب من ١٥٠ إلى ١١٣ جمعية بجميع فئاته، وربما يرجع السبب في ذلك إلي الأوضاع السياسية للبلاد عقب ثورة يوليه ١٩٥٢م، والقوانين والقرارات التي صدرت عقبها، والتي أدت إلي تجميد نشاط بعض الجمعيات الخيرية، وخصوصاً الاجنبية منها، والتي كانت تعتبر أكثر الجمعيات الخيرية عملاً بهذا النشاط .

اما بالنسبة للجمعيات المصرح لها بإصدار يانصيب فئة القرشين والخمسة قروش خلال الفترة من عام ١٩٥٧م – ١٩٦٣م، فقد صرحت وزارة الشؤون الاجتماعية لست عشرة جمعية بإصدار هذه الأنصبة بصفة شهرية، وبيانها كالتالي:

جدول رقم (٣)

أسماء الجمعيات الخيرية وعدد ومكان سحب الأنصبة الشهرية المصرح بها لكل جمعية من فئة القرشين والخمسة قروش من عام ١٩٥٧ – ١٩٦٣م

اسم الجمعية ومقرها	مكتب التوزيع	عدد السحبات في السنة	عدد تذاكر السحب	فئة التذكرة بالقرش	مكان السحب	مجموع الأوراق سنويا
١ – مستشفى المواساة بالإسكندرية	الاتحاد المصري	١٢	٨٠,٠٠٠	٢	الإسكندرية	٩٦٠,٠٠٠
٢ – جمعية الإسعاف الأهلية بالإسكندرية		٩	٨٠,٠٠٠	٢	الإسكندرية	٧٢٠,٠٠٠
٣ – جمعية الخدمات الطبية بمصر الجديدة		٨	٨٠,٠٠٠	٢	القاهرة	٦٤٠,٠٠٠
٤ – رابطة الإصلاح الاجتماعي بالقاهرة		٨	٧٠,٠٠٠	٢	الإسكندرية	٥٦٠,٠٠٠
٥ – جمعية المواساة الإسلامية بالإسكندرية		٨	٧٠,٠٠٠	٢	الإسكندرية	٥٦٠,٠٠٠
٦ – ميرة الإسكندرية لرعاية الأطفال		٨	٧٠,٠٠٠	٢	الإسكندرية	٥٦٠,٠٠٠
٧ – جمعية الحرية لرعاية الطفولة بالإسكندرية		٨	٧٠,٠٠٠	٢	الإسكندرية	٥٦٠,٠٠٠
٨ – الجمعية اليونانية أشيلا أريون بالإسكندرية		٨	٥٠,٠٠٠	٢	الإسكندرية	٤٠٠,٠٠٠
٩ – جمعية الشبان المسلمين بالإسكندرية		٦	٧٠,٠٠٠	٢	الإسكندرية	٤٢٠,٠٠٠
١٠– جمعية التحرير بالإسكندرية		٦	٧٠,٠٠٠	٢	الإسكندرية	٤٢٠,٠٠٠
١١– جمعية العروة الوثقى بالإسكندرية	العروة الوثقى	١٢	٥٠,٠٠٠	٥	الإسكندرية	٦٠٠,٠٠٠
١٢– جمعية الهلال الأحمر بالإسكندرية		١٢	٧٠,٠٠٠	٢	الإسكندرية	٨٤٠,٠٠٠
١٣– المستشفى القبطي بالإسكندرية		٨	٧٠,٠٠٠	٢	الإسكندرية	٥٦٠,٠٠٠
١٤– جمعية الإخلاص القبطية بالإسكندرية		٨	٧٠,٠٠٠	٢	الإسكندرية	٥٦٠,٠٠٠
١٥– جمعيات الإسعاف بمصر والأقاليم	تضامن اليانصيب	١٢	٨٠,٠٠٠	٢	القاهرة	٩٦٠,٠٠٠
١٦– الجمعية الخيرية القبطية الكبرى ومستشفاها بالقاهرة		٨	٧٠,٠٠٠	٢	الإسكندرية	٤٢٠,٠٠٠
إجمالي عدد الأوراق						٩,٧٤٠,٠٠٠

من خلال الجدول[١] السابق يتبين لنا بعض الملاحظات التالية:

١ – زيادة عدد الجمعيات المصرح لها بإصدار أوراق يانصيب من فئة القرشين من سبع جمعيات عام ١٩٤٦م إلى أربع عشرة جمعية خلال الفترة من (١٩٥٧ – ١٩٦٣م)، وكذلك زيادة عدد الجمعيات التي توزع يانصيبها، عن طريق مكتب الاتحاد المصري لليانصيب إلي عشر جمعيات، وفي المقابل تقلص عدد الجمعيات التي توزع يانصيبها عن طريق مكتب تضامن اليانصيب إلي جمعيتين فقط، وهذه السياسة اتبعتها وزارة الشؤون منذ انتقال اختصاصات اليانصيب إليها عام ١٩٥٤م، وهي الحد من سيطرة المتعهدين علي أوراق اليانصيب وتوزيعها .

وعقب صدور القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤ الخاص بتنظيم الجمعيات الخيرية والمؤسسات الخاصة، انهت وزارة الشؤون الاجتماعية جميع التعاقدات بين الوزارة ومتعهدي ومكاتب توزيع اليانصيب، وفي المقابل عهدت إلى بنك القاهرة في ٣٠ ديسمبر ١٩٦٥م، بأن يتولى هو جميع أعمال اليانصيب من طبع وتوزيع التذاكر وغيرها، كما وضعت الوزارة كذلك قيود وشروط وإجراءات جديدة لإصدار أوراق اليانصيب، ومن هذه الإجراءات إلغاء التصريح بإصدار يانصيب فئة العشرة قروش بصفة استثنائية ومؤقتة، وإصداره بصفة دورية وعادية ضمن التراخيص التي تصدر سنويًا لجميع الفئات (القرش، والقرشين، الخمسة قروش)، وجاء ذلك بالقرار الوزاري رقم ١٤٠ لسنة ١٩٦٦م الصادر في ٢٨ نوفمبر ١٩٦٦م، وقد تابعت الوزارة إصدار هذه التراخيص بصفة دائمة وسنوية حتى نهاية عام ١٩٧٣م، عندما صدر القانون رقم ٩٣ لسنة

(١) تم تجميع هذه الإحصائية من القرارات الوزارية الصادرة من وزارة الشؤون الاجتماعية والمنشورة بجريدة الوقائع المصرية في الفترة (١٩٥٧- ١٩٦٣م)، للمزيد من التفاصيل ينظر« القرار الوزاري٢٥٤ بتاريخ ٢٨ ديسمبر ١٩٥٩م بالترخيص بإصدار أوراق اليانصيب عن عام ١٩٦٠م، الوقائع المصرية ٢١ أبريل ١٩٥٩م، عدد٣١، صـ٣».

١٩٧٣م بإيقاف وإلغاء العمل بالقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٠٥م الخاص بأعمال اليانصيب، والجدول التالي يبين إجمالي عدد أوراق اليانصيب المرخص بها من قبل الوزارة لصالح صندوق إعانة الجمعيات والمؤسسات الخاصة خلال الفترة من عام ١٩٦٤ – ١٩٧٤م من فئة (القرش، القرشين، الخمسة قروش، العشرة قروش)

جدول رقم (٤)

السنة	إجمالي أوراق اليانصيب فئة القرش صاغ	إجمالي أوراق اليانصيب فئة القرشين	إجمالي أوراق اليانصيب فئة الخمس قروش	إجمالي أوراق اليانصيب فئة العشر قروش	إجمالي أوراق اليانصيب سنويا
١٩٦٤	٧٩,٦٠٠,٠٠٠	٨,٧٤٠,٠٠٠	١,٠٠٠,٠٠٠	–	٨٩,٣٤٠,٠٠٠
١٩٦٥	٧٩,٨٣٠,٠٠٠	٩,١٣٠,٠٠٠	١,٠٠٠,٠٠٠	–	٨٧,٤٥٠,٠٠٠
١٩٦٦	٧٨,٦٢٠,٠٠٠	٧,٧٣٠,٠٠٠	١,١٠٠,٠٠٠	–	٨٩,٩٦٠,٠٠٠
١٩٦٧	٨٣,٦٣٠,٠٠٠	٨,٣٢٠,٠٠٠	٦٠٠,٠٠٠	٣٤٠,٠٠٠	٩٢,٨٩٠,٠٠٠
١٩٦٨	٨٣,٣٤٠,٠٠٠	٨,٣٢٠,٠٠٠	٦٠٠,٠٠٠	٣٤٠,٠٠٠	٩٢,٦٢٠,٠٠٠
١٩٦٩	٨٣,٣٨٠,٠٠٠	٨,٣٢٠,٠٠٠	٤٨٠,٠٠٠	٤٢٠,٠٠٠	٩٢,٦٠٠,٠٠٠
١٩٧٠(*)	٨٤,٣٦٠,٠٠٠	٨,٤٢٠,٠٠٠	٤٨٠,٠٠٠	٤٢٠,٠٠٠	٩٣,٦٦٠,٠٠٠
١٩٧١	٨٨,٤٥٠,٠٠٠	٨,٣٢٠,٠٠٠	٥٦٠,٠٠٠	٥٠٠,٠٠٠	٩٧,٨٣٠,٠٠٠
١٩٧٢	٩٢,٣٢٠,٠٠٠	٨,٣٢٠,٠٠٠	٦٣٠,٠٠٠	٥٥٠,٠٠٠	١٠١,٧٧٠,٠٠٠
١٩٧٣	٩٥,٦٦٠,٠٠٠	٨,٤٢٠,٠٠٠	٧٠٠,٠٠٠	٥٥٠,٠٠٠	١٠٥,٣١٠,٠٠٠
١٩٧٤	٩٥,١٤٠,٠٠٠	٨,٣٢٠,٠٠٠	٧٠٠,٠٠٠	٥٥٠,٠٠٠	١٠٤,٧١٠,٠٠٠

(*) حدث تعديل في تراخيص عام ١٩٧٠م، حيث زادت الأوراق المصرح بها فئة القرش صاغ إلي ٨٨,٣٢٠,٠٠٠ ورقة، والأوراق فئة العشرة قروش إلي ٥٠٠,٠٠٠ ورقة، وبذلك أصبح إجمالي عدد الأوراق المصرح بها في عام ١٩٧٠م حوالي ٩٧,٧٠٠,٠٠٠ورقة بزيادة ٤,٤٠٠,٠٠٠ورقة، « الوقائع المصرية أول يونيه ١٩٧٠م، عدد١٢٢، صـ٣، القرار الوزاري١٠٢ لسنة ١٩٥٩م بزيادة عدد أوراق اليانصيب المرخص بها في عام ١٩٦٠م،» .

من خلال الجدول[١] السابق يتبين لنا عدة ملاحظات أهمها :

١ – بعد انخفاض إجمالي الأوراق المصرح بها من جميع الفئات في سنوات ١٩٦٤ ـــ ١٩٦٦م بدأت ترتفع مرة أخري حتي وصلت إلي ١٠٥,٣١٠,٠٠٠ورقة عام ١٩٧٣م، وكانت الزيادة ملموسة بشكل واضح في الأوراق فئة القرش صاغ، حيث زادت إلي ٩٥,٦٦٠,٠٠٠ ورقة عام ١٩٧٣م، ومن الأسباب التي أدت إلي هذه الزيادة تولي بنك القاهرة بدايةً من عام ١٩٦٦م جميع أعمال اليانصيب من طبع وتوزيع التذاكر وغيرها، لصالح صندوق إعانة الجمعيات والمؤسسات الخاصة، مما ترتب عليه تنظيم عملية الإصدار بشكل دوري، بالإضافة إلي ما يتمتع به البنك من سمعة طيبة، وعندما رُخص بإصدار يانصيب فئة العشرة قروش نقصت الأوراق فئة الخمسة قروش، وهذا النقص أضيف إلي الأوراق فئة العشرة قروش، حيث بلغ عدد أوراقه في عام ١٩٦٧م حوالي ٣٤٠,٠٠٠ ورقة، زادت بالتدريج حتي وصلت إلي ٥٥٠,٠٠٠ ورقة عام ١٩٧٣م .

٢ – منذ بداية عام ١٩٧٥م تم إلغاء الترخيص فئة القرش صاغ، وأصبحت التراخيص مقتصرة علي فئات " القرشين، الخمسة قروش، العشرة قروش "، وقد نقص في هذا العام عدد الأوراق المصرح بها من جميع الفئات السابقة إلي أدني معدل له، حيث بلغ ٦٨.٤٤٠,٠٠٠ ورقة . ويرجع سبب هذا النقص ـ بالإضافة إلي إلغاء الترخيص فئة القرش صاغ ـ إلي صدور القرار الوزاري رقم ١٣٩ لسنة ١٩٧٥م المنفذ للقانون رقم ٩٣ لعام ١٩٧٣م، والذى نظم قواعد إصدار اليانصيب الخيري، بأن قصر إصداره علي الهيئات الأهلية المشهرة، والتي تصدر من صندوق إعانة الجمعيات الخيرية والمؤسسات

(١) تم تجميع هذه الإحصائية من القرارات الوزارية الصادرة من وزارة الشؤون الاجتماعية في الفترة (١٩٦٤ـ ١٩٧٤م)، والمنشورة بجريدة الوقائع المصرية في نفس الفترة وبأعداد مختلفة.

الأهلية، وليس لأى شخص خارج التضامن الاجتماعي وصندوق إعانة الجمعيات العمل به، مما ترتب عليه تقليص عدد الجمعيات المصرح لها بإصدار أوراق اليانصيب، وبالتالي نقص عدد الأوراق المصرح بها لهذه الجمعيات.

ثانيًا : التراخيص بإصدار أوراق اليانصيب المؤقت (الطومبلا) الاستثنائي :

بجانب الترخيص بإصدار يانصيب عادي من فئة القرش صاغ الذي كان يصدر بصفة دورية وسنويًا لمعظم الجمعيات الخيرية، كانت بعض هذه الجمعيات تتقدم لوزارة الداخلية بإصدار يانصيب مؤقت (طومبلا) استثنائي من فئات مختلفة، تستعين به في الإنفاق على مشروعاتها الخيرية الكبرى، ولقد تعدد فئات الأنصبة المرخص بها بصفة مؤقتة، منها القرشين، الخمسة قروش، العشرة قروش وفئات أخرى، بالإضافة إلى لجوء بعض الجمعيات الخيرية لإصدار يانصيب على سباق الخيل، وفيما يلي عرض لنماذج لبعض هذه الأنصبة والجمعيات المصدرة لها

اليانصيب فئة القرشين :

لم توجد قبل عام ١٩٣٩م أي إحصائيات سنوية للتراخيص التي تصدر من فئة القرشين، ولكن مع ظهور أول إحصائية في عام ١٩٤٦م كان هناك حوالي سبع جمعيات خيرية مصرح لها بإصدار يانصيب فئة القرشين، وكان هذا اليانصيب يجري بصفة شهرية، ومن أهم هذه الجمعيات الخيرية جمعية الإسعاف العمومية ، وجمعية المواساة الإسلامية، وفي عام ١٩٥٧م ارتفع عدد الجمعيات المصرح لها بإصدار هذا اليانصيب إلى أربع عشرة

جمعية، وفي عام ١٩٦٥م ارتفع عددهم إلي ٢٤، ثم إلى ٢٨ جمعية في عام ١٩٦٦م[١] .

كانت من أهم الجمعيات التي صرح لها بإصدار هذا اليانصيب، والذي يجري شهريًا جمعية الإسعاف الأهلية بالإسكندرية، والتي تأسست عام ١٩٠٢م، حيث صدر لها في ١٨ نوفمبر ١٩٥١م، – بناء على موافقة لجنة تنظيم أعمال اليانصيب – ترخيص بهذا اليانصيب بواقع تسعة سحوبات سنويًا، وعدد أوراق كل سحب مائة ألف ورقة، وقد استمرت هذه الجمعية في إصداره خلال الفترة من (١٩٥٢ – ١٩٦٥م) بنفس الشروط ومواعيده وعدد السحوبات [٢]، كما صدر لجمعية الإسعاف العمومية بالقاهرة [*] أيضًا ترخيص بهذا اليانصيب، عدد أوراقه مائة ألف ورقة لكل سحب، وفي عام ١٩٥٧م نقص عدد أوراقه هذا اليانصيب إلى ٨٠,٠٠٠ ورقة بإجمالي ٩٦٠,٠٠٠ ورقة سنويًا موزعة على اثني عشر سحباً، وقد استمرت الجمعية في إصدار هذا اليانصيب حتى عام ١٩٦٣م، عندما تم حل اتحاد اليانصيب لجمعيات الإسعاف[٣] .

---

(١) للمزيد من المعلومات عن الجمعيات الخيرية المصرح لها بإصدار يانصيب فئة القرشين، ينظر جدول رقم (١) ص .... ، وجدول رقم(٣) ص..... .

(٢) وزارة الشؤون الاجتماعية، كود أرشيفي ٤٠٢٩/٠٠٠٧٨٢ « أوراق خاصة بالترخيص باليانصيب لجمعية الإسعاف بالإسكندرية(١٩٣٧ـ ١٩٥٨م) ». التقرير السنوي لجمعية الإسعاف بالإسكندرية عام ١٩٥١م .

(*) تأسست هذه الجمعية في ١٣ مايو ١٩٠٧م، وقد صدر لها أول يانصيب في عام ١٩٠٨م تحت مسمي « الاتحاد الملكي لجمعية الإسعاف العمومية بالقطر المصري»، وهو يانصيب أسبوعي من فئة القرش صاغ . جمعية الإسعاف العمومية بالقاهرة ، الاحتفال بمرور ٢٥ عامًا على تأسيسها .

(٣) التقارير السنوية لجمعية الإسعاف العمومية بالقاهرة، (١٩٣٢ـ ١٩٤١م).

ومن ضمن الجمعيات التي صدر لها هذا اليانصيب جمعية العروة الوثقى الإسلامية بالإسكندرية، ففي عام ١٩٢٥م رخصت وزارة الداخلية للجمعية بإصدار هذا اليانصيب باسم مستشفى الأمير فاروق للولادة، على أن تصدره الجمعية كل أسبوعين بعدد أوراق ٥٠,٠٠٠ ورقة، وفي عام ١٩٢٩م تم توحيد اليانصيب المرخص للملجأ العباسي ومستشفى الأمير فاروق للولادة في يانصيب واحد، بواقع أربع عشرة سحب سنويًا، وعدد أوراق كل سحب ٦٥,٠٠٠ ورقة، على أن تربح النمرة الأولى من هذا اليانصيب ٢٠٠ جنيه(١).

اليانصيب فئة الخمسة قروش :

كان من أوائل الجمعيات التي تم التصريح لها بإصدار يانصيب مؤقت من فئة الخمسة قروش جمعية التوفيق القبطية الخيرية بالإسكندرية، والتي تأسست عام ١٨٩٢م، حيث صدر لها يانصيب من هذه الفئة في سبتمبر ١٩٢٥م بمعدل ستة سحوبات سنويًا، بعدد أوراق ٢٠,٠٠٠ ورقة، وكذلك جمعية الثبات والاتحاد القبطية الأرثوذكسية بالإسكندرية(*)، والتي صدر لها هذا اليانصيب في مايو ١٩٢٥م، ونظرًا للصعوبة التي لاقتها الجمعيتان في تصريف هذا اليانصيب، فقد رخصت وزارة الداخلية لهما بإصدار يانصيب من فئة القرشين صاغ، عدد أوراق كل سحب ٣٠,٠٠٠ ورقة، وفي فبراير ١٩٢٧م عدلت وزارة الداخلية عدد الأوراق إلى ٥٠,٠٠٠

(١) جمعية العروة الوثقي الإسلامية بالإسكندرية، تقارير مجلس إدارة الجمعية عن أعمالها أعوام (١٩٢٦- ١٩٢٧م) ، (١٩٣٠- ١٩٣١م) .

(*) تأسست هذه الجمعية في ٢٥ مارس ١٩١٠م باسم جمعية الثبات القبطية الأرثوذكسية، وفي سبتمبر ١٩٢٢م انضمت إلي جمعية الاتحاد القبطية المؤسسة في عام ١٨٩٩م، بناءً علي قرار هيئتي الجمعيتين، وأصبحتا جمعية واحدة باسم« جمعية الثبات والاتحاد القبطية الأرثوذكسية الخيرية» ، قانون جمعية الثبات والاتحاد الأرثوذكسية بالإسكندرية، صـ ٣.

ورقة [١]، كذلك حصلت جمعية العروة الوثقى على يانصيب من هذه الفئة باسم مدرسة الفنون والصنائع، عدد أوراق كل سحب ٦٠,٠٠٠ ورقة، على أن تكون قيمة النمرة الأولى الرابحة ألف جنيه، وإجمالي عدد التذاكر الرابحة ٤٨٩ نمرة قيمتها ١٥٠٠ جنيه، وقد بدأ إصدار هذا اليانصيب في فبراير ١٩٣١، وفي عام ١٩٣٣م اتخذت الجمعية قرارًا بضم الأنصبة التي كانت تصدرها الجمعية، وتوزيع أوراقها على سحبين أسبوعيًا فئة القرش صاغ[٢] وفي وفي عام ١٩٤٦م رجعت الجمعية وأصدرت يانصيبها فئة الخمسة قروش مرة أخرى وبنفس عدد الأوراق السابقة، وقد استمرت الجمعية في إصداره حتى عام ١٩٦٦م [٣].

أما أهم الجمعيات التي صدر لها هذا اليانصيب جمعية الإخلاص القبطية ومستشفاها بالإسكندرية، والتي تأسست في ١٤ مارس ١٩٠٩م، وقد كان للجمعية مستوصف طبي تابعًا لها في محرم بك يصدر عنه يانصيب كبير سنوي من فئة العشرة قروش تستعين به إدارة المستوصف لتدبير نفقاته، وفي ١٧ يونيه ١٩٣٤م، قرر مجلس الوزراء دعمًا لجمعية المواساة في بناء مستشفاها الكبير إيقاف منح رخص الأنصبة الكبيرة لمدة سنتين لغير جمعية المواساة، ورغم المجهود الكبير الذي بذلته إدارة المستوصف للحصول على المال اللازم لها من الموارد الاعتيادية، إلا أن هذه الموارد لم تكن كافية للقيام بنفقات المستوصف، ولذا فكرت إدارة المستوصف في البحث عن مورد ثابت تستعين به على تأدية رسالتها الإنسانية، فقدمت طلباً لوزارة الداخلية في أبريل

(١) جمعية الثبات والاتحاد الأرثوذكسية بالإسكندرية، تقارير عن أعمال الجمعية (١٩٢١- ١٩٣٥م) . جمعية التوفيق القبطية الخيرية بالإسكندرية، تقارير عن أعمال الجمعية أعوام(١٩٢٤- ١٩٢٥م)، صـ ٢٨، و(١٩٣١- ١٩٣٥م) ، صـ ١٣.

(٢) جمعية العروة الوثقي الإسلامية بالإسكندرية، تقرير مجلس إدارة الجمعية عن أعمالها عام (١٩٣٤- ١٩٣٥م) ، ص ٦٦ .

(٣) الوقائع المصرية ٢١ مارس ١٩٦٦ عدد ٢٢، قرار وزاري ١٢٥ لسنة ١٩٦٥م .

١٩٣٧م للتصريح لها بإصدار يانصيب شهري من فئة الخمسة قروش، عدد أوراقه ٣٠,٠٠٠ ورقة بواقع اثني عشر سحباً سنويًا، مجموع جوائزه الرابحة٣٤٨ نمرة، وقد تمت الموافقة على إصدار هذا اليانصيب للمستوصف وللجمعية بنفس عدد الأوراق، وحدد يوم ٨ من الشهر لسحب يانصيب الجمعية، ويوم ٢٦ لسحب يانصيب المستوصف(١)، وفي ١٨ أكتوبر وافقت وزارة الداخلية على زيادة عدد أوراق هذا اليانصيب إلى ٦٠,٠٠٠ ورقة بواقع اثني عشر سحباً لكلٍ من الجمعية والمستوصف، وإجمالي عدد جوائزه ٦٦٠ نمرة تربح ١٥٠٠ جنيه (٢).

ونظرًا لعدم الإقبال على شراء تذاكر اليانصيب بسبب هجرة عدد كبير من أهالي مدينة الإسكندرية إلى المناطق الآمنة هربًا من الغارات الجوية خلال عامي ١٩٤١، ١٩٤٢م، وتأثر سوق بيع أوراق اليانصيب بها، مما ترتب عليه عدم انتظام الجمعيات الخيرية في إصدار يانصيبها في مواعيدها المقررة، واضطرارها لتأجيل بعضها، وإيقاف البعض الآخر، ومنها اليانصيب الخاص بجمعية الإخلاص القبطية ومستشفاها، حتى أن وزارة الداخلية هددت بعض الجمعيات بأنها ستضطر إلى إعادة النظر في التصاريح الممنوحة لها، إذ لم تنتظم في إصدارها في مواعيدها التي وافقت عليها الوزارة لكل منها(٣) .

(١) وزارة الشؤون الاجتماعية ، كود أرشيفي ٤٠٢٩/٠٠٠٧٨١، « أوراق خاصة بالترخيص باليانصيب لجمعية الإخلاص القبطية ومستشفاها(١٩٣٧- ١٩٥١م) ، بشأن التصريح للمستوصف القبطي الخيري بالإسكندرية بإصدار يانصيب مؤقت، ٨ يونيه ١٩٣٧م ».

(٢) المصدر السابق ، « زيادة عدد أوراق اليانصيب المؤقت للمستوصف القبطي الخيري، أكتوبر١٩٣٧م » .

(٣) المصدر السابق، « مكاتبات بين وزارة الداخلية ومحافظة الإسكندرية بشأن تراخيص يانصيب جمعية الإخلاص القبطية ومستشفاها (١٩٤٤- ١٩٥٠م) » .

وترتب أيضًا على تقلبات سوق أوراق بيع اليانصيب، والتي كانت تتأرجح ما بين الهبوط والصعود كثرة الأوراق المرتجعة بدون بيع، مما حدا بجمعية الإخلاص القبطية، بتقديم عدة طلبات لوزارة الداخلية تلتمس فيه تعديل عدد أوراق يانصيبها تبعًا لكساد أو انتعاش حالة سوق الأوراق، فكانت الوزارة توافق على طلبها في حدود كمية الأوراق المصرح بها من قبل في حدود ٦٠,٠٠٠ ورقة، ففي عام ١٩٤٢م تم تخفيض عدد أوراق هذا اليانصيب إلى ٤٠,٠٠٠ ورقة، وذلك رغبًا في تقليل الأوراق المرتجعة بدون بيع، ثم زادت هذه الأوراق إلى ٥٠,٠٠٠ ورقة في عام ١٩٤٥م، ثم عادت الجمعية وطلبت تخفيض عدد الأوراق إلى ٣٢,٠٠٠ ورقة خلال عام ١٩٤٦م، ومنذ عام ١٩٤٧م، وحتى عام ١٩٥٠م زاد عدد الأوراق مرة أخرى إلى ٤٠,٠٠٠ ورقة، نظرًا لانتعاش سوق الأوراق في تلك الفترة [١].

وفي نفس السياق قررت لجنة تنظيم أعمال اليانصيب في أكتوبر ١٩٥٠م تخفيض عدد سحوبات هذا اليانصيب إلى ستة سحوبات بدلاً من اثني عشر سحباً مع احتفاظهما بجملة أوراقها السابقة، وفي نوفمبر ١٩٥١م وافقت اللجنة على زيادة عدد السحوبات إلى ثمانية سحوبات بواقع ٦٠,٠٠٠ ورقة لسحب الجمعية و ٥٠,٠٠٠ ورقة لسحب المستشفى[٢]، وفي نوفمبر ١٩٥٢م قامت وزارة الداخلية بإلغاء اليانصيب الخاص بالجمعية والمستشفى واستبدالهما بيانصيب من فئة القرشين صاغ بواقع ثمانية سحوبات بداية من يناير ١٩٥٣م، وقد استمرت الجمعية والمستشفى بإصدار هذا اليانصيب خلال

(١) المصدر السابق ، « مكاتبات بين وزارة الداخلية وجمعية الإخلاص القبطية ومستشفاها ، نوفمبر ١٩٥١م » .

(٢) المصدر السابق ، « مسألة تأجيل سحب الطومبلا الشهرية لجمعية الإخلاص القبطية ومستشفاها ، يوليه، أغسطس، سبتمبر ١٩٤١م » .

الفترة من عام (١٩٥٣ – ١٩٦٥م) مع اختلاف عدد أوراق كل سحب، والتي بدأت من ١٠٠,٠٠٠ ورقة إلى ٧٠,٠٠٠ ورقة[١].

اليانصيب فئة العشرة قروش :

كان من أهم التصاريح التي تصدر بصفة مؤقتة (طومبلا) اليانصيب فئة العشرة قروش، والذي كان يصدر لبعض الجمعيات الخيرية الكبرى مرة واحدة سنويًا في حدود ١٢٠,٠٠٠ ورقة، وقد بلغ عدد الجمعيات المصرح لها بإصدار هذا النوع خلال النصف الأول من القرن العشرين حوالي اثنا عشر جمعية، وقد حدد لكل جمعية سحب سنوي يجري في أحد أشهر السنة، وكانت من أهم الجمعيات التي صدر لها هذا اليانصيب جمعية الإسعاف الأهلية بالإسكندرية؛ فنظرًا لأن هذه الجمعية تقدم للجمهور خدمات جليلة من إسعاف الجرحى والمرضى، بالإضافة إلى المصاريف السنوية الخاصة بإصلاح سياراتها وتكلفة ملابس المتطوعين والمستخدمين، علاوة على ارتفاع أثمان الأدوية ولوازم التضميد وثمن البنزين، والتي كانت ترتفع تكلفتها سنويًا [*] مما سبب عجزًا في الميزانية، وعليه قامت الجمعية بإصدار عدة أنصبة مختلفة، أهمها اليانصيب السنوي الذي بدأت الجمعية تصدره بانتظام منذ عام ١٩٤٤ وحتى عام ١٩٥٤م، من فئة العشرة قروش بعدد ١٢٠ ألف ورقة، وكانت الجائزة الأولى لهذا اليانصيب تربح ثلاثة آلاف جنيه، ومجموع جوائزه ١٢٥٣

(١) المصدر السابق ، « مكاتبات بين وزارة الداخلية وجمعية الإخلاص القبطية ومستشفاها ١٩٥٢- ١٩٥٥م » .

(*) ومن الأمثلة علي هذا الارتفاع، ارتفاع تكلفة إصلاح السيارات من ثلاثة آلاف جنيه عام ١٩٤٣م إلي ٣٨٠٠ عام ١٩٤٤م ، ثم إلي ٥٠٤٠ جنيهاً عام ١٩٤٦م . وزارة الشؤون الاجتماعية ، كود أرشيفي ٤٠٢٩/٠٠٠٧٨٢ « أوراق خاصة بالترخيص باليانصيب لجمعية الإسعاف بالإسكندرية (١٩٣٧- ١٩٥٨م)

جائزة تربح ستة آلاف جنيه، وقد تحدد لسحب هذا اليانصيب التاسع من شهر ديسمبر من كل عام [١].

ولقد وضعت وزارة الداخلية عدة شروط وضوابط لإصدار هذا النوع من اليانصيب [**] من أهمها :

١ - عدم طرح أوراق هذا اليانصيب في السوق إلا بعد انتهاء سحوبات الأنصبة المماثلة المصرح لها للجمعيات الأخرى التي تسبقها، مثل سحب الطومبلا الكبرى المصرح بها لجمعية الإسعاف العمومية بالقاهرة، ومستشفى المواساة « فؤاد الأول » بالإسكندرية .

٢ - أن تكون الجمعية المصرح لها بهذا اليانصيب مسئولة عن تدبير ما يلزم من ورق الطباعة من السوق الحرة دون اللجوء إلى الوزارة .

٣ - تقديم خطاب ضمان مالي من أحد البنوك المعتمدة لمندوب الوزارة «مفتش المراهنات» قبل إجراء عملية السحب، وذلك بقيمة الجوائز المالية المخصصة للرابحين، أو ما يعادل نصف قيمة التذاكر المطلوب إصدارها، مع إرسال نموذج من التذاكر إلى إدارة اللوائح والرخص قبل طبعها للاطلاع عليها[٢].

وقد تم إجراء عدة تعديلات على عدد جوائز هذا اليانصيب، ففي عام ١٩٤٦م تم إلغاء الجائزة فئة «الجنيه» واستبدالها بجائزة فئة «الجنيهين»، وبذلك أصبح عدد الجوائز ٨٧٨ جائزة بدلاً من ١٢٥٣، وأصبح عدد الجوائز

---

(١) وزارة الشؤون الاجتماعية ، كود أرشيفي ٤٠٢٩/٠٠٠٧٨٢ « أوراق خاصة بالترخيص باليانصيب لجمعية الإسعاف بالإسكندرية (١٩٣٧- ١٩٥٨م)، التصريح بإصدار يانصيب مؤقت لجمعية الإسعاف بالإسكندرية فئة العشرة قروش من عام ١٩٤٤ - ١٩٥٤م » .

(**) هذه الشروط عامة لجميع الجمعيات، وكذلك التعديلات التي كانت تتم في عدد الجوائز وقيمتها وطرق سحبها وتوزيعها لهذا اليانصيب .

(٢) وزارة الشؤون الاجتماعية ، المصدر السابق .

فئة «الجنيهين»، ٧٧٥ جائزة، وذلك بقصد الانتفاع بإيراده في تغطية العجز الذي ظهر بميزانية الجمعية عام ١٩٤٨م، وفي عام ١٩٥١م تقدمت كلُ من جمعية الإسعاف ومستشفى المواساة فؤاد الأول بالإسكندرية بطلب إلى وزارة الداخلية بتغيير سحب نمر الجوائز الصغرى التي تربح كلاً منها جنيهين، بحيث تتبع نظام جديد وهو أن جميع الأوراق التي تحمل نفس رقمي الآحاد والعشرات لرقم الجائزة الأولى الرابحة تعتبر رابحة لمبلغ الجنيهين لكل ورقة منها، وجملة هذه الأوراق وفقًا للنظام الجديد ١٢٠٠ ورقة، وقد كانت في النظام القديم ٧٧٥ ورقة فقط، ويتيح هذا النظام فرصة الكسب لجمهور المشترين بمعنى ضمان ربح نمرة كل مائة ورقة، مما سيترتب عليه إقبال الجمهور على شراء أوراق هذا اليانصيب الكبير، وزيادة عدد النمر الرابحة للجوائز إلى ١٢٣٨ جائزة بدلاً من ٨٧٨ (*)، وفي عام ١٩٥٤م تم إجراء تغيير على عدد الجوائز مرة أخرى، حيث تم إرجاع الجائزة فئة الجنيه مرة أخرى وعددها ١٢٠٠ جائزة، وبذلك أصبح إجمالي عدد الجوائز لهذا اليانصيب ٢٤١٦ جائزة تربح حوالي ٥٨٢٠ جنيهًا، مع الإبقاء على قيمة الجائزة الأولى الرابحة وهي ثلاثة آلاف جنيه (١).

ونظرًا لكساد سوق هذا النوع من اليانصيب وعدم رواجه في السنوات الأخيرة (١٩٥٢ – ١٩٥٤) فقد اضطرت أغلب الجمعيات المصرح لها بإصداره، ومنها جمعية الإسعاف بالإسكندرية إلى عدم إصداره خلال عامي ١٩٥٥، ١٩٥٦م، وذلك خشية المخاطرة، وخوفًا من تحملها خسائر مالية لا طاقة لها بها، مما حدا بوزارة الشؤون الاجتماعية – والتي انتقلت إليها

(*) طبقت هذا النظام الجديد أيضاً، الجمعيات الخيرية المصرح لها بيانصيب مؤقت من فئة الخمسة قروش، ومنها جمعية الإخلاص القبطية ومستشفاها بالإسكندرية، جمعية أشيلا أريون اليونانية .

(١) وزارة الشؤون الاجتماعية ، « مذكرة بتعديل نظام سحب اليانصيب الكبير فئة العشرة قروش بتاريخ ٢٩ أكتوبر ١٩٥١م » .

اختصاصات أعمال اليانصيب آنذاك – إلى إلغاء كافة التصاريح السابق منحها لتلك الجمعيات اعتبارًا من يناير ١٩٥٧م، ولكن لشدة حاجة جمعية الإسعاف بالإسكندرية وغيرها من الجمعيات الخيرية للمال لسد ما تعانيه الجمعية من نقص في مواردها المالية بعد أن انقطعت عنها تبرعات الموسرين، وقلة الإعانات التي كانت تحصل عليها من الجهات الحكومية وغيرها من الهيئات، فقد تقدمت الجمعية في ديسمبر ١٩٥٨م، إلى وزارة الشؤون الاجتماعية بطلب الترخيص لها بإصدار أوراق هذا اليانصيب لمرة واحدة فقط، وبعدد مائة ألف ورقة خلال النصف الأول من شهر يناير ١٩٥٩م، حتى يتاح للجمعية انتهاز فرصة رواج سوق اليانصيب خلال شهري ديسمبر ويناير، وخصوصًا وأنه قد مضى وقت طويل لم يصدر خلاله هذا اليانصيب، وبالفعل وافقت الوزارة في ١٦ ديسمبر ١٩٥٨م على هذا الترخيص بصفة مؤقتة، وقد تقرر أن يكون موعد السحب شهر يناير ١٩٥٩م(١).

وخلال الفترة من عام (١٩٥٩ – ١٩٦٧م) قامت وزارة الشؤون الاجتماعية بالموافقة لبعض الجمعيات الخيرية المختلفة بإصدار هذا النوع من اليانصيب، والجدول التالي يبين أسماء هذه الجمعيات، وعدد الأوراق المرخص لها به، وميعاد ومكان السحب .

(١) المصدر السابق ، « مذكرة من المكتب الفني لشؤن اليانصيب بإصدار اليانصيب الكبير فئة العشرة قروش، بتاريخ ١١ ديسمبر ١٩٥٨م » .

جدول رقم (٥)

أسماء الجمعيات الخيرية التي صدر لها يانصيب استثنائي من فئة العشرة قروش خلال الفترة (١٩٥٩ – ١٩٦٦م) (١)

اسم الجمعية ومقرها	عدد الأوراق	ميعاد السحب	مكان السحب
١ – جمعية الإسعاف بالقاهرة	مليون ورقة	يوليه ١٩٥٩	القاهرة
٢ – جمعية الإسعاف بالإسكندرية	١٠٠,٠٠٠	يناير ٥٩، ١٩٦١	الإسكندرية
٣ – جمعية التحرير للخدمة الاجتماعية بمصر الجديدة	٨٠,٠٠٠	٩ أبريل ٦٢، ١٩٦٤	القاهرة
٤ – جمعية الهلال الأحمر لصالح جمعية الإسعاف بالإسكندرية	٨٠,٠٠٠	٣٠ نوفمبر ١٩٦١	الإسكندرية
٥ – ميرة التحرير بمصر الجديدة بالقاهرة	٨٠,٠٠٠	٩ يونيه ١٩٦٤	القاهرة
٦ – جمعية الإخلاص القبطية لصالح المستشفى القبطي بالإسكندرية(*)	٨٠,٠٠٠	٩ أغسطس ١٩٦٤	الإسكندرية
٧ – جمعية الحرية لرعاية الطفولة بالإسكندرية	٨٠,٠٠٠	٩ أكتوبر ١٩٦٤	الإسكندرية
٨ – الجمعية النسائية لتحسين الصحة بالقاهرة	٨٠,٠٠٠	٩ ديسمبر ٦٤، ١٩٦٥	القاهرة
٩ – فرع الهلال الأحمر لصالح المركز الطبي بالإسكندرية	٨٠,٠٠٠	يناير ١٩٦٥	الإسكندرية
١٠ – رابطة الإصلاح الاجتماعي بالقاهرة	٨٠,٠٠٠	٩ أغسطس ١٩٦٤	القاهرة
١١ – جمعية سيدات مصر بالقاهرة	٨٠,٠٠٠	٩ يوليه ١٩٦٥	القاهرة

(١) تم تجميع هذه الإحصائية من القرارات الوزارية الصادرة من وزارة الشؤون الاجتماعية في الفترة (١٩٥٩ـ ١٩٦٦م)، والمنشورة بجريدة الوقائع المصرية في نفس الفترة وبأعداد مختلفة .

(*) تم إلغاء الترخيص الممنوح لهذه الجمعية في شهر يوليه ١٩٦٤م، وفي المقابل رُخص لرابطة الإصلاح الاجتماعي بإصدار هذا اليانصيب بنفس عدد الأوراق، وبنفس ميعاد السحب في ٩ أغسطس ١٩٦٤م، « الوقائع المصرية ، ١٣ يوليه ١٩٦٤م، عدد٥٥، صـ٩، قرار وزاري ٨٤، بتاريخ ٥ يوليه ١٩٦٤م » .

١٢ – جمعية الدراسات الاجتماعية بالقاهرة	٨٠,٠٠٠	٩ سبتمبر ١٩٦٥	القاهرة
١٣ – جمعية المواساة الإسلامية بالقاهرة	٨٠,٠٠٠	٩ ديسمبر ١٩٦٥	القاهرة
١٤ – جمعية الإخاء الإسلامية بالإسكندرية	٨٠,٠٠٠	يناير ١٩٦٦	الإسكندرية
١٥ – جمعية أصدقاء ومرضى المستشفيات الجامعية بالإسكندرية	٥٠,٠٠٠	٩ أكتوبر ١٩٦٦	الإسكندرية
١٦ – الجمعية الخيرية القبطية الأرثوذكسية بالفيوم	٥٠,٠٠٠	٩ نوفمبر ١٩٦٦	القاهرة
١٧ – مؤسسة التأهيل المهني بالقاهرة	٥٠,٠٠٠	أول يناير ١٩٦٧	القاهرة

وفي عام ١٩٦٧م قررت وزارة الشؤون الاجتماعية إصدار هذا اليانصيب بصفة دورية وإلغاء هذا الاستثناء، حيث بلغ مجموع أوراقه في البداية حوالي ٣٤٠,٠٠٠ ورقة، ثم أخذ في الارتفاع حتى بلغ مجموع أوراقه عام ١٩٧٤م حوالي ٥٥٠,٠٠٠ ورقة[١].

اليانصيب من فئات أخرى وسباق الخيل :

بجانب أوراق اليانصيب السابقة، أصدرت أيضًا وزارتا الداخلية والشؤون الاجتماعية لبعض الجمعيات الخيرية أنصبة بفئات مختلفة، ومن هذه الجمعيات جمعية المواساة الإسلامية بالإسكندرية عندما شرعت الجمعية عام ١٩٣١م في إنشاء مستشفى خاص بها، فكان أول قرار اتخذته من الناحية المالية الحصول على ترخيص من وزارة الداخلية لإصدار عدة أنصبة للمساهمة في تكاليف إنشائها وإدارتها، منها يانصيب كبير عدد تذاكره مائة ألف ورقة، ثمنها خمسون قرشًا مجزأة على خمسة أجزاء كل جزء عشرة قروش، وأيضًا يانصيب آخر مكون من مائتي تذكرة ثمن التذكرة ستون قرشًا،

(١) الوقائع المصرية ، ١٥ ديسمبر ١٩٦٦م، عدد ٩٧، ص٣، « القرار الوزاري ١٤٠ لسنة١٩٥٧م بالترخيص بإصدار أوراق اليانصيب عن عام ١٩٦٧م، وبقواعد وشروط الإصدار، ص ص١٦,١٧ » .

كما حصلت الجمعية أيضًا على ترخيص سباق الخيل(*) بعدد تذاكر مائة ألف ورقة بداية من عام ١٩٣٣م، وحدد للسحب يوم ٢٤ فبراير ١٩٣٤م، وسباق آخر بعدد تذاكر ٦٠٠,٠٠٠ ورقة، ثمن التذكرة عشرون قرشًا، وحدد لهذا السحب يوم ١١ أغسطس ١٩٣٤م، وفي عام ١٩٣٥م حدد لهذا السباق أربعة سحوبات(١).

ومن الجمعيات الخيرية التي تم التصريح لها بإصدار يانصيب على سباق الخيل جمعية العروة الوثقى، والتي قامت عام ١٩٣٢م بوضع عدة خطط لدعم ماليتها ومن ذلك إصدار يانصيب الكأس الذهبية على سباق الخيل، وقد لاقى هذا اليانصيب رواجًا كبيرًا حتى بلغ إيراده عام ١٩٣٤م حوالي ٩١٥جنيهًا و٥٤٤ مليمًا (٢) .

وقد قامت وزارة الشؤون الاجتماعية أيضًا بإصدار تراخيص أوراق يانصيب بفئات مختلفة (خمسة وعشرين، خمسين قرشًا)، ومن الأمثلة على ذلك الترخيص لصندوق إعانة الجمعيات والمؤسسات الخاصة، بإصدار

(*) صدر القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٢٢م المنظم لسباقات الخيل والمراهنات عليها في ٤ أبريل ١٩٢٢م، وقد نصت المادة الأولي منه علي معاقبة كل من يقدم للجمهور أو يتسلم منه مراهنات علي سباق الخيل وصيد الحمام وغيرها من التمرينات الرياضية، سواء أكان ذلك مباشرةً أو بواسطة، ولكن نص في المادة الرابعة منه علي استثناء جمعيات سباق الخيل الموجودة وقت صدور القانون من هذا الحكم، أو أي جمعية أو شخص، بشرط أن يحصل علي ترخيص من وزارة الداخلية، (أنطون صفير، محيط الشرائع ١٨٥٦ ـ ١٩٥٢م، المجلد الرابع، صـ٤٠٢٤ ، وادى النيل ، ١٧ أكتوبر ١٩٢٧م، ، صـ١.) .

(١) جمعية المواساة الإسلامية بالإسكندرية، محاضر جلسات مجلس إدارة الجمعية، جلسة ١٢ يونيه ١٩٣٤م. البلاغ ،٧ يوليه ١٩٤٣م ، صـ ٤ . الاتحاد ، ٢٨ مايو ١٩٥٣م ، صـ ٢ .

(٢) جمعية العروة الوثقي الإسلامية بالإسكندرية، تقارير مجلس إدارة الجمعية عن أعمالها عام (١٩٣٤- ١٩٣٥م)، وميزانية عام(١٩٣٥- ١٩٣٦م)، صـ ٦٦ .

يانصيب من فئة الخمسين قرشًا باسم «يانصيب الأسرة»، بعدد مائة ألف ورقة لصالح الجمعيات والمؤسسات الخاصة، وقد خصص لهذا اليانصيب جوائز عينية عبارة عن شقق تمليك وأجهزة كهربائية في حدود ٤٠٣ جائزة، قيمة هذه الجوائز عشرون ألف جنيه، وقد حدد لسحب هذا اليانصيب يوم ١٥ مايو ١٩٦٧م[١]، كما تم الترخيص لنادي الشمس بالقاهرة بإصدار يانصيب فئة (خمسة وعشرين قرشًا)، عدد أوراقه مائة ألف ورقة، علي أن يتم سحبه بمقر النادي تحت إشراف بنك القاهرة بنفس الشروط والضوابط السابق ذكرها، ومجموع عدد الجوائز ٤٥١ جائزة قيمتها حوالي ١١٢٥ جنيهًا [٢].

(١) الوقائع المصرية ، ٢٦ يناير ١٩٦٧م، عدد ٧، صـ٣، « القرار الوزاري ٣ لسنة١٩٦٧م بالترخيص بإصدار أوراق يانصيب باسم« يانصيب الأسرة» عن عام ١٩٦٧م » .

(٢) الوقائع المصرية ، ٤ مايو ١٩٧٢م، عدد ١٠١، صـ صـ٣,٢، « القرار الوزاري ٢٥٩ لسنة١٩٧٢م بالترخيص بإصدار أوراق اليانصيب عن عام ١٩٧٢م » .

✍ إيرادات اليانصيب ودورها في دعم الأعمال الخيرية

يعتبر ريع اليانصيب من أهم الموارد المالية الثابتة التي تعتمد عليها الجمعيات الخيرية لمواجهة مصروفاتها على أبواب أنشطتها المختلفة، على أن يكون هذا الريع متناسباً مع تلك الأنشطة ومتوازناً مع ما تؤديه تلك الجمعيات من الخدمات الاجتماعية للمجتمع، لذا سعت تلك الجمعيات لدى وزارة الداخلية للحصول على تصاريح بإصدار أوراق اليانصيب، للصرف منها على مشاريعها الخيرية التي تنمو عامًا بعد عام، ولقد تنوعت الأعمال الخيرية التي كانت تقوم بها الجمعيات من رعاية الفقراء والمعوزين وعلاجهم في مستشفياتها التي فتحت أبوابها لهم، وتعليم أولادهم بالمجان في المدارس والملاجئ، وغيرها من الأعمال، وفيما يلي عرض لأهم الجمعيات الخيرية التي كانت تعتمد على إيرادات اليانصيب لدعم أنشطتها المختلفة.

١ ـ جمعية العروة الوثقى الخيرية الإسلامية بالإسكندرية :

كان للجمعية عدة أنصبة، منها يانصيب الجمعية ومدرسة محمد علي الصناعية منذ عام ١٩١٠م، ومنها يانصيب الملجأ العباسي، ويانصيب مستشفى الأمير فاروق للولادة والذي حصلت عليه الجمعية في عام ١٩٢٦م، وكانت تصدره كل أسبوعين بعدد أوراق خمسين ألف ورقة لكل سحب، وبالرغم من أن أوراق اليانصيب المرخص بها في ذلك الوقت لكثير من الجمعيات قد زادت زيادة كبيرة، إلا أن أوراق يانصيب العروة الوثقى لم تتأثر بهذه المزاحمة، وكان هناك إقبالٌ على شرائها لثقة الجماهير بها، ولا أدل على ذلك أنه في عام ١٩٢٧ ـ ١٩٢٨م بيعت جميع أوراق الأنصبة المرخص بها، ونظراً لشدة

رواج الأوراق في السوق طلب متعهدو التوزيع زيادة الأوراق المخصصة لهم، فلم يتيسر ذلك بطبيعة الحال، لأن عدد الأوراق الرخص بها محدود[١] .

وفي عام ١٩٣٠م تم توحيد يانصيب الملجأ العباسي ومستشفى الأمير فاروق وجعلهما يانصيبًا واحدًا، على أن تكون عدد سحوباته أربعة سحوبات سنويًا، عدد أوراق كل سحب ٦٥,٠٠٠ ورقة، وفي نفس العام حصلت الجمعية على تصريح من وزارة الداخلية بإصدار يانصيب مؤقت شهري(طومبلا) باسم مدرسة الفنون والصنائع، عدد أوراق كل سحب ٦٠,٠٠٠ ورقة فئة الخمسة قروش، وقد صدر هذا اليانصيب في فبراير ١٩٣١م، كذلك حصلت الجمعية على يانصيب الكأس الذهبية الكبير على سباق الخيل لأول مرة عام ١٩٣٢م[٢].

وفي عام ١٩٣٣م، تم توحيد الأنصبة الثلاثة «يانصيب الجمعية، مدرسة محمد علي الصناعية، مستشفى الأمير فاروق» في يانصيب واحد وتوزيع الأوراق الخاصة بهم على سحبين أسبوعيًا، وقد ترتب على هذا الإجراء زيادة في تصريف هذه الأوراق وفي صافي الإيرادات، كذلك بلغ صافي إيراد يانصيب مدرسة الفنون والصناعات في عام ١٩٣٣ – ١٩٣٤م حوالي ٥٢٠ جنيهًا، ثم زاد هذا الإيراد عام ١٩٣٤ – ١٩٣٥م إلى ٦٥٥ جنيهًا و ٤٨٣مليمًا، وترجع هذه الزيادة إلى العناية التي بذلتها الجمعية في تنظيم عملية تصريف أوراق اليانصيب وتوسيع نطاقها، وحسن ثقة الجمهور

(١) جمعية العروة الوثقي الإسلامية بالإسكندرية ، تقرير مجلس إدارة الجمعية عن أعمالها عام (١٩٢٦- ١٩٢٧م)، ومشروع ميزانية عام(١٩٢٧- ١٩٢٨م)، صـ ٢٠ . وعام (١٩٢٧- ١٩٢٨م)، ومشروع ميزانية عام(١٩٢٨- ١٩٢٩م)، صـ ٤١ .

(٢) المصدر السابق ، تقرير مجلس إدارة الجمعية عن أعمالها عام (١٩٣٢- ١٩٣٣م)، وميزانية عام(١٩٣٣- ١٩٣٤م)، صـ صـ ٦,٥.

بيانصيب الجمعية، كما بلغ إيراد الجمعية من سباق الكأس الذهبية في نفس العام حوالي ٩١٥جنيهًا و ٥٤٢مليمًا [١].

وفيما يلي عرض لجدول يبين إيرادات اليانصيب مقارنة بإيرادات الجمعية العامة خلال الفترة من ميزانية عام (١٩١٠ – ١٩١١م) إلى ميزانية عام (١٩٣٥ – ١٩٣٦م). [٢]

جدول رقم (٦)

ميزانية عام	إيرادات اليانصيب		إجمالي إيرادات الجمعية العامة		النسبة
	جنيه	مليم	جنيه	مليم	
١٩١٠ – ١٩١١	٨٦٨	٦٤٧	١٧٧١٦	٣٩١	٤٪
١٩١١ – ١٩١٢	١٦٦٠	–	١٨٣١٤	–	٩٪
١٩٢٥ – ١٩٢٦	١٧٢٦٧	–	٧١٨٦٠	–	٢٤٪
١٩٢٦ – ١٩٢٧	١١٥٦٠	–	٥٧٤٠٩	–	٢٠,١٪
١٩٢٧ – ١٩٢٨	١٥١٥٧	–	٦٦١٣٠	–	٢٢,٩٪
١٩٢٨ – ١٩٢٩	٢٠٤٧٥	–	٨١١٧٦	–	٢٥,٢٪
١٩٢٩ – ١٩٣٠	٢٠١٥٥	–	٨٧٢٧٢	–	٢٣٪
١٩٣١ – ١٩٣١	٢٠٩٥٤	–	٩٠٥٥٧	–	٢٣,١٪
١٩٣١ – ١٩٣٢	٢١٤٢٣	–	٨٠٤٧١	–	٢٦,٦٪
١٩٣٢ – ١٩٣٣	٢١٤٢١	–	٨٠٩١٤	–	٢٦,٤٪
١٩٣٣ – ١٩٣٤	٢١٣١١	–	٧٧٨٣٤	–	٢٧,٣٪
١٩٣٤ – ١٩٣٥	١٦٩٩١	–	٧٤٠٧٨	–	٢٢,٩٪
١٩٣٥ – ١٩٣٦	١٩٦٠٨	–	٧٥٧٢٨	–	٢٥,٨٪
متوسط النسبة	–	–	–	–	٢٤,٣%

من خلال الجدول السابق يتبين لنا عدة ملاحظات منها :

(١) المصدر السابق ، تقرير مجلس إدارة الجمعية عن أعمالها عام (١٩٣٤- ١٩٣٥م)، وميزانية عام(١٩٣٥- ١٩٣٦م)، صـ ٦٦ .

(٢) تم تجميع هذه الإحصائية من التقارير السنوية الصادرة من مجلس إدارة الجمعية عن أعمالها في الفترة (١٩١١- ١٩٣٥م) .

١ – بلغت إيرادات يانصيب الجمعية في عامها الأول (١٩١١م) والتي أصدرت فيه يانصيبي الجمعية ومدرسة محمد علي الصناعية حوالي ٨٦٨ جنيهًا، من جملة الإيرادات العامة والتي بلغت ١٧٧١٦ جنيهًا بنسبة ٤٪، وفي عامها الثاني بلغت نسبة الإيرادات ٩ ٪، وهي في مجملها قليلة جدًا ، وذلك نظراً لحداثة الجمعية بأعمال اليانصيب، وعدم رواج أوراقها.

٢ – بداية من عام ١٩٢٥ – ١٩٢٦م بدأت نسبة إيرادات اليانصيب ترتفع رويدًا رويدًا، وخصوصًا بعد التصريح للجمعية بيانصيب الملجأ العباسي ومستشفى الأمير فاروق للولادة، ففي عام ١٩٢٥ – ١٩٢٦ ارتفعت النسبة إلى ٢٤٪ ثم انخفضت في العام التالي إلى ٢٠٪ .

٣ – بدايةً من ميزانية عام ١٩٣١ – ١٩٣٢ ظهرت زيادة ملحوظة في نسبة إيرادات اليانصيب، وخصوصًا بعد التصريح للجمعية بيانصيب مدرسة الفنون والصنائع، وسباق الخيل، وقد بلغت النسبة أقصى زيادة لها في عام ١٩٣٣ – ١٩٣٤م، حيث بلغت إيرادات اليانصيب حوالي ٢١٣١١ جنيهًا مقابل ٧٧٨١٤ جنيهًا للإيرادات العامة للجمعية بنسبة ٢٧,٣٪ ، وترجع هذه الزيادة ـ كما سبق أن ذكرنا ـ إلى العناية التي بذلتها الجمعية في تنظيم عملية تصريف أوراق اليانصيب وتوسيع نطاقها، وحسن ثقة الجمهور بيانصيب الجمعية.

الجمعية الخيرية القبطية الكبرى بالقاهرة (*):

صدر أول يانصيب للجمعية في عام ١٩٠٧م بصفة أسبوعية فئة القرش صاغ، وفي عام ١٩١٧م صدر لها يانصيب خصص للمساهمة في بناء المستشفى القبطي من فئة القرشين صاغ، وبعد الانتهاء من بناء

(*) تأسست الجمعية تحت رعاية ورئاسة بطرس غالي في ٨ يناير ١٨٨١م، وسميت جمعية المساعي الخيرية القبطية . (اليوبيل الذهبي، تاريخ الجمعية في مدة الخمسين عاماً (١١٨٨١ـ ١٩٣٠م)، وتقريرها عام ١٩٣٠م، مطبعة المعارف، القاهرة، صـ ٥٦) .

المستشفى تحول هذا اليانصيب إلى أسبوعي من فئة القرش صاغ، عدد أوراق كل سحب ٦٥,٠٠٠ ورقة، وفي عام ١٩٥٧م، تم ضم هذين اليانصيبين في يانصيب واحد من فئة القرش صاغ، وقد بلغ إيراد اليانصيب الأسبوعي للجمعية في الفترة من ١٩٠٧ – ١٩٣٠م حوالي ٢٥,٩١٩ جنيهًا من جملة إيرادات الجمعية وهي ٣٧٩,٤٢٨ جنيهًا بنسبة ٦,٨٪، كما بلغت جملة إيرادات يانصيب المستشفى في الفترة ١٩١٨ – ١٩٢٧ حوالي ٨٦٦٥ جنيهًا، من جملة النفقات العامة للمستشفى والتي بلغت حوالي ٦٥٤٢٨ جنيهًا بنسبة ١٣٪، وفي الفترة من عام (١٩٢٧ – ١٩٣٠م) بلغت جملة إيرادات هذا اليانصيب حوالي ٦٧٥٨ جنيهًا و٣٦٣ مليمًا، من جملة الإيرادات العامة للمستشفى وهي ٩٨٥٥٧ جنيهًا و٤٧٠ مليمًا بنسبة ٦,٩٪ [١]، ولإيضاح الصورة بالكامل نعرض فيما يلي جدولاً يبين إيرادات يانصيبي الجمعية والمستشفى وجملة الإيرادات العامة لهما:

(١) الجمعية الخيرية القبطية الكبرى بالقاهرة ، تقرير مجلس إدارة الجمعية عن أعمالها عام (١٩١٠- ١٩١١م)، صـ صـ ٢٧,١٢ . اليوبيل الذهبي، تاريخ الجمعية في مدة الخمسين عاماً (١١٨٨١ــ ١٩٣٠م)، وتقريرها عام ١٩٣٠م، مطبعة المعارف، القاهرة، صـ صـ ١٤٩,١٠٥ .

جدول رقم (٧)

ميزانية عام	إيرادات اليانصيب الأسبوعي للجمعية				النسبة	إيرادات اليانصيب الأسبوعي للمستشفى القبطي				النسبة
	إيرادات اليانصيب		إيرادات الجمعية			إيرادات اليانصيب		إيرادات المستشفى		
	جنيه	مليم	جنيه	مليم		جنيه	مليم	جنيه	مليم	
١٩٠٧ – ١٩٣٠	٢٥٩١٩	–	٣٧٩,٤٢٨	–	٪٩,٤	–	–	–	–	–
١٩١٨ – ١٩٣٠	–	–	–	–	–	١٥٤٢٣	٦٦٣	١٦٣,٩٧٥	٤٧٠	٪١٧,٢
١٩٣١	١٨٧٤	٧٢٤	٢٢٧٨٣	٩٢٤	٪٨,٢	١٧١٨	٠٤٦	١٠٥٧٥	٤٨٩	٪١٧,٥
١٩٣٢	١٧٢٥	–	٢٠٨٦٠	–	٪٨,٢	١٦٥٦	–	٩٤٥٦	–	٪١٢,٤
١٩٣٣	٢٠٠٨	٢٥٥	٢٧٤٥٠	–	٪٧,٣	١٦٥٠	–	١٣٢١٠	–	٪١١,٩
١٩٣٤	١٨٩٧	٨٥٥	٢٧٤٢٩	–	٪٦,٠	١٦٠٠	–	١٣٤٠٠	–	٪١١,٢
١٩٣٥	١٧٢٥	–	٢٤٨٥٩	–	٪٦,٩	١٥٦٠	–	١٣٨٢٠	–	٪٩,٥
١٩٣٦	١٨١٩	٥٦٣	٢٦٥٠٨	–	٪٦,٨	١٢٨٧	٧٦١	١٣٥٢٤	–	٪١٠,٩
١٩٣٧	١٧٤١	٩٩٥	٣٧٥٩٣	–	٪٤,٦	١٦٢٠	٠٦٦	١٤٦٦٤	٤١٦	٪١٢,٨
١٩٣٨	١٦٥٢	٠٢٢	٢٧٠١٥	–	٪٦,١	١٦٢٩	٩٥٨	١٢٧٠٢	٧٢٣	٪١٢,٥
١٩٣٩	١٧٥٠	–	٣١١١٧	–	٪٥,٥	١٦٥٦	–	١٣٢٦٠٠	–	٪١٠
١٩٤٠	١٣٢٥	٥٠٧	٣٠١٢٠	–	٪٤,٣	١٢٤٠٠	–	١٢٣٢٠	–	٪٦,٦
١٩٤١	١٠٧٣	٩٤٤	٣٩١١٧	٨٤٤	٪٢,٧	٩١٢	٣٠٩	١٣٧٨٣	٤٣٤	٪١١,٦
متوسط النسبة	–	–	–	–	٪٦	–	–	–	–	٪١١,٦

من خلال الجدول السابق تتضح لنا عدة ملاحظات (حقائق) :

١ – بلغ متوسط نسبة إيرادات اليانصيب الأسبوعي للجمعية إلى جملة الإيرادات العامة ٦٪ بينما كان متوسط نسبة إيرادات اليانصيب الأسبوعي للمستشفى هو ١١,٦٪ .

٢ – من الملاحظ أن نسبة ربح يانصيب الجمعية مقارنة بإجمالي إيرادات الجمعية الأخري هو قليل جدًا، والذي وصل متوسطه خلال تلك السنوات إلى ٦٪؛ مما ترتب عليه عدم اعتماد الجمعية علي هذا المورد بصفة رئيسة،

واعتمادها علي موارد أخري، منها إيراد المستشفى القبطي، والذي كان يساهم بأكبر قدر في الميزانية، حيث بلغ عام ١٩٣٤م حوالي ١٠٣٨٣ جنيهًا بنسبة ٣٧٪، وكذلك إيرادات العقارات والتبرعات، والتي وصلت نسبتهما إلي حوالي ٢٤%، بالإضافة إلي اشتراكات الأعضاء، وغيرها من الإيرادات .

٣ – كان عام ١٩٤١م هو أقل الأعوام إيرادًا بالنسبة لليانصيب الأسبوعي لكلٍ من الجمعية والمستشفى، حيث بلغت نسبة الأول ٢,٧٪ والثاني ٦,٦٪؛ وذلك نظرًا لتأثر سوق بيع أوراق اليانصيب بأحداث الحرب العالمية الثانية، نتيجة لهجرة الكثير من الأهالي، وخصوصًا أهالي مدينة الإسكندرية إلى المناطق الآمنة بعيدًا عن الغارات الجوية، وهذا التأثير كان عامًا على جميع الجمعيات الخيرية في ذلك الوقت .

الجمعية الخيرية الإسلامية بالقاهرة :

لم يرد أي ذكر لليانصيب وإيراداته [*] بميزانية الجمعية الخيرية الإسلامية إلا في عام ١٩٣٩ – ١٩٤٠م، ومع الانتهاء من بناء المستشفى الخاص بالجمعية وافتتاحها عام ١٩٣٩م وافقت وزارة الداخلية على إصدار

(*) يرجع عدم وجود يانصيب باسم الجمعية منذ نشأتها عام ١٨٩٢ وحتي عام ١٩٣٩م، إلي إحجام الجمعية عن الزج باسمها في مثل هذه الأعمال وغيرها ، حيث عُرض عليها في مارس ١٩١١م من قبل لجنة برئاسة الأمير فؤاد الأول مشروع اللوتريات والاحتفالات الخيرية، والذي يقضي باشتراك الجمعية في عمل لوتارية كبيرة سنوية ثمن الورقة جنيه، وأخري بنصف جنيه، وثالثة بقرش صاغ، يوزع ربحهم علي الجمعيات، وقد رفضت الجمعية المشروع بدعوة أن مركزها لا يسمح بسبب مبادئها واشتغالها بإدارة المدارس وإعانة الفقراء والمعوزين، مما يؤثر علي اتساع أعمالها الخيرية، بالإضافة إلي تحسن وضع الجمعية المالي، كما رفضت الجمعية في عام ١٩١٦م عرضاً من إحدى الجمعيات الإسرائيلية بطبع أوراق يانصيب باسمها. «الجمعية الخيرية الإسلامية بالقاهرة ، تقرير مجلس إدارة الجمعية عن أعمالها عام (١٩١٠- ١٩١١م)، محاضر جلسات مجلس إدارة الجمعية ، جلسة يونيه ١٩١٦م».

يانصيب اسبوعي باسم المستشفى من فئة القرش صاغ، عدد تذاكر كل سحب ٦٥,٠٠٠ ورقة بإجمالي ٣,٣٨٠,٠٠٠ ورقة سنويًا، وقد استمرت الجمعية في إصداره بنفس عدد التذاكر حتى تم انقاصها إلى ٣٢,٠٠٠ ورقة بإجمالي ١,٦٦٠,٠٠٠ ورقة سنويًا بداية من عام ١٩٦٤م[١].

والجدول التالي يبين إيرادات اليانصيب الخاصة بالمستشفى ومقارنته بإيرادات المستشفى العام [٢].

جدول رقم (٨)

ميزانية عام	إيرادات اليانصيب الأسبوعي		الإيرادات العامة للمستشفى		النسبة
	جنيه	مليم	جنيه	مليم	
١٩٤٠ – ١٩٤١	٢٨١٦	٣١١	١٨٥٩٨	٧٨٥	٪١٥,١
١٩٤١ – ١٩٤٢	٢٠٠٠	–	١٤٨٠٠	–	٪١٣,٥
١٩٤٢ – ١٩٤٣	٣٣٥٠	–	١٨٤٣٠	–	٪١٨,١
١٩٤٣ – ١٩٤٤	٣٢١٠	–	١٨٦٢١	–	٪١٧,٢
١٩٤٤ – ١٩٤٥	٣١١٠	–	١٧٦٥٠	–	٪١٧,٦
١٩٤٥ – ١٩٤٦	٦٧٠٠	٩٣٦	١٨٤٦٧	٩٠٠	٪٣٦,٢
١٩٤٦ – ١٩٤٧	٤٩٢٣	٦٥٦	٣٣٠١٤	٢٢٣	٪١٤,٩
١٩٤٧ – ١٩٤٨	٤٩٢٤	–	٣٧٢٦	–	٪١٣,٢
متوسط النسبة	–	–	–	–	%١٨,٥

جمعية الثبات والاتحاد القبطية الأرثوذكسية بالإسكندرية :

نظرًا لاتساع نطاق الأعمال الخيرية التي تقوم بها الجمعية، والمصروفات التي يتطلبها القسم المجاني في مدرستها الخيرية، وعدم وجود إيراد ثابت لها، فقد سعت الجمعية لدى وزارة الداخلية لإصدار يانصيب

(١) الجمعية الخيرية الإسلامية بالقاهرة ، تقرير مجلس إدارة الجمعية عن أعمالها وحسابها عام (١٩٤٠- ١٩٤١م) ، ومشروع ميزانيتها عام(١٩٤١- ١٩٤٢م) .

(٢) تم تجميع هذه الإحصائية من التقارير السنوية الصادرة من مجلس إدارة الجمعية عن أعمالها في الفترة (١٩٤٠- ١٩٤٧م) .

تستعين به على هذه الأعمال، ولقد نجحت الجمعية في الحصول على يانصيب شهري فئة الخمسة قروش في ٢٤ مايو ١٩٢٥م، ونظرًا للصعوبة التي لاقتها الجمعية في توزيع أوراقه، فقد رخصت لها وزارة الداخلية بإصدار يانصيب من فئة القرشين صاغ في يناير ١٩٢٦م، وقد بلغ إيراد هذا اليانصيب عام ١٩٢٦م حوالي ٢٤٥ جنيهًا و ٧٤٥مليمًا من جملة الإيراد العام ٢٠٨٤ جنيهًا و ٣٢٢ مليمًا بنسبة ١١,٧٪، ثم نجحت الجمعية عام ١٩٢٧م في إصدار يانصيب صغير فئة القرش صاغ، والذي استمرت في إصداره حتى عام ١٩٦٤م[١]، أما عن إيرادات الجمعية من اليانصيب فيوضحها الجدول التالي [٢]:

جدول رقم (٩)

ميزانية عام	إيرادات اليانصيب الأسبوعي		الإيرادات العامة للمستشفى		النسبة
	جنيه	مليم	جنيه	مليم	
١٩٢٥ – ١٩٢٦	٢٤٥	١٠٠	٢٠٨١	١٢٠	٪١١,٧
١٩٢٦ – ١٩٢٧	٢٨٠	–	٢٠٠٠	–	٪١٤
١٩٢٧ – ١٩٢٨	٦٩٠	–	٢٦١٤	–	٪٢٦,٣
١٩٢٨ – ١٩٢٩	٦٧٨	–	٢٦٠٠	–	٪٢٦
١٩٢٩ – ١٩٣٠	٥٢٠	–	٢٥٧٠	–	٪٢٠,٢
١٩٣٠ – ١٩٣١	٧٢٦	–	٢٦٣٣	–	٪٢٧,٢
١٩٣١ – ١٩٣٢	٤٧١	–	٢٣٠٠	–	٪٢٠,٤
١٩٣٢ – ١٩٣٣	٤٩٣	–	٢٣٥٠	–	٪٢٠,٤
١٩٣٣ – ١٩٣٤	٣٦٤	–	٢٠٧٤	–	٪١٧,٥
متوسط النسبة	–	–	–	–	٪٢٠,٢

(١) جمعية الثبات والاتحاد الأرثوذكسية بالإسكندرية ، تقرير مجلس إدارة الجمعية عن أعمالها (أبريل ١٩٢٥ ـ مارس ١٩٢٦م) .

(٢) تم تجميع هذه الإحصائية من التقارير السنوية الصادرة من مجلس إدارة الجمعية عن أعمالها في الفترة (١٩٢٥ـ ١٩٣٥م) .

من خلال الجدول السابق يمكن الوقوف على بعض الملاحظات :

١ - زيادة إيراد اليانصيب بداية من عام ١٩٢٧ - ١٩٢٨، وخصوصًا بعد الترخيص للجمعية بإصدار اليانصيب فئة القرش صاغ بدايةً من عام ١٩٢٧م، حتى وصل إلى أعلى معدل له في عام ١٩٣١م، حيث بلغ الإيراد ٧٢٦ جنيهًا مقابل ٢٦٣٣ جنيهًا للإيرادات العامة للجمعية بنسبة ٢٧,٢٪ .

٢ - انخفض إيراد اليانصيب بداية من عام ١٩٣١ - ١٩٣٢م، حتى بلغ أدنى معدل له في عام ١٩٣٣ - ١٩٣٤م، حيث بلغ ٣٦٤ جنيهًا مقابل ٢٠٧٤ جنيهًا للإيراد العام بنسبة ١٧,٥٪، ولقد أثر هذا الانخفاض الشديد علي ميزانية الجمعية حتى أصبح من الممكن عدم موازنة الميزانية، والقيام بتنفيذ مشروعاتها الخيرية، ويرجع السبب في هذا الانخفاض إلى قلة الأوراق المصرح بها للجمعية، والتي لا تفي بحاجات الجمعية، ولا تتناسب مع ما تبذله من مجهود وما تقوم به من مشروعات خيرية .

جمعية التوفيق القبطية بالإسكندرية :

سعت إدارة الجمعية لدى وزارة الداخلية للحصول على تصريح بإصدار يانصيب خيري باسمها، وفي سبتمبر ١٩٢٥ أمكنها الحصول على تصريح يانصيب بعدد ستة سحوبات سنويًا، عدد أوراق كل سحب ٢٠,٠٠٠ ورقة فئة الخمسة قروش، وفي مارس ١٩٢٦م تم تعديل هذا اليانصيب بإصداره أسبوعيًا، ثمن التذكرة قرشين صاغ، وعدد أوراق كل سحب ٣٠,٠٠٠ ورقة، فكانت إيرادات هذا اليانصيب عاملاً من العوامل الفعالة في سد عجز ميزانية الجمعية، ثم عادت وزارة الداخلية في فبراير ١٩٢٧م وعدلت اليانصيب بجعل عدد سحوباته ستة سنويًا، وعدد أوراق كل سحب ٥٠,٠٠٠ ورقة، مما سبب تراجعاً في إيرادات الجمعية من هذا اليانصيب في تلك الفترة، وفي عام ١٩٣١ قبلت الجمعية الاشتراك في مشروع اليانصيب الموحد على أساس جعل السحب أسبوعيًا، مما ترتب عليه زيادة دخل اليانصيب زيادة كبيرة، وكان

عاملاً مهمًا في سد جزء كبير من عجز إيرادات الجمعية عن مصروفاتها السنوية [١].

والجدول التالي يبين إيرادات اليانصيب مقارنة بإيرادات الجمعية العامة[٢].

جدول رقم (١٠)

ميزانية عام	إيرادات اليانصيب		الإيرادات الجمعية		النسبة
	جنيه	مليم	جنيه	مليم	
١٩٣٠ – ١٩٣١	٤٠٥	٧١٦	٦٢٧٢	٦٧٩	٪١١,٤
١٩٣١ – ١٩٣٢	٤٥٣	٠٣٣	٤٥٢٣	٣١٣	٪١٠
١٩٣٢ – ١٩٣٣	٤٥١	٥٦٣	٤٢٥١	١٦٥	٪١٠,٦
١٩٣٣ – ١٩٣٤	٤٦١	٦٥٥	٤٧٧٣	٤١٦	٪٩,٦
١٩٣٤ – ١٩٣٥	٣٨٢	٥١١	٥١٣٣	٩٥٥	٪٧,٤
١٩٣٥ – ١٩٣٦	٤٠١	٦٤٧	٥٤٧١	١٩٨	٪٧,٣
١٩٣٦ – ١٩٣٧	٤٤٤	٦٤٠	٥١٧٧	٨٠٧	٪٨,٥
١٩٣٧ – ١٩٣٨	٦٦٤	٣٧٥	٥٠٠٥	٧٦٨	٪١٣,٢
١٩٣٨ – ١٩٣٩	٦٣٥	٤٩٣	٥٢٦٣	٧٠٣	٪١٢
متوسط النسبة	–	–	–	–	٪١٠

من خلال الجدول السابق يمكننا الوقوف على بعض الملاحظات منها :

١ – بداية من عام ١٩٣٠ – ١٩٣١م بدأت إيرادات يانصيب الجمعية ترتفع بشكل ملحوظ؛ نظراً لاشتراك الجمعية في مشروع اليانصيب الموحد على أساس جعل السحب أسبوعيًا، مما ترتب عليه زيادة دخل اليانصيب زيادة كبيرة، حتى بلغ أعلى معدل لها في ميزانية عام ١٩٣٧ – ١٩٣٨ حيث بلغ الإيراد حوالي ٦٦٤ جنيهًا مقابل ٥٠٠٥ جنيه للإيرادات العامة للجمعية بنسبة

(١) جمعية التوفيق القبطية بالإسكندرية ، تقرير أعمال الجمعية عام (١٩٢٤- ١٩٢٩م) ، صـ صـ ١٤,١٣، وعام (١٩٣٠- ١٩٣٥م)، صـ صـ ٢٩,٢٨.

(٢) تم تجميع هذه الإحصائية من التقارير السنوية الصادرة من مجلس إدارة الجمعية عن أعمالها في الفترة (١٩٣٠- ١٩٣٨م) .

١٣,٢٪، باستثناء الأعوام من (١٩٣٤ – ١٩٣٥م)إلي (١٩٣٦ – ١٩٣٧م) والتي هبط فيها الإيراد حتي وصل إلي أدني معدل له في عام (١٩٣٥ ـ ١٩٣٦م)، حيث بلغت نسبة إيرادات اليانصيب إلى الإيراد العام حوالي ٧,٣٪، ويرجع ذلك إلى كثرة تداول أوراق اليانصيب، وتغيير موعد السحب، مما أثار شكوى الجمعية مرارًا وتكرارًا .

اتحاد جمعيات الإسعاف العمومية بالقطر المصري والأقاليم :

صدر أول يانصيب لجمعيات الإسعاف العمومية بالقاهرة عام ١٩٠٨ تحت مسمى «الاتحاد الملكي لجمعيات الإسعاف» من فئة القرش صاغ بصفة أسبوعية، عدد أوارق كل سحب ٦٠,٠٠٠ ورقة، وفي عام ١٩٤٦م زاد عدد أوراق هذا اليانصيب إلى ٨,٨٤٠,٠٠٠ ورقة سنويًا، كما صدر للاتحاد يانصيب شهري فئة القرشين صاغ، عدد أوراق كل سحب ١٠٠,٠٠٠ ورقة، وفي عام ١٩٥٧م نقص عدد أوراقه إلى ٨٠,٠٠٠ ورقة بإجمالي ٩٦٠,٠٠٠ ورقة سنويًا موزعة على اثني عشر سحباً، وقد استمرت الجمعية في إصدار هذا اليانصيب حتى عام ١٩٦٣م، عندما تم حل الاتحاد[١]. والجدول التالي يوضح لنا إيرادات اليانصيب مقارنة بالإيرادات العامة للجمعية [٢].

(١) اتحاد ملكي جمعيات الإسعاف العمومية بالقطر المصري ، وجمعية الإسعاف العمومية بالقاهرة تقرير مجلس الإدارة عن أعمالها عام ١٩٣٣م ، جمعية الإسعاف العمومية بالقاهرة ، الاحتفال بمرور ٢٥ عامًا على تأسيسها .

(٢) تم تجميع هذه الإحصائية من التقارير السنوية الصادرة من مجلس إدارة الاتحاد الملكي والجمعية عن أعمالهما في الفترة (١٩٣٢ـ ١٩٤١م) .

جدول رقم (١١)

عام	حساب اليانصيب الشهري للاتحاد الملكي لجمعيات الإسعاف				النسبة	حساب اليانصيب الأسبوعي للاتحاد الملكي لجمعيات الإسعاف				النسبة
	إيرادات اليانصيب الشهري		أصول الاتحاد بالبنوك			إيرادات اليانصيب الأسبوعي		الإيراد العام للاتحاد		
	جنيه	مليم	جنيه	مليم		جنيه	مليم	جنيه	مليم	
١٩٣٢	–	–	–	–	–	٩٢٤٠	٢٧٠	١٤٧٨٥	٥٩٣	٦٢,٤٪
١٩٣٣	–	–	–	–	–	٨٤٥٦	٣٢٠	١٣٤٦١	٦٠١	٦٢,٨٪
١٩٣٤	٤٥١٣	٨٨٧	٢٩٢٩٣	–	١٥,٤٪	٨٥٥٦	٣٥٦	١٣٣٣٧٨	٠٣٩	٦٣,٩٪
١٩٣٥	٧٤٨٩	٠١٥	٣١١٧١	١٢٦	٢٤٪	٨٦٩١	٨٠٥	١٣١٣٩	٣٥٢	٦٦,١٪
١٩٣٦	١١٠١٥	٣٢٠	٣٣٤٢٠	٦٢٩	٣٢,٩٪	٩١٧١	٨٢١	١٤٦٣٢	٥٠٦	٦٢,٦٪
١٩٣٧	١٢٥٨٥	٥٣٦	٣٥٢٣٨	٥١٦	٣٥,٧٪	٩٦٤٥	١١٤	١٤٩٨٦	٣٥٦	٦٤,٣٪
١٩٣٨	١٣٣٥٢	٧٧٨	٣٦٤٤٧	٥٩٥	٣٦,٦٪	٩٦٧٠	١١٣	١٥٠٨٢	٩٥٧	٦٤,١٪
١٩٣٩	١٥٦٤٧	٧١٦	٣٨٥٦٣	٤٢٠	٤٠,٥٪	٩٢٨٥	٩٤٩	١٥٠٠٢	٣٨٥	٦١,٤٪
١٩٤٠	٢٠٠٧١	٧٧١	٤٠٨٦٢	٢٣٧	٤٩,١٪	٨٠٤٧	٢٩٢	١٣٧٨١	٨٨٩	٥٨,٣٪
١٩٤١	١٤٤٨٠	٣٦٩	٣٥٧٠١	٠٨٢	٤٠,٥٪	٧٧١٣	٢٩١	١٦٩٦٢	٣٣٦	٤٥,٤٪
متوسط النسبة	–	–	–	–	٣٣,٨%	–	–	–	–	٦١,١%

من خلال الجدول السابق نستطيع أن نقف على بعض الملاحظات منها :

١ – بالنسبة لليانصيب الأسبوعي للاتحاد الملكي، فقد بلغ إيراده في العشر سنوات من ١٩٣٢ – ١٩٤١ أعلى معدل له، حيث تراوح متوسط نسبة إيرادات اليانصيب إلى الإيرادات العامة ما بين ٤٥٪ و ٦٦٪ بمتوسط ٦١٪ ويعتبر هذا الإيراد من أكبر الإيرادات على مستوى الجمعيات المرخص لها بإصدار يانصيب في مصر، ولا يضاهيه إلا إيراد جمعية المواساة الإسلامية والذي وصل في المتوسط إلى ٥٠,٥٪ .

٢ – وصل إيراد اليانصيب الأسبوعي إلى أعلى معدل له في عام ١٩٣٥م، حيث بلغ الإيراد حوالي ٨٦٩١ جنيهًا مقابل ١٣١٣٠ جنيهًا بنسبة ٦٦,١٪،

بينما كان عام ١٩٤١م، هو الأقل إيرادًا، نظرًا لظروف الحرب العالمية الثانية وما ترتب عليها من كساد في سوق بيع أوراق اليانصيب.

٢ – أما بالنسبة لليانصيب الشهري للاتحاد الملكي، فقد بلغ متوسط نسبة إيراداته إلي أصول أموال الاتحاد بالبنوك حوالي٣٣,٨%، وإذا أضفنا إليه متوسط نسبة اليانصيب الأسبوعي وهي ٦١,١%، أصبح نسبة المتوسط العام للاتحاد الملكي حوالي ٤٧,٥%، وهي نسبة تأتي في المرتبة الثانية بعد جمعية المواساة الإسلامية من حيث الاستفادة من متحصل إيرادات اليانصيب .

جمعية المواساة الإسلامية بالإسكندرية :

تعتبر جمعية المواساة، من أهم الجمعيات التي صرح لها بإصدار يانصيب خلال الربع الثاني من القرن العشرين، حيث صدر لها خلال تلك الفترة عدة أنصبة متنوعة بفئات مختلفة، منها ما كان دعمًا لميزانية الجمعية العادية، ومنها ما كان دعمًا للجمعية في تكاليف مشروعاتها الخيرية الكبرى كالمستشفيات والمدارس، وقد تمكنت الجمعية في أواخر عام ١٩٢٦م من الحصول على ترخيص من وزارة الداخلية بعمل يانصيب مؤقت مكون من خمسة آلاف تذكرة، وقد تم سحبه يوم ٩ يناير ١٩٢٧م، فكان صافي ربحه ١٨٩ جنيهًا و٦٥ مليمًا، كما صرحت الوزارة للجمعية بإصدار يانصيبين مؤقتين آخرين خلال هذا العام، أولهما مكون من ٢٠,٠٠٠ ورقة وتم سحبه يوم ١٠ أبريل ١٩٢٧م، وكان صافي ربحه ٦٨٥ جنيهًا و٧٦٨ مليمًا، والثاني مكون من ٤٠,٠٠٠ نمرة وتم سحبه يوم ٢٠ نوفمبر ١٩٢٧م، وكان صافي ربحه ٩٠٢جنيه و٣٤٩مليمًا [١].

وفي عام ١٩٣٠م تم التصريح للجمعية بإصدار اليانصيب الكبير الشهري فئة العشرة قروش، وعدد سحوباته اثنا عشر سحباً، واليانصيب

(١) جمعية المواساة الإسلامية بالإسكندرية ، تقرير أعمال الجمعية عام ١٩٢٧م ، صـ ١٨

الصغير فئة القرش صاغ، وعدد سحوباته تسعة سنويًا، ثم صدر بعد ذلك كل أسبوعين، ثم بصفة أسبوعية منذ عام ١٩٣٤م، كما صدر للجمعية اليانصيب المتوسط الشهري فئة الخمسة قروش بعدد أوراقه ٦٠,٠٠٠ ورقة لكل سحب، وذلك بصفة دورية(١) .

وفي عام ١٩٣١م شرعت جمعية المواساة في إنشاء مستشفى خاصة بها قدرت تكاليفها بنحو ١٦٠,٠٠٠ جنيه، وكان أول إجراء اتخذته الجمعية من الوجهة المالية حصولها من وزارة الداخلية على عدة أنصبة لتستعين به في دعم هذا المشروع الخيري الكبير، ومنها يانصيب كبير عدد أوراقه مائة ألف ورقة ثمن التذكرة خمسون قرشًا، مجزأة على خمسة أجزاء كل جزء عشرة قروش، وقد تحدد لسحبه يوم ٣١ ديسمبر ١٩٣١م، وقدرت أرباحه بحوالي ١٥ ألف جنيه، كما حصلت الجمعية على يانصيب آخر مكون من ٢٠٠ ألف تذكرة ثمن التذكرة ستون قرشًا تقرر لسحبه يوم أول يوليه ١٩٣٢م، كما طلبت الجمعية إصدار ثلاثة أنصبة أخرى واحد في ٣١ ديسمبر ١٩٣٢م، واثنين خلال عام ١٩٣٣م، وقدرت الجمعية أرباح الأنصبة الأربعة بحوالي مائة ألف جنيه، بالإضافة إلى أربعة عشر ألفاً الربح المنتظر من اليانصيب الشهري فئة الخمسة قروش، وخمسة عشر ألفًا أرباح اليانصيب المحدد له ٣١ ديسمبر ١٩٣١م، وبذلك يكون مجموع ما ستحصل عليه الجمعية من تلك الأنصبة حوالي ١٣٠,٠٠٠ جنيه(٢).

ولتشجيع الجمهور للإقبال على شراء أوراق اليانصيب المخصص إيرادها لبناء المستشفى، قامت الجمعية بالبحث عن حلول مبتكرة، منها أنها قررت في عام ١٩٣٢م أن كل من يشتري تذكرة غير رابحة قيمتها خمسة

(١) المصدر السابق ، تقرير أعمال الجمعية عام ١٩٣٠م ، صـ٤٥.
(٢) المصدر السابق ، تقرير أعمال الجمعية عام ١٩٣١م ، الإكسبريس، ١٧ يوليه ١٩٣١م، صـ٢.

قروش يحصل على أخرى في يانصيب ٣١ ديسمبر ١٩٣٢م، كذلك قررت الجمعية أيضًا أن كل نمرة لا تفوز في السحب المحدد له ٣١ ديسمبر تكسب أربعة أضعاف قيمتها، كما قررت تخصيص الجائزة الأولى ليانصيبها الكبير للجمهور بمعنى أنه إذا ظهر أن النمرة الأولى الرابحة لم تُبع وعند الجمعية، يحرر كشف بتلك النمر الغير مباعة، ثم تجري عملية السحب مرة أخرى، وتكون النمرة الرابحة من تلك النمر المباعة الموجودة بيد الجمهور للتأكد من أن الجمهور هو الذي سيربح النمرة(١).

ومن باب التشجيع أيضًا، تقدم أحد أعضاء الجمعية إلى مجلس الإدارة باقتراح يتمثل في أن تعطي الجمعية لكل من يقدم عشرين نمرة من التي لم تربح في يانصيب ٣١ ديسمبر ١٩٣٢م دفترًا من عشرين قسيمة كل منها أربعون قرشًا، يستعملها حاملها في دفع قيمة علاجه بالمستشفى أو شراء ما يلزم من الأدوية، ويكون هذا الامتياز على مشتري اليانصيب المحدد له ٣١ ديسمبر ١٩٣٢م، ويعمل به لمدة ثلاث سنوات بداية من يوليه ١٩٣٣م (٢). وبداية من عام ١٩٣٢م ارتفع صافي أرباح اليانصيب مرة أخرى بجميع أنواعه، والفضل في ذلك يرجع إلى الأنصبة المتعددة التي صرحت بها وزارة الداخلية للجمعية، والتي رصدت جميع إيراداتها لتكاليف مستشفى المواساة حتى أواخر عام ١٩٣٥م .

(١) البلاغ ، ٥ سبتمبر ١٩٣٢م، صـ٢، ٢٢ ديسمبر ١٩٣٢م، صـ ١ .

(٢) جمعية المواساة الإسلامية بالإسكندرية ، محاضر جلسات مجلس إدارة الجمعية، محضر جلسة ١٨ بتاريخ ٣٠ نوفمبر ١٩٣٢م، صـ١.

ودعمًا لجمعية المواساة في مشروعها الخيري الكبير، رخصت وزارة الداخلية لها بإصدار يانصيب أسبوعي فئة القرش صاغ من أول عام ١٩٣٤م، يخصص إيراده لنفقات إدارة المستشفى(*)، كما حصلت أيضًا على ترخيص سباق الخيل بعدد تذاكر مائة ألف تذكرة بداية من عام ١٩٣٣م، وحدد للسحب يوم ٢٤ فبراير ١٩٣٤م وسباق آخر بنادي سبورتنج بالإسكندرية بعدد تذاكر ٦٠٠,٠٠٠ تذكرة ثمن التذكرة عشرون قرشًا، وحدد للسحب يوم ١١ أغسطس ١٩٣٤م، وذلك بالاشتراك مع جمعية العروة الوثقى التي صدر لها تصريح بهذا السباق بداية من عام ١٩٣٢م على أن تقسم الأرباح مناصفة بينهما(١).

في بداية عام ١٩٣٤م بلغت جملة ما جمعته الجمعية من أرباح الأنصبة المختلفة حوالي ١٤٠,٠٠٠ جنيه في مدة عامين دفعتها بأكملها للمقاولين من تكاليف المستشفى والمقدر لها ١٦٠,٠٠٠ جنيه، والذي ارتفع إلى ١٧٠,٠٠٠ جنيه في نهاية المشروع، بالإضافة إلى مبلغ ما بين ٢٥، ٣٠ ألف جنيه للمصروفات السنوية، فكان على الجمعية دفع جزء آخر من

(*) وضعت الجمعية خطة لتدبير النفقات السنوية اللازمة لإدارة المستشفى من عدة وجوه، أهمها ربح اليانصيب الأسبوعي فئة القرش صاغ بدايةً من مارس ١٩٣٤م، والذي سيخصص إيراده لنفقات المستشفى ، والمقدر ربحه السنوي بما لا يقل عن عشرة آلاف جنيه، بالإضافة إلي إيراد الأسرة بالدرجتين الأولي والثانية بالمستشفى، إيراد عمارتها بالمينا الشرقية، إعانة الحكومة وبلدية الإسكندرية السنوية المخصصة للمستشفى، تبرعات المحسنين، الاكتتاب الذي وضعته الجمعية والذي سيخصص إيراده لنفقات المستشفى . « جمعية المواساة الإسلامية بالإسكندرية ، تقرير مجلس إدارة الجمعية عن أعمالها عام ١٩٣٤م، صـ ٢٥. الثغر ، ١١ فبراير ١٩٣٤م، صـ٢. البلاغ ، ٧ فبراير ١٩٣٤م، صـ١ » .

(١) جمعية المواساة الإسلامية بالإسكندرية ، محاضر جلسات مجلس إدارة الجمعية، محضر الجلسة الثامنة، بتاريخ ٣٠ يونيه ١٩٣٣م، ص ١، محضر الجلسة التاسعة، بتاريخ ٤ يوليه ١٩٣٣م، ص ١.

التكاليف للمقاولين والمتعهدين بصفة عاجلة، ونظرًا لعدم قدرتها على القيام بتعهداتها لدى هؤلاء المقاولين لمرور الجمعية بضائقة مالية ومزاحمة جمعيات أخرى في السير على طريقتها في إصدار أوراق يانصيب بقيم كبيرة وأوراق سباق الخيل، حتى إنها أجلت سحب يانصيبها الكبير أكثر من مرة في أواخر عام ١٩٣٣م، ولذا التمست الجمعية من الحكومة منحها سلفة قدرها ٢٠,٠٠٠ جنيه بدون فوائد تسدد على سنتين فقط من أرباح اليانصيب وسباق الخيل في عامي ١٩٣٤، ١٩٣٥م(١)، ولقد وافق مجلس الوزراء بجلسة ١٧ يونيه ١٩٣٤م على منح الجمعية سلفة قدرها ٣٠,٠٠٠ جنيه تسدد على عشر سنوات، على أن تكون السلفة بفائدة ٤,٥٪ تدفع مع القسط السنوي، على أن تقصر الحكومة الترخيص بإصدار أي تذاكر يانصيب أو سباق خيل تزيد قيمة تذاكرها على خمسة قروش على جمعية المواساة وحدها دون سواها من الجمعيات الأخرى مدة عامين من أول يناير ١٩٣٥ لغاية ديسمبر ١٩٣٦م(٢)، وعلى أثر هذا القرار قامت وزارة الداخلية بالترخيص للجمعية بإصدار اليانصيب الكبير فئة العشرة قروش – السابق الترخيص به للجمعية منذ عام ١٩٣٠م – بعدد ستة سحوبات، مجموع أوراق كل سحب ٣٠٠,٠٠٠ ورقة، تربح الجائزة الأولى خمسة آلاف جنيه، وقد وافقت الوزارة على أن يكون السحب الأول في ١٢ يوليه ١٩٣٤م، وقدرت أرباح الجمهور من هذا اليانصيب في حدود ١٥,٠٠٠ جنيه تودع جميعها مقدمًا في البنك الأهلي في

(١) جمعية المواساة الإسلامية بالإسكندرية ، تقرير مجلس إدارة الجمعية عن أعمالها عام ١٩٣٤م، ص ص ٤٨,٤٧.

(٢) المصدر السابق ، محاضر جلسات مجلس إدارة الجمعية، محضر الجلسة الثانية عشر، بتاريخ ١٥ ديسمبر ١٩٣٣م .

حساب خاص، لضمان صرف الأرباح لمستحقيها، ولضمان السحب في الميعاد المحدد[١].

ونظرًا لأن الجمعية كانت تريد الإسراع في إنهاء الأعمال الإنشائية الخاصة بالمستشفى، فقد قرر مجلس الإدارة رصد مبلغ ٢٠,٠٠٠ جنيه لحساب البيوت الألمانية ببنك درسدز بالإسكندرية، على أن يدفع من هذا المبلغ للبيوت التي أتمت أعمالها بالمستشفى وسلمتها، أما البيوت الأخرى التي لم تتم أعمالها بعد فلا يصرف لها شيء إلا بعد تسليم جميع الأعمال، كما تعهدت الجمعية أيضًا بإيداع ٥٠٪ من أرباح الأنصبة الكبيرة والسباقات التي تستغلها خلال عامي ١٩٣٤، ١٩٣٥م ببنك درسدز لحساب البيوت الألمانية وفاءً لما هو باق لها من أموال، وقد بلغت قيمة ما تم من أعمال بالمستشفى حتى أبريل ١٩٣٤م حوالي ١٦٥,٠٠٠ جنيه[٢]، وبذلك تكون الجمعية قد استغلت أرباح هذه الأنصبة في سداد ما بقي من قيمة الأعمال والتجهيزات للموردين والمتعهدين .

اعتمدت جمعية المواساة ـ كما ذكرنا سابقاً ـ بداية من عام ١٩٣٤م على استغلال إيرادات وأرباح الأنصبة المصرح لها من قبل وزارة الداخلية، وهي اليانصيب الكبير فئة العشرة قروش، اليانصيب الأوسط الشهري فئة الخمسة قروش، اليانصيب الصغير الأسبوعي فئة القرش صاغ، تذاكر سباق الخيل من فئة العشرين قرشًا، وقد نجحت الجمعية في جني أرباحٍ كبيرة من أنصبتها التي سحبت خلال عام ١٩٣٤م، فبلغ ربح اليانصيب الكبير سحب ١٠ أكتوبر ١٩٣٤ حوالي ٨٢١٤ جنيهًا، أما اليانصيب المتوسط الشهري فبلغ

(١) المصدر السابق ، محاضر جلسات مجلس إدارة الجمعية، محضر الجلسة السابعة، بتاريخ ٢١ يونيه ١٩٣٣م، صـ ١ .

(٢) المصدر السابق ، محاضر جلسات مجلس إدارة الجمعية، محضر الجلسة العاشرة، بتاريخ ٢٠ يوليه ١٩٣٣م، صـ ٢ .

صافي إيراده ٣٠٤٢ جنيهًا، بينما بلغ ربح اليانصيب الصغير ٨٤١٣ جنيهًا، وبالنسبة لسباق الخيل فقد أصدرت الجمعية تذاكر سباقين خلال هذا العام أولهما ١٠ مارس ١٩٣٤م، والآخر ١١ أغسطس، وقد بلغ صافي أرباحهما ٧١٨٦ جنيهًا، وعلى ذلك يكون دخل الجمعية من ربح الأنصبة وسباق الخيل في هذا العام قد بلغ حوالي ٢٦,٨٥٥ جنيهًا، تم تخصيصه كاملاً لمصروفات المستشفى(١).

وفي عام ١٩٣٥ تم سحب خمسة سحوبات لليانصيب الكبير، بالإضافة إلى أربعة سباقات للخيل، والتي صرح بها للجمعية خلال هذا العام، وقد بلغ صافي أرباح بيع تذاكر اليانصيب بأنواعه والسباقات مبلغ ١٩٩٨٩ جنيهًا، منها ١٠٠٤٦ جنيهًا صافي إيراد اليانصيب الكبير، و ١٨٠٨ جنيهًا صافي أرباح اليانصيب المتوسط، و ٦٣٨٤ جنيهًا صافي أرباح اليانصيب الصغير الأسبوعي، و ١٧٥١ جنيهًا أرباح سباق الخيل، بينما بلغت إيرادات الجمعية العامة في هذا العام ٣٢١٥٩ جنيهًا بنسبة ٦٢٪، وهي أعلى نسبة أرباح حصلت عليها الجمعية خلال الفترة من (١٩٣٢ – ١٩٣٥م)(٢).

ونظرًا لعدم تسديد الجمعية لأول قسط من أقساط القرض الحكومي، الذي حصلت عليه الجمعية في يونيه ١٩٣٤م، فقد قام بنك مصر بعرض عمارتها بالمنيا الشرقية للبيع بالمزاد العلني، مما حدا بالجمعية إلى التفكير في طريقة لإنقاذ الموقف والمحافظة على ماليتها وكرامتها، فسعت لدى وزارة الداخلية لإصدار يانصيب على هذه العمارة عدد تذاكره ١٦٠,٠٠٠ تذكرة، ثمن التذكرة نصف جنيه، فرخصت لها به وحدد لسحبه يوم ١٠ يونيه

(١) المصدر السابق ، تقرير مجلس إدارة الجمعية عن أعمالها عام ١٩٣٤م، ص ص ١٢، ١٣، الاتحاد ٢٨ مايو ١٩٣٥ ص ٢ .

(٢) المصدر السابق ، محضر الجلسة الثانية، ١٨ يناير ١٩٣٥، تقرير مجلس إدارة الجمعية عن عام ١٩٣٥م، ص ٥٠.

١٩٣٦م، وقد بلغ المحصل من بيع تذاكر هذا اليانصيب حوالي ٤٨٠٨٩ جنيهًا[١] .

ونظرًا لأن الجمعية كان مطلوبُ منها بعض المبالغ عن قيمة الأعمال الإنشائية والتجهيزية بالمستشفى للبيوت الألمانية قدرها ١٣,٠٠٠ جنيه، بالإضافة إلى بعض نفقات إدارتها، فقد التمست في عام ١٩٣٦م من الحكومة مد أجل الامتياز الذي حصلت عليه الجمعية في يونيه ١٩٣٤م بقصر اليانصيب الكبير الذي تزيد قيمة تذاكره عن خمسة قروش على الجمعية وحدها دون سواها، وبالفعل تم تجديد ترخيص اليانصيب الكبير فئة العشرة قروش لعام ١٩٣٧م، كذلك تم التصريح لها أيضًا بعمل يانصيب سباق الخيل في شهر ديسمبر ١٩٣٧م بنادي هليوبولس بالقاهرة بعدد ٣٠٠ ألف تذكرة، ثمن التذكرة عشرون قرشًا، وقد وزع الناتج من بيع تذاكر السباق بعد خصم ١٪ حصة الحكومة كالآتي : ٣٠٪ لمستشفى المواساة، ١٠٪ المصروفات، والباقي وزع كالآتي : ٤٠ ٪ لصاحب الجواد الأول، ١٥٪ لصاحب الجواد الثاني، ١٠٪ لصاحب الجواد الثالث، ١٥٪ توزع بالتساوي على أصحاب الجياد المشتركة، ١٠٪ جوائز ولأصحاب الجياد الثلاثة الفائزة، ٥٪ لبائعي تذاكر الجياد الثلاثة الرابحة، ٥٪ جوائز مالية عددها مائة جائزة[٢].

بعد الانتهاء من الأعمال بالمستشفى وافتتاحها في أواخر عام ١٩٣٥م بدأت جمعية المواساة في إصدار أنصبتها بصفة دورية ومنتظمة، وقد

---

(١) المصدر السابق ، تقرير مجلس الإدارة عن عام ١٩٣٥م، ص ٤٩، وعام ١٩٣٦م، ص ص ٩٧ – ١٠٢.

(٢) جمعية المواساة الإسلامية ، تقرير مجلس الإدارة عن عام ١٩٣٧ . وزارة الشئون الاجتماعية، كود أرشيفي ٠٠٠٤٧٧ / ٤٠٢٩، « توزيع أرباح جوائز سباق الخيل ديسمبر ١٩٣٧م » . وثائق عابدين : كود أرشيفي ٠٠٤٠٠٦/ ٠٠٦٩« جمعية المواساة الإسلامية الخيرية بالإسكندرية (١٩ يناير ١٩١٣ـ ١٣ أكتوبر ١٩٣٧م) ، سباق لمساعدة مستشفى المواساة ».

خصص للمستشفى جزء من هذه الأنصبة للمساعدة في نفقات إدارتها، منها اليانصيب الأسبوعي الصغير فئة القرش صاغ، كما صدر لها يانصيب شهري من فئة القرشين صاغ، عدد أوراق كل سحب مائة ألف ورقة، وبداية من عام ١٩٥٧م نقص عدد الأوراق إلى ٨٠,٠٠٠ ورقة، حتى تم إلغاؤه في عام ١٩٦٥م، ثم صدر هذا اليانصيب باسم الجمعية بواقع ثمانية سحوبات سنوية، عدد أوراق كل سحب ٧٠,٠٠٠ ورقة، كما استمرت الجمعية في إصدار يانصيبها الأسبوعي فئة القرش صاغ عدد أوراقه ٦٥,٠٠٠ ورقة، وفي عام ١٩٥٧م، نقص عدد الأوراق إلى ٣٢,٠٠٠ ورقة، ثم زاد عام ١٩٦٥م، إلى ٥٠,٠٠٠ ورقة لكل سحب .

هذا بالنسبة لإيرادات اليانصيب خلال النصف الأول من القرن العشرين، ولكن بعد انتقال اختصاصات اليانصيب المنصوص عليها بالقانون رقم ١٠ لسنة ١٩١٥م من وزارة الداخلية إلى وزارة الشؤون الاجتماعية عام ١٩٥٤م وسيطرة الوزارة على أعماله، ووضع ضوابط وشروط لإصداره وخصوصًا بعد صدور القانون ٣٢ لسنة ١٩٦٤م، بدأت إيرادات اليانصيب الخاصة بالجمعيات الخيرية الكبرى تقل رويدًا رويدًا، ومن النماذج على ذلك جمعية العروة الوثقى، فقد جاء في تقاريرها الصادرة في أعوام ١٩٧١، ١٩٧٢، ١٩٧٥م أن الجمعية كانت تحقق إيرادًا قدره ١٢,٥٠٠ جنيه سنويًا بمعدل ٤٢٪ من إجمالي الإيرادات، عندما كانت الجمعية تتعامل مع متعهدي اليانصيب حتى عام ١٩٦٤، وفي عام ١٩٦٥م عندما صدر قرار وزير الشؤون الاجتماعية رقم ١٢٥ لسنة ١٩٦٥م بأن يتولى بنك القاهرة هذه العملية، حصلت الجمعية على نصيبها من البنك المذكور عن عام ١٩٦٦م بما يزيد عن ١٢,٥٠٠ جنيه، ثم تولت الوزارة التعامل مع البنك بدلاً من الجمعيات وسددت للجمعية مبلغ ١٢,٥٠٠ جنيه عام ١٩٦٧م، ثم هبطت تلك الحصة بدون مبرر إلى ثلاثة آلاف جنيه في عام ١٩٦٨م، ثم توقف هذا المصدر منذ عام ١٩٦٩ حتى عام ١٩٧٢م، وفي عام ١٩٧٢م حصلت

الجمعية على مبلغ ثلاثة آلاف جنيه بنسبة ٩٪ من جملة الإيرادات، ومن عام ١٩٧٣م حتى عام ١٩٧٥م لم تحصل الجمعية على شيء منه إطلاقًا[١] .

ومن الأمثلة على ذلك أيضاً، ولكن بصفة عامة، ما جاء في إحصاء الجمعيات الخيرية المعانة من وزارة الشؤون الاجتماعية لعام ١٩٦٦ – ١٩٦٧م، حيث بلغ دخل هذه الجمعيات من إيراد اليانصيب في ذلك العام حوالي ٩٩,٧٣٧ جنيهًا، مقابل ٣,٥٧٥,٤٠٧ جنيهًا بنسبة ٢٪ ، وهي نسبة قليلة جدًا مقارنة بالنسبة التي أوردناها سابقًا للجمعيات الخيرية الكبرى[٢]، أما في إحصاء عام ١٩٧٨م فقد انخفضت النسبة انخفاضًا شديدًا مما يدل على شبه انقطاع لهذا المورد الرئيس لهذه الجمعيات، حيث بلغ إيراد اليانصيب للجمعيات المعانة في نفس العام حول ٥٤,٠٠٠ جنيه، مقابل ١٣,١١١,٨٥٧ جنيهًا إيرادات الجمعيات الخيرية العامة بنسبة ضئيلة جدًا وهي ٠٤٪[٣] .

(١) جمعية العروة الوثقى الإسلامية بالإسكندرية، التقارير السنوية عام ١٩٧١م، ص ٢٨ – ٢٩ وعام ١٩٧٢م، ص ٨٣، وعام ١٩٧٥م، ص ٨٠ . جمعية العروة الوثقى الإسلامية، تاريخ ورسالة ص ٦، ٨١.

(٢) رئاسة الجمهورية، الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء، إحصاء الجمعيات الخيرية العامة ١٩٦٦ / ١٩٦٧م ، نوفمبر ١٩٦٨م، ص ٧ .

(٣) المصدر السابق، إحصاء عام ١٩٧٨، يناير ١٩٨٣م، ص ٥ .

✍ الخاتمة

وبعد أن انتهى البحث من عرض وتغطية الموضوعات محل الدراسة، نأتي لعرض بعض النتائج التي توصلت إليها، والتي يمكن إيجازها فيما يلي:

أولاً : من خلال استعراض إحصائيات أوراق اليانصيب وفئاته المختلفة، يتضح أن من أهم تلك الفئات فئة« القرش صاغ »، حيث تم التصريح بإصدار هذا النوع من اليانصيب لمعظم الجمعيات الخيرية، وكانت الجمعيات في بداية عملها باليانصيب تسارع لتنال نصيبها منه؛ نظرًا لرواج أوراقه في سوق اليانصيب، وما يدره من إيرادات ضخمة تسهم بشكل واضح في سد عجز ميزانيات تلك الجمعيات؛ لأن أغلب مشتريه من فقراء الموظفين والمستخدمين والفلاحين، والتي تغريهم قيمة التذكرة الزهيدة فيقبلون على شرائها طمعًا في الكسب، ولا أدل على ذلك من أن ما صرح به من أوراق هذا النوع بلغ أعلى معدل له في أواخر النصف الأول من القرن العشرين، حيث بلغ إجمالي عدد أوراقه عام ١٩٤٦م حوالي ١٢٠ مليون ورقة وهو رقم كبير جدًا، وخلال النصف الثاني من القرن العشرين لم تنقص أوراقه عن ٧٩ مليون ورقة، حتى تم إلغاء هذا النوع في عام ١٩٧٥م، وفي جميع الأحوال لم تنقص نسبة عدد أوراق اليانصيب فئة «القرش صاغ » عن ٩١ ٪ من إجمالي عدد الأوراق المصرح بها من جميع الفئات .

ثانيًا : بالنسبة لإيرادات اليانصيب وإسهامها في دعم الجمعيات الخيرية، فمن خلال ما سبق عرضه من تفاصيل عن هذه المسألة، يتبين لنا أن من أكبر الجمعيات الخيرية التي استفادت من هذا الإيراد، سواء في دعم ميزانيتها العامة، أو مشروعاتها الخيرية الكبرى هي جمعية المواساة الإسلامية بالإسكندرية، حيث بلغ متوسط أرباحها من اليانصيب بجميع فئاته إلى إيراداتها العامة حوالي ٥٠,٥٪ وهي نسبة كبيرة جدًا، ولقد أسهمت هذه الإيرادات وغيرها من الموارد الأخرى للجمعية في دفع

مبلغ ٢٣٦,٠٠٠ جنيه قيمة الأعمال والتجهيزات الخاصة للمستشفى الخيري التي أنشأتها، وهو مبلغ ضخم جدًا في ذلك الوقت، تأتي بعدها جمعية الإسعاف العمومية بالقاهرة في مدى استفادتها من أرباح وإيرادات اليانصيب، حيث بلغ متوسط أرباحها من اليانصيب إلى إيراداتها العامة حوالي ٤٧,٥٪ ثم بعدها جمعية العروة الوثقى الإسلامية بالإسكندرية بنسبة ٢٤٪، وأخيرًا الجمعية الخيرية الإسلامية بالقاهرة بنسبة ١٨,٥٪ .

ثالثًا : كانت أوراق اليانصيب مثلها مثل أي نشاط اقتصادي تتأثر بالأحداث والمجريات العامة والتي تقع داخل البلاد وخارجها، فقد تأثرت سوق بيع أوراق اليانصيب بالأزمة الاقتصادية العالمية الكبرى، وخصوصاً في بدايتها، مما أدى إلى كسادها، وتدني نسبة مبيعات أوراقها، بالتالي قلة إيراداتها، وتعرض بعض الجمعيات الصغيرة لخسائر فادحة، حتى أنها اضطرت إلى دفع أرباح الفائزين من ميزانيتها الخاصة، وكذلك كانت من المؤثرات أيضًا كثرة تداول أوراق اليانصيب وتضخمها وتغيير موعد السحب وتأجيله في بعض الأحيان، أو إلغاؤه مما أدي إلى ضعف الإقبال على شرائها، كما كانت لأحداث الحرب العالمية الثانية أثرها الواضح على أوراق اليانصيب، حيث ترتب على الغارات الجوية هجر الكثير من الأهالي، وخصوصًا أهالي الإسكندرية إلى المناطق الآمنة بعيدًا عنها، مما أحدث كساد في سوق بيع أوراق اليانصيب على مستوى جميع الجمعيات الخيرية في ذلك الوقت.

رابعًا : تعرضت الجمعيات الخيرية الكبرى التي كان لها باع واسع في إصدار أوراق اليانصيب، بالإضافة إلى متعهدي اليانصيب لنوع من التضييق والحصار من قِبل وزارة الشؤون الاجتماعية بعد انتقال اختصاصات أعمال اليانصيب إليها من وزارة الداخلية، حيث وضعت الوزارة قواعد وشروط لإصدار اليانصيب أكثر حدة وصرامة من ذي قبل، وتوالي

إصدار القوانين المنظمة لليانصيب خاصة والمنظمة لأعمال الجمعيات الخيرية بصفة عامة، وبدأت الجمعيات الخيرية الكبرى ومتعهدي اليانصيب في فقد سيطرتها على أعمال اليانصيب، وخصوصًا بعد إصدار القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤م المنظم لأعمال الجمعيات والمؤسسات الخيرية الخاصة، حيث وضعت كل الأعمال الخاصة باليانصيب في يد « صندوق إعانة الجمعيات والمؤسسات الخاصة »، والذي سيطر بدوره على كل صغيرة وكبيرة في مسألة اليانصيب، وبالتالي بدأت تقل الإيرادات المتحصلة من اليانصيب بالنسبة للجمعيات الكبرى أمثال العروة الوثقى، وجمعية الإسعاف العمومية بالقاهرة، والمواساة الإسلامية، حتى إن الكثير من هذه الجمعيات اختفت من جداول تراخيص اليانصيب وتم سحب رخصها، ولا أدل على ذلك من تدني متوسط نسبة إيرادات اليانصيب بالنسبة لإيرادات الجمعيات الخيرية العامة إلى أدنى معدل لها، حيث بلغت في إحصاء عام ١٩٦٦/ ١٩٦٧ حوالي ٢٪، وفي إحصاء عام ١٩٧٨م بلغت نسبة ضئيلة جدًا لا تتعدى ٠٤٪ من جملة إيراداتها .

خامسًا : وأخيرًا هناك نقطة مهمة أثيرت في هذه الدراسة – لا نعدها من النتائج بل هي إحدى التوصيات المهمة – ألا وهي مسألة تنازع الاختصاصات بين وزارتي الشؤون الاجتماعية والداخلية حول أيهما أحق باختصاصات أعمال اليانصيب وخصوصًا مسألة إصدار التراخيص، فمسألة تنازع الاختصاصات لم تكن موجودة بين هاتين الوزارتين فقط، بل في جميع الوزارات المصرية عمومًا، حتى وصل الأمر إلى تنازع الاختصاصات بين مصالح ومؤسسات الوزارة الواحدة، ومن هذا المنطلق يمكن للباحثين والدارسين دراسة هذا الموضوع بشكل أوسع وأعم حول تنازع الاختصاصات بين الوزارات المصرية خلال النصف الأول من القرن العشرين .

✍ قائمة المصادر والمراجع

أولاً : **الوثائق غير المنشورة** (**دار الوثائق القومية بالقاهرة**) :

(*) وثائق عابدين : كود أرشيفي ٠٠٤٠٠٦ / ٠٠٦٩ .

(*) وثائق مجلس النظار والوزراء : كود أرشيفي ٠٠٧٥/٠٠٣٢٢٠ .

(*) وثائق مجلس الوزراء : كود أرشيفي ٠٠٨١/٠٧٩٠٠٩ « قانون رقم ٤٨٣ لسنة ١٩٥٤ بنقل اختصاص وزارة الداخلية المنصوص عليه بالقانون ١٠ لسنة ١٩٠٥م بشأن أعمال اليانصيب إلى وزارة الشؤون الاجتماعية) » .

(*) وثائق وزارة الشؤون الاجتماعية : كود أرشيفي ٤٠٢٩/٠٠٠٢٥٦

(*) ـــــــــــــ : كود أرشيفي ٤٠٢٩ /٠٠٠٣٦٩ « أوراق تنظيم أعمال اليانصيب وضريبة المراهنات (١٩٤٥/٣/٤ – ١٩٥٤/١/٢١) » .

(*) ـــــــــــــ : كود أرشيفي ٤٠٢٩/٠٠٠٤٧٧

(*) ـــــــــــــ : كود أرشيفي ٤٠٢٩/٠٠٠٧٧٩ « القانون ١٠ لسنة ١٩٠٥م » .

(*) ـــــــــــــ : كود أرشيفي ٤٠٢٩/٠٠٠٧٨٠

(*) ـــــــــــــ : كود أرشيفي ٤٠٢٩/٠٠٠٧٨١ « أوراق خاصة بالترخيص باليانصيب الخاصة بجمعية الإخلاص القبطية ومستشفاها (١٩٣٧ – ١٩٥١م) » .

(*) ـــــــــــــ : كود أرشيفي ٤٠٢٩/٠٠٠٧٨٢ « أوراق خاصة بالترخيص باليانصيب الخاصة بجمعية الإسعاف بالإسكندرية ١٩٣٧ – ١٩٥٨م » .

ثانياً : الوثائق المنشورة والتقارير :

(*) اتحاد ملكي جمعيات الإسعاف العمومية بالقطر المصري ، تقرير مجلس الإدارة أعوام (١٩٣٢ – ١٩٤١م)

(*) جمعية الإسعاف العمومية بالقاهرة ، الاحتفال بمرور ٢٥ عامًا على تأسيسها .

(*) جمعية الإسعاف الأهلية بالإسكندرية ، التقرير السنوي عام ١٩٥١م .

(*) جمعية الثبات والاتحاد الأرثوذكسية بالإسكندرية ، تقرير عن أعمال الجمعية أعوام (١٩٢٤ – ١٩٢٩)، (١٩٣٠ – ١٩٣٥م) .

(*) جمعية التوفيق القبطية الخيرية بالإسكندرية ، تقارير عن أعمال الجمعية أعوام (١٩٢١ – ١٩٢٥م)، (١٩٢٥ – ١٩٢٦م)، (١٩٢٥ – ١٩٣٥م) .

(*) الجمعية الخيرية الإسلامية بالقاهرة ، تقارير مجلس إدارة الجمعية عن أعمالها وحسابها أعوام من (١٩٤٠ /١٩٤١م) إلى (١٩٤٦ / ١٩٤٧م) .

(*) الجمعية الخيرية القبطية بالقاهرة ، اليوبيل الذهبي، تاريخ الجمعية في مدة الخمسين عامًا (١٨٨١ – ١٩٣٠م) .

(*) الجمعية الخيرية القبطية بالقاهرة ، تقارير مجلس إدارة الجمعية عن أعمال أعوام (١٩٣٠ – ١٩٤١م) .

(*) جمعية العروة الوثقى الإسلامية بالإسكندرية ، تاريخ ورسالة .

(*) جمعية العروة الوثقى الإسلامية بالإسكندرية ، تقارير مجلس الإدارة عن أعماله من أعوام (١٩٢٦ – ١٩٢٧م) إلى (١٩٣٤ – ١٩٣٥م) .

(*) جمعية العروة الوثقى الإسلامية بالإسكندرية ، تقارير عن أعوام ١٩٧١، ١٩٧٢، ١٩٧٥م .

(*) جمعية المواساة الإسلامية بالإسكندرية ، محاضر جلسات مجلس إدارة الجمعية من عام ١٩٢٧ – ١٩٣٤م.

(*) جمعية المواساة الإسلامية بالإسكندرية ، تقارير مجلس الإدارة عن أعماله عن أعوام (١٩٢٧ – ١٩٣٥م) .

(*) الحكومة المصرية : وزارة العدل، النشرة التشريعية لأعوام (١٩٥٣ – ١٩٧٣م) (*) الحكومة المصرية : الجريدة الرسمية ١٩٦٤م، ١٩٦٩م.

(*) رئاسة الجمهورية ، الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء، إحصاء الجمعيات الخيرية المعانة ١٩٦٦ – ١٩٦٧، نوفمبر ١٩٦٨م .

(*) رئاسة الجمهورية ، الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء، إحصاء الجمعيات الخيرية المعانة ١٩٧٨، يناير ١٩٨٣م .

(*) الوقائع المصرية: أعداد مختلفة من أعوام (١٩٥٧ – ١٩٧٣م) .

ثالثاً : **المصادر والمراجع** :

(*) أحمد مختار عمر، معجم اللغة العربية المعاصرة ، ثلاثة أجزاء ، عالم الكتب، الطبعة الأولي، ٢٠٠٨م .

(*) أنطون صفير، محيط الشرائع ١٨٥٦ ــ ١٩٥٢م، خمس مجلدات، المطابع الأميرية بالقاهرة ، ١٩٥٣م .

رابعاً : **الدوريات والصحف اليومية** :

الاتحاد، الأهالي، الأهرام، البصير، البلاغ، الثغر، مصر، المصري، المقطم، الهلال، وادي النيل.